

الجامعة الأميركية في بيروت

مَنْشُورُ كَلِيَّةِ الْعُلُومِ وَالْآدَابِ



قدرة القضاء والحكام قاضى فذنبه بدمه حماته فذنبه  
الشيء الركب بضم الشين ذمى ذم شرفه وافترج الركب الكرم  
العلماء ودرسه وحبوه واعمال وزوى الحكم وحبوه  
حقوه قدها لربها بعد العلم بالدره وحبوه  
الذي يربح منهم بل ذمته فربحهم فربحهم ياره وان قاضى ذمى  
تبارده عنهم اسلافه وحبوب انهم عبدوا حبيبا الذي اهدى بها  
الحال كما ذكر بل ذمته فربحهم فربحهم ياره وان قاضى ذمى  
الحجابه المستدعيه فربحهم فربحهم ياره وان قاضى ذمى  
له يدى منهم تراعى فربحهم فربحهم ياره

بلاغ

دام ما اول العالم حضرته

دوستو عنتر مردود بانوسه في قوله الشكر لاهلها وفضله  
عقاره عزت اقبال ابرى وخصايته عزوا اجلالا سرور ايله  
دوستو عزت مردود اولوز واولوز دره اولوزي عيالزة الامجاد مكشاه  
قاضي موره اولوز اوج عزت مردود اولوز دره اولوزي عيالزة  
المحسنا ذم استمره ائله قاضى اختلاقه بر شوسته قاضى كلام  
عز وشر با شتر عزت مردود اولوز دره اولوزي عيالزة  
عز في اخذ ايدرم والا موره اولوز دره اولوزي عيالزة  
مخار قلندر حوره ائله حوقه بن دو شكزه زاده ايلسا  
بر مرد اولوز دره اوج عزت مردود اولوز دره اولوزي عيالزة  
به ائله الله والرسول عشق الله بوجه اوفه اوفه اوفه اوفه اوفه  
اولوزي ائله عزت مردود اولوز دره اولوزي عيالزة  
فردى احد دخل وتمعنوا ايلسا من ائله ائله ائله ائله ائله

# الأصول العشر لتاريخ سورية

في عهد

مشيخة

تولى جمعها وضبط قراءتها ووضع فهرسها

الدكتور أسد رستم

أستاذ مادة التاريخ الشرقي في جامعة بيروت الأمريكية

المجلد الثالث والرابع      الأجزاء السياسية لسنة ١٢٥١ - ١٢٥٥ هجرية

## محتويات المجلد الثالث والرابع

صفحة		رقم
٣	ثكنتان في حمص وحماه	١٦٣
٥-٤	الخدمة العسكرية في علما	١٦٩-١٦٤
٩-٦	النصارى في حماه	١٧١-١٧٠
١٠-٩	مصلحة القراءبا في صور	١٧٢
١١-١٠	القطران السوري	١٧٣
١٣-١١	متسلمية القدس الشريف	١٧٦-١٧٤
١٤	ثلث الكوره مالكانة	١٧٧
١٧-١٥	نظام الابنية الاميرية	١٧٨
١٨-١٧	نيابة نابلس	١٧٩
١٨	ماهية الميخ جبر ابو غوش	١٨٠
٢٢-١٩	بمجلس شورى طرابلس	١٨١
٢٤-٢٣	رفع البدع في نابلس	١٨٢
٢٦-٢٤	كنيس اليهود بالقدس	١٨٤-١٨٣
٣٠-٢٩	شيخ الزاوية النقشبندية بالقدس	١٨٥
٣١-٣٠	مدفن الامير كان بالقدس	١٨٦
٣١	مصلحة المسامير في الشوير	١٨٧
٣٢	كاتب المحكمة بنابلس	١٨٩-١٨٨
٣٤-٣٣	تنفيذ الاحكام الشرعية	١٩٢-١٩٠
٣٥-٣٤	رخصة طبية	١٩٣



صفحة		رقم
٤٠-٣٦	ملك ابراهيم باشا في طرابلس	١٩٩-١٩٤
٤٢-٤١	متسلم القدس	٢٠١-٢٠٠
٤٤-٤٣	نقابة الاشراف بجماه	٢٠٢
٤٥-٤٤	متسلمية حماه	٢٠٣
٤٦-٤٥	مجلس المشورة والتضام بطرابلس	٢٠٤
٤٧	الامير بشير والقضاء بطرابلس	٢٠٥
٤٩-٤٨	القاضي والمتسلم بطرابلس	٢٠٨-٢٠٦
٥٣-٥٠	ملك سليمان باشا بصيدا	٢١١-٢٠٩
٥٤-٥٣	طلب الخيول من بيروت	٢١٢
٦٠-٥٤	مال ميري وامانة لبنان	٢١٣
٦١-٦٠	ملك محمد شريف باشا بطرابلس	٢١٤
٦٦-٦٥	اليهود ومشتري الاراضي بالقدس	٢١٥
٦٧-٦٦	القنصلية البريطانية في حيفا	٢١٧-٢١٦
٧٠-٦٨	معاش لاولاد حسين عبدالهادي	٢١٩-٢١٨
٧١	بمحكمة صيدا ام دمشق	٢٢٠
٧٢	ابراهيم باشا وسليمان عبد الهادي	٢٢٢-٢٢١
٧٥-٧٣	بستان القاضي بيافا	٢٢٧-٢٢٣
١٠٠-٧٦	بمجلس شوري حلب	٢٤٨-٢٢٨
١٠١-١٠٠	وتصير كرداراً له	٢٤٩
١٠٢-١٠١	القنصلية البريطانية في يافا	٢٥٠
١٠٥	نيابة نابلس	٢٥١
١٠٦	كاتب المحكمة بالقدس	٢٥٢
١٢٦-٧٠١	بمجلس شوري حلب	٤٦٠-٢٥٣
٢٢٧	المتسلم ومجلس الشوري	٤٦١
٢٣١-٢٢٨	الثورة الدرزية	٤٦٦-٤٦٢
٢٣٨-٢٣١	جسارة سليمان عبدالهادي	٤٦٧

صفحة		رقم
٢٣٤-٢٣٢	قاضي طرابلس	٤٧٠-٤٦٨
٢٣٥-٢٣٤	متسلم القدس	٤٧١
٢٣٧-٢٣٦	متسلم صيدا	٤٧٣-٤٧٢
٢٣٩-٢٣٨	متسلم يافا	٤٧٤
٢٤٥-٢٤٣	ابراهيم باشا وسليمان عبدالمهادي	٤٧٨-٤٧٥
٤٤٦	محكمة غزة والقدس	٤٧٩
٢٥٦-٢٤٧	مجلس شورى بيروت	٤٨٨-٤٨٠
٢٦٥-٢٥٧	ماذا بيافا وفلسطين	٤٩٠-٤٨٩
٢٦٧-٢٦٦	الحرب في تزب	٤٩٢-٤٩١
٢٦٩-٢٦٧	السلطان لا يريد المحاربة	٤٩٧-٤٩٣
٢٧٠	السنينور بزونه وسكنه بالقدس	٤٩٨
٢٧٧-٢٧١	تنظيمات السلطان عبد المجيد	٤٩٩
٢٧٨-٢٧٧	نقابة الاشراف بطرابلس	٥٠٠

# الاوراق السياسية لسنة ١٢٥١ هـ جريته

٢٩ نيسان سنة ١٨٣٥ - ١٨ نيسان سنة ١٨٣٦

## ١٦٣ ثكنتان في حمص وحملاه

٣ محرم سنة ١٢٥١

ابراهيم باشا وفرج اغا متسلم حملاه . ٢٧٨١٦ س . من الورق الصكوي  
السميك . وهو محفوظ بمكتبة الجامعة الاميركية في بيروت . اطلب رسالتنا  
وثيقة الدردار وقضية البراق ( بيروت سنة ١٩٣٠ ) ص ٦

افتخار الاماجد الكرام فرج اغا بهذا الاثني ورد لطرفنا عريضةكم وما  
ذكرتوه بخصوص انقرايا وعمارهم قد صار معلومنا والحال اما بخصوص المعمار به  
معلومكم انه رايحين نشي قشلتين جسيمين واحده في حمص لالاي السواري  
والبياده الطوبجيه وقشله الثانيه في حملاه الى برنجي الاي وايبكنجي الاي الفارديا  
فلا يمكننا نعطي اوراق للمتسلمين حضروا انتم معمارجيه من اين ما حضرتوا  
والفعاله الانفار الذي حضرتوهم الذي هم اهالي القرايا يعملوا فعاله ودبر هذه  
المصلحه انت يا عنتر بهمتك واما بخصوص النقود خفتان اغاسي عنده نقود كثير  
ومخبيهم منكم وانتم كذلك موجود عندكم اقجه قديمه وما هو هان عليكم  
تصرفوها يا عنتر لان قدر كذا انت واحد قدر عنتر ولم يكن عندك اقجه هذه  
لم احد يصدقه انما نحن لم موجود عندنا اقجه قديمه حتى انه لم يهون علينا نبوظها بل  
موجود عندنا اقجه فراطه يهون علينا نصرقها يقتضى تخبرونا عن التقديه الذي  
لازماكم مقدار ايش حتى نفهم مطلوبكم يكون معلومكم في ٣ م سنة ٢٥١  
الختم « سلام على ابراهيم » من طرابلس

## ١٦٤-١٦٩ الخدمة العسكرية في علما

اوائل محرم سنة ١٢٥١

مسلمو علما وشريف باشا ومتسلم طرابلس ومباشر خزينتها رسائل ست مفقودة الاصل مضبوطة الامضاء . وبعضها مجهول التاريخ او العنوان . منها نسخ رسمية في سجل المحكمة الشرعية بطرابلس . وقد قدرنا ان شريف باشا هو المخاطب والمتكلم احيانا لاسباب فنية اوردناها في رسالتنا وثيقة الدردار وقضية البراق ص ١٠-١١

صورة عرض نرفع اليك المهم الابتهاال وتوسل بالنبي والال ان تحفظ وتويد هذه الدولة الرحيمة مدي الازمان بجرمة سيد الاكوان افندم سلطانم ادام الله وحووده الشريف علي الغني والضعيف امين والذي يعرضه العبيد الداعون للاعتاب العليه ادام الله ظلمكم علي الرعيه صدر مرسوم منيف بامر سعادتكم الشريف [لمتسلم] اغا المحترم مضمونه الصامي بطلب ثلاث انفار من مالكانة عبيدكم مزرعة علما معاشة عبيدكم الداعون افندم سلطانم عدد اهالي المزرعه المرقومه احدي وثلثين نفر منهم ست وعشرين نفر ذميين وخمسة انفار مسلمين ومطلوب من الخمسة المسلمين ثلاثة انفار فتوقع علي الاعتاب الدستورانيه تشملونا بانظار دولتكم الاصفية بما تصدر به الارادة الرحيمه حيث الموجود خمسة انفار مسلمين وعلم عدة الاعانه الخيره بخزنت سعادتكم والامر امر سعادتكم الشريف وعلى كل حال الجميع عبيد سعادتكم والله تعالى يديم لنا هذه الدولة الرحيمه مدي

الزمان بجرمة سيد الاكوان عليه افضل الصلاة والسلام افندم من العبيد  
الداعيين بدوام هذه الدولة الرحيمه اولاد المرحوم محمد افندى النقيب سابق ومن  
يشر بهم

[ ١٦٥ ] افتخار الاماجد والاكارم متسلم طرابلس حالا يوسف اغا يقتضي من بعد  
وقوفكم علي مضمونه تفهمونا انكان انها مقدم العرض [حالا] له صحه ام بخلاف يكون  
معلومكم في ١٤ م سنة ٢٥١ مع الختم

[ ١٦٦ ] محبنا مباشر الخزينه سنة ٢٤٩ المراد تعرفونا عدة انفار قرية علما ايشقدر  
منهم اسلام وايشقدر ذميون لاجل الاعراض من حيث الامور الشريف في [١٦م] سنة  
٢٥١ مع الختم

[ ١٦٧ ] افندم في القرايا والمقاطعات الاسامي الذين هم اسلام ونصارى لم هم  
مفروزين عن بعض بل كل قرية محرره لوحدها اسم باسم ومعلومكم ان الاسامي مثل  
يوسف ابن ابراهيم ومشاكل هذا الاسم فهذا يمكن ان يكون مسلم ويمكن ان يكون  
نصراني ولكن امثالا الامر كشفنا على صورة هذه القرية فوجدناهم اسامي ظاهرين  
النصارى باينه اسموهم وهم ستة وعشرين نفر وخمسة انفار اسلام كما تقرر في هذا  
الاعراض حكم اقتضى الاعراض افندم بنده

[ ١٦٨ ] المعروف للاعتاب الشريفه حصل الكشف من طرف مباشر الخزينه  
سنة ٤٩ علي صورة هذه القرية فيذكر في الجواب المعروف ضمن هذا العرض حال ماله بان  
الاسامي ظاهرين وذلك الذميون باينه اسموهم وهم ستة وعشرين نفر والخمسة انفار  
اسلام كما يقرروا مقدمين هذا العرض حال والامر امر ولي النعم افندم سلطانم ١٦م سنة  
١٢٥١ بيك مع الختم

[ ١٦٩ ] افتخار الاكارم متسلم طرابلس حالا يوسف اغا قد اطلعنا على الاعلام  
الوارد منكم بذيله وما ذكر به صار معلوما يقتضي يوخذ منهم للاسكويه نفر واحد  
فقط يكون معلومكم في ١٧م سنة ١٢٥١ مع الختم

## ١٧٠ النصارى في حماه

١٢ صفر سنة ١٢٥١

٣٢٨١٧ س. من الورق الصكوكي الرقيق وهو محفوظ الان بمكتبة  
الجامعة الاميركية في بيروت

تقدم عرض من طائفة عيساوية حماه يتضمن انه من مدة عشرين يوم مات  
من جماعتهم شخص فراح شيخ محانتهم لعند جناب قاضي افندي بجماه لاجل  
يخرج ورقه حسب العاده ويدفع له ثلاثة قروش المرتبه فطالب جناب قاضي  
افندي من المسفور الختم والتعشير فعرفه شيخ المحلة المرقومه انه ليس عليهم ختم  
ولا تعشير بل انما عليهم ثلاثة قروش فقط عن اخراج الورقه وعرف جنابه انه منذ  
خمسة عشر سنه كان قاضي بمدينة حماه فتعلل عليهم بهذه العله واراد يجري هذه  
الحادثه عليهم فرفع العيساويه امرهم لسعادة والي الشام سابق الحاج سليمان باشا  
بعرضحال فصدر امر الوالي المشار اليه بصدر العرضحال بنختم الاياله خطاب عمومي  
باجراء القديم على قدمه ومن بعد ما استوثق قاضي حماه وقتئذ من الثقا وراى  
هذه الماده ليس لها رسم ولا وجود غب التفحيص والتدقيق اقتضى خصمت هذه  
الدعوى بتحرير حجة شرعيه مهوره من سعادة وجوه حماه عموما ولم يزل عيساوية  
حماه ماشين على القديم فبينما سمع قاضي افندي حالا هذا المقال من شيخ المحلة  
المذكوره ترك الماده ثم مات عند العيساويين المذكورين شخص اخر فحضر  
اخوه لعند جناب قاضي افندي حالا ودفع له ثلاثة قروش والتمس منه ورقه

بدفنه فطلب جناب قاضي افندي منه الختم والتعشير فاقتضى انهم اعرضوا هذه المادة للمجلس يترجون عدم اجراء هذه الحادثة عليهم بايام مراحم هذه الدولة السعيدة لاسيما وفي الايام السالفة ما حدثت عليهم هذه البدعة المستجده وعندهم المرسوم والحجة فيترجون النظر في هذه المادة مع السؤال من اهل البلده او من غيرها ان كان احد يعلم انه مشيت عليهم هذه المادة فطلب من طايفة العيساويه احضار الحججه والمرسوم فاحضروا حججه مؤرخه في ١٢ ج سنة ٣٦ ومرسوم مؤرخ في ١٥ ر سنة ٣٦ تليا في المجلس يتضمنان ان طايفة ذميين حماه عادتهم المستمره انه اذا مات منهم احد ياخذون من حاكم الشرع تذكره تتضمن الاذن بدفنه ويعطون عليها ثلاثة قروش فقط ولا يتعرض لهم القضاء السوابق بتحرير تركات موتاهم الا برضاهم فبعد السؤال من جناب قاضي افندي وحضور الجواب منه نظر فيه فوجد خاليا عن استناد الى رسم قديم او عادة مستمره وكان الواقع في نفس الامر ما قرره طايفة العيساويه وبمقتضى تقرير اهل الوقوف فلدى المذكرة قر الراي على ان بتعرف جناب قاضي افندي ان يجري معهم على الرسم القديم والعادة المستمره وهو انه اذا مات عندهم احد سواء كان من ذكورهم او اناثهم يعطيهم تذكرة اذن بدفنه وياخذ عنها ثلاثة قروش فقط من دون زياده ولا يتعرض الى تحرير تركات موتاهم بوجه القهر الا اذا ترافعوا اليه وطلبوا منه ذلك فبناء على ذلك تحررت هذه الخلاصه من مجلس حماه ليعمل بموجبها تحريرا في

١٢ ص سنة ٢٥١ الختم «مجلس حماه» بمجلس ١١ ص سنة ٥١

اما عرض الحال المشار اليه اعلاه وخطاب الراي والحجة فانها لا تزال محفوظة في مكتبة الجامعة الاميركية في بيروت. وقد اوردنا صورة عرض الحال وخطاب الراي بالزنك في صدر هذا الكتاب . واليك الان نص الحجة بالاضبط :



[١٧١] الاسر كما فيه ذكر نفعه الفقير اليه عز شأنه جيعالي زاده الحاج محمد القاضي بمدينة حماه الختم «محمد» عني عنهما سبب تحرير الكتاب [المرضى] هو انه في مجلس الشرح الشريف الانور ومجفل الحكم المنيف المطهر بمدينة حماه اجله الله تعالى لدي متوايه عمدة العلام والمدرسين مختار ولات المسلمين قايد شريعة المصطفى سيد المرسلين مولانا وسيدنا الحاكم الشرعي الموقع خطه مع ختمه اعلاه دام علاه لما كان في يوم تاريخه ادناه حضر المعلم فانص الطبيب وولده حنا الاصيلين عن انفسهما والوكيلين الشرعيين عن قبل طايفة النصاري الساكنين يرمثذ بمدينة حماه الثابتة وكالتهما عنهم بما هو نهج الثبوت شرعا وانها لدي مولانا الحاكم الشرعي علي طريق الاخبار الشرعي قائلين في [تقريراتها] هما انه اذا مات احد الادميون الساكنين بجماه سواء كان صغيرا او كبيرا ذكررا كان او انثى ليس للقاضي ان يجرر متروكاته ولا جرت عليهم بذلك عادة من قديم الزمان بل اذا مات احدهم يستأذنون من الحاكم الشرعي بدفنه بتذكرة مهورة من قبل الشرع المطهر واجرة التذكرة ثلاثة غروش مرتبة عليهم من القديم وصددر بذلك مراسم من الوزراء العظام من غير زياده ولا نقصان اخبارا تاما وبعد الاخبار سئل مولانا الحاكم الشرعي من الاطراف من اهل الخبرة والوقوف من ثقافات المساحين ممن يعتمد بقولهم فاجابو ان النصارا المرقومين اذا مات احدا منهم ليس للقاضي ان يجرر متروكاته الا بطلب الورثه فلما اطلع مولانا الحاكم الشرعي على صعة ذلك وصدق اخبار المخبرين اجري القديم علي قدمه وطلبو تحرير ذلك في وثيقة ليروضوها على القضاة والنواب المتأخرين ويكون لهم فخررت في اليوم الثاني عشر من جماد الثاني لسنة ستمة وثلاثين ومايتين والف

شهود الحال : السيد ياسين چايي ابن صلاح البقداد [ي] عمدة الفضلا الكرام  
السيد الشيخ خالد چايي والده السيد محمد چايي عمر ابن الحاج مصطفي انطاكيه لي  
محرره السيد ابراهيم السيد محمد ابن اسماعيل البيطار من محلة الدباغه احمد ابن  
كنة الدالي محمد ابن باكير خراب الحان

قد تحققت مضمونها انا الفقير لله تعالى عبد القادر حسن باشا مير ٠٠٠ ومتسلم  
حماه «الختم» قد تحققت مضمونها انا الفقير لله تعالى السيد الحاج محمد عظم زاده «الختم»  
اطلعت على ما فيه وانا الفقير محمد كيلائي ازهري المفتي بجماه حالا «الختم» اطلعت علي  
ما فيها وانا الفقير اليه السيد عبد القادر الكيلائي قي مقام نقيب الاشراف بجماه «الختم»  
اطلعت على ما فيها انا الفقير اليه السيد عبد الله الكيلائي «الختم» اطلعت على ما فيه

وانا الفقير اليه سبحانه السيد ابراهيم الكيلاني « الحتم » اطاعت على مضمونها انا  
 الفقير السيد سليمان عظم [زاده] « الحتم » اطاعت على ما فيه وانا الفقير اليه السيد  
 الحاج على الكيلاني « الحتم » اطاعت على ما فيه وانا الفقير السيد عبد الوهاب  
 الكيلاني « الحتم »

## ١٧٢ مصلحة القراعبا في صور

٢٧ ربيع الاول سنة ١٢٥١

محمد شريف باشا واحمد منكلي باشا . ٣١٨١٧ س . من الورق الصكوكي  
 السميك . وهو محفوظ في مكتبة الجامعة الاميركية في بيروت . اما انه  
 كتب الى احمد منكلي باشا فذلك ظاهر من طريقة الخطاب ومن الاشارة  
 الى ادنه والمعروف عن احمد منكلي باشا انه تولى ادارتها في ذلك العهد .

الجناب السامي الاكرم معادة الاخ الاجل المحترم سلطانم باشاي جليل  
 الشان حفظه الله تعالى انه بتاريخه ورد لنا تحوير من جناب اخينا حسين افندي  
 مدير ايالة صيدا يتضمن انه تشرف بامر كريم سرعسكري بان سعادتكم  
 اعرضتم للاعتاب السنيه السرعسكريه بان موجود في ادنه جانب صوف وصادر  
 له الامر الشريف بانه اذا كان الصوف المرقوم لازم يقدم الاعراض لاعتاب  
 دولته لاجل صدور الامر الشريف بارساله وان كان ما هو لازم كذلك يقدم  
 الاعراض لاجل يصدر الامر بارساله للمجرومه وانه بوقت تشريفه بهذا الامر  
 حرر الى نظار مصلحة القراعبا استعلم منهم هل الصوف المذكور لازم لاجل  
 يعرض بطلبه ام لا فورد منهم الجواب بانه للان صار وارد لهم جانب صوف من

الجهات مقدار حاصل وانه مقتضى غزله ولم موجود من يغزل واذا ما صار له غزل فيعدم وان جناب المدير الموصى اليه قدم اعراض جوابهم لاجل عدم حضور الصوف المرقوم فبما ان الحالة هذه ومن حيث قد فهم من تحرير جناب مدير ايالة صيدا عدم لزوم الصوف لمصلحة القراعبا في صور ومن كون قبل تاريخه صدرت خلاصه من المجلس العالي بمصر المحروسة متضمنه لزوم صنف الصوف لاحتياج ديوان اشغال المحروسة فيقتضى من حيث الامر كما ذكر تنبهوا حضرتكم بارسال الصوف الموجود في ادنه لمصر المحروسة مع الحافظه اللازم ارسالها صحبة الصوف المذكور ببيان الثمن والمصارف في ٢٥ ر ١ سنة ٢٥١ من يافا

«الختم» محمد شريف

## ١٧٣ القطران السوري

٢٩ ربيع الاول سنة ١٢٥١

٣٣٨٢٣ س. من الورق الصكوكي القديم المعتدل السماكة وهو لا يزال محفوظاً في مكتبة الجامعة الاميركية في بيروت

ترجمت التقرير الافرنكي بتاع الاسطه فرينندو من شان القطران الذي وارد من بر الشام ان الواضع اسمى فيه بقرر ان بامر سعاده ميرالموا برهان بيك توجهت الى شون المهامة وكشفت على القطران الذي وارد من بر الشام واخذة منه شويه وجبنهوا بفوريقه النيل وعملة على الاحبال منعدل فلقيناه قطران عظيم

ومناسب من شان شغل الاحبال بسّ فيه شويه روح زياده لكن بمعرفة الصنعة  
بتاعنا اقدر اشيل الروح بتاعه واعملوا مثل الثلاثة احبال الذي عملناهم معذل  
وسلمناهم الى سعادة افندم بيك المذكور بنا عليه كتبت الورقه ده بامضي بتاعنا  
وختم الناظر بتاع الورشه في ٢٩ ر ١٢٥١ سنة

ابراهيم نظيف

ناظر الورشه

« الختم »

١٧٤-١٧٦ متسلمية القدس الشريف

غرة ربيع الثاني سنة ١٢٥١

محمد شريف باشا واعيان القدس . مفقود الاصل مضبوط التاريخ مستنتج  
الامضاء . منه نسخة رسمية في سجل المحكمة الشرعية بالقدس

جناب صدر الموالي العظام المولى الهمام والبحر الطام منلا افندى محروسة القدس  
الشريف حالا زيدت فضائله وعمدة العلماء والمدرسين وكيل مفتي افندى زيد  
علمه وفرع الشجرة الزكية قيمقام نقيب الاشراف زيد شرفه وقدوة الاماجد  
الكرام السيد على محسن افندى المنصوب الآن وكيلا في متسلمية القدس زيد  
قدره وبقية وجوه واعيان البلده بوجه العموم تحيطون [علماً] هو انه بتاريخه بحسب  
انفكاك متسلمية السنجق القدس الشريف عن عهدة الشيخ جبر ابو غوش  
فاقتضى توجه الوكالة الآن لحين حضور المتسلم لعهدة على محسن افندى المخاطب

اعلاه فيقتضى بوصوله ووقوفكم على مضمونه تعرفوه وكيلا لتسلمية القدس  
لحين حضور متسلمها مأذونا بالضبط والربط وتحصيل الاموال الميريه واجراى  
الاحكام العرفية بالوجه الموافق للشرع الشريف ومضمونه [ السامى المنيف ]  
ومطابقا لاصول العدالة السنية بمدة وكالته وليكن مرفوع المقام مسموع الكلام  
ونعرفك ايها الوكيل المخاطب أعلاه اننا قد اقمناك وكيلا متسلم القدس الشريف  
لحين حضوره على الوجه المشروح وتكون جميع حر كاتك وسكاناتك موافقة  
للمناهج الشرعية والاصول المرضية متجنبنا عن الطمع والمغايرة والنفسانيات  
التي هي منافية الرضا العالى وتكونوا جميعا بدأ واحدة بما به استحصل راحة  
الرعايا ودابع رب البرايا واستجلاب خير دعاهم بدوام دولت سعادة افنديناولى  
النعيم المعظم دام ما دام العالم ولا تحتاجوا زيادة تأكيد كذلك اعلموه واعتمدوه  
غاية الاعتماد . . .

ر غره سنة ٢٥١ مختوم بمختمه الصغير

وفي سجل المحكمة نفسها ايضا ما ياتي : [١٧٥] « مير ميران محمد شريف  
كتخدای خدوى اعظم وحكمدار ايالات بر الشام حالا صدر المرالى العظام المولى الهمام  
والبجر الطام منلا افندي محروسة القدس الشريف حالا افندى دامت فضائله وعمدة العلماء  
والمدرسين وكيل منقى افندى زيد علومه وفرع الشجرة الزكية طراز العصابة الاحمدية  
قيمقام نقيب الاشراف افندى زيد شرف سيادته وفخار الاماجد الكرام ذوى الاحترام  
المتسلم المنحرب الان بالقدس الشريف حالا حسين اغا زيد مجده وبقيه وجوه البلده بوجه  
العموم تحيطون علما هو انه بحسب انفكالك متسلمية القدس الشريف قبل تاريخه بحسب  
اللاقتضى [ عن ] الشيخ جبر ابو غوش فقد تفوضت لهمة رافعه حسين اغا المكرم المرمى  
اليه فيلزم انه بوصوله ووقوفكم على مضمونه تعرفوه متسلما منصوربا عليكم وليكن فيما  
بينكم مرفوع المقام مسموع الكلام ولا احد يخرج له من الخلاف وتكونوا جميعا معه يدا

واحدة بالاتفاق والاتحاد وقلبا وقالبا بجميع ما هو عائد لتحصيلات الاموال الميرية التي مأذونا بها المومى [ اليه ] بل [ وباضبط ] والربط واجراى الاحكام العرفية المطابقة للشرع الشريف ومضمونه العالى المنيف وموافقة احوال العدالة السنية ونعرفك انت ايها المتسام المنصوب الآن المخاطب أعلاه ان تكون متجنبيا الامور المغايرة والطمع فلاحظ صيانة الاموال الميرية ورفاهة حال الرعية وتكون جميع حركاتك وسكناتك موافقة لارضى العالى وتكونوا جميعا ملاحظين رفاهة حال واستراحة احوال الرعايا والفقرا ودابع رب البرايا لاجل استجلاب خير دعاهم بدوام دولة حضرت سعادة افندينا وليّ النعم العظيم دام ما دام العالم ولا تحتاجوا تأكيد بذلك اعلموه واعتمدوه ٠٠٠ ٠٠٠ ٩ جا سنة ١٢٥١ »

[ ١٢٦ ] « جناب صدر الموالى العظيم وبدر الجهابذة الفخام مولانا منلا افندى محروسة القدس الشريف حالا دامت فضائله وعمدة العلماء والمدرسين وكيل مفتى افندى زيدت علومه وفرع الشجرة الزكية وطراز العصابة الهاشمية نقيب السادات الاشراف بها حالا افندى زيد شرف سيادته ونخار الاماجد الكرام اغوات واعيان وسائر الوجوه زيد قدرهم ومفاخر التجار المعتبرين زيدت تجارتهم وباقى اهالى قدس شريف وسنجاقها عموما تحيطون علما انه بتاريخه بحسب الاقتضى قد تحوت متسلمية سنجاك قدس شريف عن حسن اغا المامور واحيلت لهدة رافع مرسومنا هذا افتخار الاماجد الكرام السيد حسين بيك موسى باشا زاده فبناء على ذلك قد صدر مرسومنا هذا اليكم لكى بالوقوف على مضمونه تعرفوا البيك المومى اليه منصوبا متسلما على السنجق المرقوم ومأذون بالاضبط والربط وتحصيل الاموال الميرية واجراى الاحكام العرفية ويكون فيا بينكم مرفوع المقام مسموع الكلام من سائر الوجوه ثم نعرفك انت ايها المتسام المنصوب الآن ان تكون متقيدا ببادرة [ لاداء ] الخدمات الصادقة وتحصيل الاموال الميرية بصدق السريره وحسن السيره وتكون سائر حركاتك وسكناتك موافقة للاصول المرعية التي هي لسعادة افندينا الخيدوى مرضية وتبادر مجتهدا باستحصال رفاهية حال الرعايا ودابع رب البرايا لاجل استجلاب خير دعاهم بدوام ايام سعادة افندينا وليّ النعم صاحب المراحم والكرم دام ما دام العالم ولا تحتاجوا الى زيادة التأكيد لما هو مشروح اعلموه واعتمدوه غاية الاعتاد فى ١٢ ش سنة ٢٥١ مهور بمهره الصغير محمد شريف كتنخداي خديوى اعظم وحكمدار ايالات بر الشام حالا »



## ١٢٧ ثلث الكورة مالكانة

سلخ ربيع الاخر سنة ١٢٥١

محمد شريف باشا ومتسلم طرابلس . مفقود الاصل مضبوط التاريخ مستنسخ  
الامضاء . منها نسخة رسمية في سجل المحكمة الشرعية بطرابلس

توجيه مالكانة ثلث الكورة على اولاد الامير بشير المفخم افتخار الاماجد  
الكرام مراجع الكبر الفخام اخينا العزيز الامير بشير الشهابي قد استرحم من  
العواطف السنية الخديويه ان مقاطعة ثلث الكورة وقرية المنية المحلولين عن  
المتوفى مصطفى اغا بربر يحالوا لهده انجاله الامير قاسم والامير خليل والامير امين  
بطريق المالكانه كما كانوا بهده المتوفى المذكور وقد صار التماسه قرين القبول  
وصدر الامر الشريف بتفويض اولادنا الامرا المومى اليهم بالمالكانه المرقومه  
كما كانت بهده المتوفى مصطفى اغا بربر بطريق المالكانه فبنّا على ذلك قد فوضنا  
وصرفنا مالكانة مقاطعة ثلث الكورة مع قرية المنية المذكورات الى اولادنا  
الامرا المومى اليهم بوجه المالكانه من ابتداء سنة ١٢٥١ واحد مارقي الواقع  
بيدرها سنة ١٢٥٢ اثنين هلاي يتناولوا عايدات [اعشارهم] ورسوماتهم حكم  
الرسم القديم كما يتناول ذلك ارباب المالكانات من دون زياده ولا نقصان  
ويجتهدوا بعمار قرايا المالكانه المذكوره وتكثير مزروعاتها وغراسها وتحصيل  
اسباب رواج الاهالى من كل وجه ويدفعوا مال الميرى المرتب عليها لجهة خزينة  
طرابلس كما كان يدفع من طرف المتوفى المحلولين من عهدته وعلى هذا المنوال قيده  
ذلك بدفاتر خزينة طرابلس واصدرنا بيورلدنا هذا ليكون بيدهم سندا اعلموه  
واعتمدوه ديوي في سلخ رسنة ١٢٥١ مع الختم الكبير المعتاد

## ١٧٨ نظام الابنية الاميرية

٢٠ جمادى الاولى سنة ١٢٥١

٥٧٧٣٩س. من الورق الصكوكي القديم المعتدل السماكة .فيه عمودان الواحد  
تركي العبارة وهو الاصل والاخر عربي وهو الترجمة والاثنان مطبوعان على  
الحجر ومذيلان بطلب خطي تاريخ ٢٠ جمادى الاولى سنة ١٢٥١ من محمد  
شريف باشا الى احمد منكلي باشا بان يعمل بموجبها.والاصل محفوظ في مكتبة  
الجامعة الاميركية في بيروت

نمره ٤٥ حضرة البيك افندى باشمعاون جناب الداورى قدم تقريراً الى  
المجلس الملكية المصرية بان تعمير فابرقه الدمياط كان يحصل بمصروف جزوياً  
ومن عدم الدقه لم يعمل بوجه اللابق تعميرها اللابيه يحصل بمبلغ اربعايه و كسور  
كيس وصار ذلك منظور سعادة ولي النعم بالمضبطة وتعلق ارادته السنيه بان  
البنایة مثل ذلك اولاً لما يكشف يُنظر كيفية تحميله لاي مده وبعدها يعمل  
بوجه اللابق والبنایة التي تعلق الميرى لاي مده يحمل يتبين بالكشف حين  
يُكشف ومن الآن وصاعد يُعمل علموجب هذه الاصول وتعلق ارادته السنيه  
بان يعمل احد ترتيبنامه بمعرفة ارباب المجلس لاجل العمل بموجبها هذا انها حضرة  
البيك المومى اليه فلدى المذاكره روى ان من القديم اذا لزم الكشف عن البنایة  
الجسيمة اولاً يرسل لهم احد مهندس من ديوان الابنيه لاجل كشفه والمهندس  
المذكور يعمل مقايسه بمصروف ذلك المحل ويحضره وبعدها ترسل احد مهندس



خلافه لاجل مباشر لتعميره كذلك اذا وجد تعميرة جزئية عمال يتحول الى المديرين والمحافظون لكن بعد ذلك المحلاة الذي لازم لها تعميم ومقتضى انشاها جديد اذا ارسل لها مهندس يلزم يجرر مدة تحميله مع المقايسة المصروف لاجل تدرج في الخلاصه التي تعطى للمهندس المأمور ببنايتها فعلى هذه الصورة

« اولاً المهندس المذكور يعمل دقه لتعميرها لاجل يحمل مده طويله وثانياً الميرى يخلص من اطلاق النقود [فبناء] عليه من الآن وصاعد اذا لازم تعميم محل ينبه له بمعرفة ناظر الابنيه الى المهندس المتوجه لكشف المحل لاجل يجرر مدة تحميله مع المقايسة المصروف فيتحرر ذلك الى ناظر المومى اليه ولاجل يصير لدى عموم حضرة المديرين والمحافظون يتحرر لهم لاجل يدرجوا مدة تحميله بمقايسة مصروف المحل الذي تتحول انشا وتعميرها لرايهم وبمدها يباشروا بالانشا وتعميرها والبنايه المذكوره واذا ما تتحمل المدة الميعاد وصار لها دهشه يتخصص جزاها على المهندس المأمور ببنايتها كذلك انكان يظهر لزوم تعميم المحل قبل الميعاد المحدود بمعرفة المهندس المرسل قبل المهندس المأمور ببنايتها يتضمن مصروف المحل من المدير والمحافظ والمهندس التي [يرسل] مأموراً للكشف يعمل كشف على ثلاثة اوجه يعنى ان كان احد محل صرف لتعميرها خمسة عشر كيس يبين مدة تحميله وانكان صرف لها ثلاثون كيس يبين مدة تحميله وانكان بخمسة واربعون كيس كذلك يبين مدة تحميله ويحضر كشفه فالذي يوافق لحال الميرى تعطى لها صورة لقتضاها والمحل الذي تتعمر بمعرفة ناظر الابنيه انكان يلزم لها تعميم قبل الميعاد المحدود فحيث ذلك من عدم دقته يتضمن مصروفه الى ناظر الابنيه فاما المهندس المأمور ببنايتها اذا وجد المحل لم يوافق لكشف المهندس المرسل قبله واذا بُنيت بمصروف حكم كشف المهندس المذكور لم يحمل لمدة المخصصة لها فيمرض الكيفيه لاجل ترسل المذكورين الى المحل المرقوم وفي مواجهة المدير والمحافظ يقنع بعضهم بعضاً وبعد ذلك ينعرض صورة الحال الى المجلس واذا انوجد ان المهندس المرسل اولاً عامل غير موافق يترتب له جزاً لايته وكيفية ذلك حين يصير معامواً لديهم يعمروا دستور العمل علموجبها والخلاصة التي ترسل حاوياً للبنايه وانشاء محلاة مستجد تبين فيها هذه الكيفيه لاجل يعملوا بموجبه فيتحرر ذلك الى المجالس جهاديه ودمياط واسكندريه وكريده وبر الشام

وجده فالحاصل تضمن النقود تكون راجع الى الحاكم ومدير والمحافظة المحل التي واقع فيها البناء بنا عليه يلزم يعملوا دقه عدم هدم وخراب المحلاة الذي تعمرة وبنيت جديد وان كان صار منهم عدم الدقه لنظارة بنات الميرى وازم لها تعمير قبل الميعاد فيكونوا نظار المحلاة شركا في التضمين فيتحرر من ديوان الخديوى الى حضرة المديرين والمحافظون لاجل يفهموا ذلك وينبهوا على نظار المحلاة كما تم عليه الراى بجلاس الملكيه المصريه «

## ١٧٩ نيابة نابلس

غرة جمادى الاخرة سنة ١٢٥١

قاضي القدس ونائب نابلس . منقود الاصل مضبوط التاريخ والامضاء . منه  
نسخة رسمية في سجل المحكمة الشرعية في نابلس

نحرف الافاضل الفخام وزبدة السادات الكرام خماش زاده الشيخ عبدالواحد  
افدى زيد فضله غب التحية السنيه والدعوات الخيرية نبدي لكم انه  
ابقيناك نابيا شرعيا بناحية نابلس كما انت منصوبا من طرفنا لتتعاطى فصل الاحكام  
الشرعية وختم السندات المرعية بالمدينة المذكوره بين الاهالى والانام على مذهب  
الامام الاعظم ابي حنيفه النعمان عليه الرحمة والغفران فبناء على ذلك حررنا  
مراسلتنا هذه اليك واذنا لك بفصل الاحكام الشرعية ونصب الاوصيا والنظار  
وتزويج من لا ولى له من الصغار وتحرير التركات غير الجسيمة وتقسيمها بين  
الورثة بالفريضة الشرعية وقد فوضنا [ هذا ] لك من غرة شهر جمادى الثاني سنة

احدى وخمسين ومايتين والف عليك بتقوى الله تعالى فى ذلك كله فى السر  
والعلانية اعلم ذلك والسلام

الفقر السيد عمر حريرى زاده  
القاضى بالقدس الشريف

## ١٨٠ ماهية الشيخ جبر ابي غوش

٢٤ رجب سنة ١٢٥١

محمد شريف باشا ووكيل متسلم القدس . مفقود الاصل مضبوط التاريخ  
مستنتج الامضاء . منه نسخة رسمية فى سجل المحكمة الشرعية بالقدس

ترتيب ماهية الى الشيخ جبر ابو غوش متسلم القدس سابقا على صيدل المعيشة  
وذلك [ من ] غرة شهر شعبان سنة ٢٥١ وحاد ماهية غرش ١٠٠٠ فقط الف  
غرش لا غير قدوة الامائل والاقران ولدنا على اغا محسن وكييل متسلم القدس  
حالا زيد مجده انه قد تحركت الرحمة الاصفية بالشفقة والاحسان فى ترتيب ماهية  
الى الشيخ جبر ابو غوش متسلم القدس سابقا الف غرش شهرى من ابتداء غرة  
شعبان سنة ٢٥١ وحاد والسبب ذلك اقتضى تحرير امرنا هذا اليكم لكي تقيدوا  
للمذكور الشهرية المذكورة بدفاتر خزينة القدس الشريف وتجروا صرفها له  
كما يوافق الاصول بعد استقطاع فرق التوفى ويؤخذ منه رجعة ايصال بما يصرف  
حسب العادة يكون معلومكم فى ٢٤ رجب سنة ٢٥١ من محروسة عكا

## ١٨١ بمجلس شوري طرابلس

١٥ شعبان سنة ١٢٥١

اولاد الياس غريب ومجلس الشورى . ٤٦٨٣٢ س . من الورق الصكوكي  
 القديم المعتدل السماكة . وهو محفوظ لدى سامي افندي غريب في طرابلس .  
 منه نسخة بالفوتوغراف في مكتبة الجامعة الاميركية في بيروت

مذاكره بمجلس شوري طرابلس الشام في ١٤ ش سنة ١٢٥١ تقدم  
 عرضحال من اولاد الياس غريب مضمونه لا خفي حضراتكم من خصوص بيت  
 الداعيين لجنايبكم المعروف لبيت غريب فكان سابقاً اخذ منه جانب بعد هدمه في  
 مدة حسين بيك متسلم طرابلس في مدة ولاية سليمان باشا عظيم زاده ثم بعدها  
 في مدة ولاية المرحوم اسعد زاده على باشا تحسن عنده بناء مناره في البيت المرقوم  
 وجعله جامعا لاقامة الصلوة الخمس فكل ذلك وعبيدكم مفوضين الامر لله تعالى  
 وبجانب الجامع المذكور سكن حايد عن الجامع المذكور وهو بيد هولاي  
 الداعيين فيلزم لها بنا حايط يكون فاصل بينهما وبين الجامع لاجل الحجز بينهما  
 حيث ان استطراق الجامع من جهة واستطراق الشقه التي بيدنا من جهة ثانيه  
 فلتتمس الكشف عليه لبناء حايط ليكون [معلوم] الوضع طولاً وعرض وكما  
 يتحسن لديكم تامروا به لهولاي الداعيين وبعد ذلك ببق الامر لمن له الامر هذا  
 مضمون الاعراض

قرر جناب مفتي افندي ما قرروه مقدموا الاعراض من حيثية هدم دارهم في مدة عظم زاده سليمان باشا ثم وفي مدة اسعد زاده على باشا اخذ منه جانب وجعل فيه مناره لاجل ان يجعله جامعاً وان جميع ذلك وقع استحساناً منها فهو حقيق وما توقع بوقتها في سكن المذكورين فهو ناشئ عن محض نفسانيه وحظ نفس خالياً عن مراعاة الاصول المرعية والشريعة المحمدية كما هو مستفيض بين كافة الناس ثم وقد حصل لي غاية الوقوف على ما توقع لهولاي المذكورين من ظلامتهم وتشتت حالهم في مدة المشار اليه وكما يذكروا حيث لهم طمع في ما اخذ من دارهم وجعل جامعاً وان يكن لا نفع به فهو جامع صورة اكونه ماخوذ ظلماً ويرغبوا في بناء حايط فاصل بينه وبين ما بيدهم من سكنهم الاصلى ويلتمسوا الكشف على ذلك براءة لذمتهم وينبغي اجابتهم نظراً للمعدة هذه الدرلة العلية ايدها الله في دفع ورفع مقدوريه مثل هذه واضحة الثبوت ثم وينبغي ان اهل المجلس كافة ان يتوجهوا للكشف على ذلك حتى ان هذا الفقير اكون بميتهم دفعاً لهذه المقدوريه الوخيمه التي لحقت المذكورين سابقاً ثم وبعد الكشف والنظر الى التماس المعرضين في بناء الحايط الفاصل فيما بين هذا الجامع وبين الشقة الباقية من سكنهم وبيان موضع بنائه ثم ويكون من طرف الشرع الشريف كاتب معين لاجل ان يعمل على موجب الكشف المذكور اعلام شرعى ثم ويعمل على موجب جرنال يتضمن الاعراض عن واقعة الحال للاعتاب الشريفه وكما يصدر الامر السامى يكون على مقتضاه العمل ويبقى الامر لمن له الامر والرأى لحضرات ارباب المجلس صدق على ذلك كافة اهالى المجلس

ففي يوم الجمعة في ٢١ ش سنة ٢٥١ توجه [ للكشف ] كل من حضرة مفتي افندي وحضرة نقيب افندي وحضرة ابراهيم افندي سندروسى زاده وبقية اهل المجلس الحاج مصطفى ضناوى والحاج على شقص والشيخ محمد العادلى والسيد مصطفى منقاره والحواجه نصرالله زريق والحواجه اسحق خلاط ووجد حين الكشف جناب قاضى افندي وجماعه من اهل الخبرة والمعرفة فكشف على جميع الدار الشهيره بدار اولاد غريب فاذا هي مهدومة واحجارها ذاهبة وهى صحرا فيها بعض بناء من الردم ولم يبق من اصلها سوى قبو من ناحية الدار من جهة الشمال وهو الذى بنا على ظهرها اسعد زاده على باشا منارة لاجل الاذان وداخل القبو عمل به محراب للصلاة فتكيل عرض القبو المذكور فبلغ

عرضه ستة عشر ذراعاً بذراع المعاري ومثل ذلك طوله ثم كشف على المنارة الراكبة على ظهر القبو المذكور فروى اذا وضع حايط فاصل ما بين الدار دار المذكورين والقبو المذكور فتمطل طريقها فروى غب الكشف ان يعمل لها ساهم من جهة مدخل الباب الذي بقرب باب القبو ثم وبجسب التاس المذكورين في وضع جدار فاصل ما بين القبو الذي عليه المنارة وبين دارهم فاذا يكون وضه من طرف العضاضه التي هي احد عزايد القبو المذكور آخذ بالطول الى كتف الباب الذي سيتوصل منه الى الجامع بعد نقل الباب الذي كان احده على باشا الى جانب الجامع ليكون ايسر في بناء الحايط وجد وضع الحايط من جهة ابتدائه مما يلي طاقتين القبو المذكور الذي هو الجامع مع سماكة البناء ذراعاً وثلاث وطول الحايط اذا بُني فطاوه احدى وعشرون ذراعاً بذراع المعاري الى ان يتوصل الى كتف الباب وفراغه من جهة الباب ثلاثة اذرع ونصف مما عدا البناء ثم كشف على عمل حوض الماء فروى ان يبنا بزواية مدخل الجامع حوض لسبق المضاضه وفاض مايه الى ادبجانه التي تبنا تحت سلم المادنه ثم لوحظ في الكشف ان المنارة المذكوره لسبب ارتفاعها جداً وتصرف المذكورين في بناء دارهم لاسكان حريمهم فيظهر الكشف منها على مقر الحريم ان ما يلي الدار من كوة المادنه هو من جهتين فقط وهما كورتين فاستحسن لدى الكشف فسدهما لاجل رفع الضرر من الكشف على مقر الحريم هذا ما ظهر بالكشف على المحل المرقوم

قرر مفتي افندي انه ظهر بالكشف على الجامع المذكور وعلى المنارة وعلى بقية الدار المرقومه الذاهبة احجارها الباقي اساس بنايتها اذا بُني الحايط المذكور فاصلاً ما بين دار المدعين المالكين الدار وبين القبو الذي جعله المرحوم على باشا جامعاً على الوجه الذي ظهر بالكشف فلا باس في بناء الحايط اعلى لوجه المشروح لاجل ان يتصرفوا في خالص حقهم وان يكن حقهم ايضاً القبو الذي احدث به الباشا المذكور والمنارة والمحراب فوضه غير صحيح شرعاً ولاصحابه تملك ذلك وارجاءه الى ملكهم ولهم شرعاً ازالة المنارة والمحراب والتصرف في القبو المذكور بانواع التصرفات الشرعيه ولاكن اصحابه لم يدعوا ولم يطالبوا زوال ما احده الباشا المومي اليه وان يكن وضه بنير حق ولم يلتمسوا الا بناء الحايط المشروح كى يكون فاصلاً ما بين عرصه دارهم المهدومه وبين القبو المذكور فاذا ينبغى اجابة التاسهم بحسب استدعائهم وحينئذ يتقدم هذا الجرنال للاعتاب السعيدة الحكمداريه

وينبغي على هذا البنا ايضاً ان يجرر بالالتماس من حاكم الشرع الشريف حيث ظهر بالكشف لديه ما تقرر من الايضاح اعلاماً شرعياً ليُدْرَج في هذا الجرنال وغب تقديم ذلك للاعتاب فكما يصدر الامر الشريف يكون العمل والامر لمن له الامر صدق على ذلك كافة اهل المجلس

ففي ٢٩ ش سنة ٥١ ورد اعلام مهور من جناب قاضي افندي وهذه صورته حرفياً قرر جناب نقيب افندي ببحث والحالة هذا وحصل الكشف وصدر الاعلام الشرعي المتضمن به الفتوه [الشرعية] المصطر بهذا الجرنال فينبغي ان يبيض هذا الجرنال ويرسل لجناب الحاج يوسف اغا متسلم طرابلس حالاً كى يقدهم للاعتاب السنيه الحكمه داره وعند صدور الامر الشريف يصير العمل بموجبه [والراى] لخصرات ارباب المجلس [فصدق] على ذلك جناب مفتى افندى و ابراهيم افندى سندروسى زاده والشيخ محمد العادلى والحاج على شقص [وبقية اهل المجلس]

بنده السيد محمد كامل المفتى بطرابلس بنده السيد محمد درويش نقيب بطرابلس بنده الحاج مصطفى ضاوى بنده الحاج على شقص بنده الشيخ محمد العادلى بنده السيد ابراهيم سندروسى بنده السيد مصطفى منقاره بنده نصرالله زريق غايب بنده اسحق خلاط



## ١٨٢ رفع البدع في نابلس

اواخر رمضان سنة ١٢٥١

مفقود الاصل مضبوط التاريخ والامضاء . منه نسخة رسمية في سجل المحكمة  
الشرعية بنابلس

حضر يوم تاريخه لمجلس الشرع الشريف ومحفل الدين المنيف جناب  
عين الامرا الكرام الشيخ سليمان عبد الهادي متسلم نابلس حالا ورفع عن اهالي  
نابلس ما احدثوه عليهم المتسلمين السابقين من البدع السيئة الذي انشؤها من  
تلقاها انفسهم طمعا في لذاتهم ليس عايد منها شيء على الميرى الذي يصرف منه في  
طريق الحاج الشريف وعلى العساكر المنصورة [ والتي ] هي ربا لا عدا الدين  
وذلك ما كان مرتبا على حرفة الفواخرية من فخار الى المتسلم والى اعيان نابلس  
وكذلك الذي مرتب على جنابين نابلس من الخضره المرتبه الى بيت المتسلم في  
كل يوم وكذلك ما كان ياخذه من اعشار وكذلك اعشار ما كانوا ياخذوه  
المتسلمين فيما يباع ويشرا من املاك اهالي نابلس واشهد على نفسه المتسلم الموحى  
اليه انه لا معارضه له مع الحرف المذكوره في اعلاه فيما تقدم ذكره واحتسب  
بالله الذي لا اله الا هو على كل من ابدع هذه البدع وارتكبها من الان فصاعداً  
الى انتها الزمان وكل من انشا هذه البدع فان الله يحاسبه ويجازيه يوم التناد يوم  
عطش الا كباد يوم يكون الرب هو الحاكم بين العباد ولما كان الحال على هذا



المنوال التمس جناب المتسلم المومى اليه فسطر ذلك ليكون مسطر في السجل  
المصان فسطر غب الطاب تحريراً في اواخر رمضان سنة احدى وخمسين  
ومايتين والف

العبد لله عز شانه

سليمان الحسين

متسلم نابلوس

الفقير اليه تعالى

العبد الفانى

صلاح الباقرى عفى عنه

## ١٨٣ كنيس اليهود بالقدس

١٧ شوال سنة ١٢٥١

قاضي القدس ومحمد شريف باشا . مفقود الاصل مشبوت التاريخ والامضاء .  
منه نسخة رسمية في سجل المحكمة الشرعية بالقدس

ولى النعم دولتو مرحمتلو افندم تشرفنا بوصول امركم الكريم المخاطب  
به داعيكم القديم وجناب اخينا المحترم حسن بيك متسلم القدس الشريف حالا  
المتضمن منطوقه الكريم بان طائفة اليهود المقيمين بالقدس الشريف تقدم  
اعرضوا للاعتاب الشريفه السرعسكرية بخصوص كنيستهم واستدعوا الاذن  
بتعميرها وقد صار مقبولاً و صدر لهم الاذن بتعميرها على الهيئة الاصلية على الوجه  
القديم انه بمقتضى الآن الكشف عليها<sup>(١)</sup> من طرف عبدكم المتسلم المومى اليه

(١) هكذا في السجل وامل الاصل هكذا : « وانه يقتضى الان الكشف عليها »

بمعرفة الشرع الشريف ومهما يتم تحقيقه نعرضه لسعادتكم والحال ان الامر الصادر لهم فهو من الاعناب الشريفه الخديويه على الوجه الاساسى القديم [واستناداً] عايه حرر لهم سعاده سلفنا المراسلة الشرعية مصرح فيها بان طولها ثمانية وخمسين ذراع وعرضها خمسة واربعون ذراع وقدها ثلاثة عشر ذراع بالكشف فاقتضى امثالاً للأمر السامى انه قد توجهنا مع متسلم الومى اليه وكشفنا عليها ووجدنا بان الطول والعرض ما فيه زيادة وكنيستهم على الوجه القديم اربعة قطع فى محل واحد ولكن ان الباب القديم مسدود وفتح باب آخر بقربه وان بعض السقف الخشب مبنية بالاحجار على الوجه الاساسى القديم وفيه قبة مرتفعة عن الاول والقطعة الثانية سقفها حجر على الوجه القديم واما ارتفاعها زيادة ورسمها رسم جديد والقطعة الثالثة مبنية من فوق السقف القديم سقف آخر جديد أوسع من القديم والقطعة الرابعة بنوا حيطانها ورسموا عليها من الاحجار ولكن ماتم وشبكات زائدة على الاول مطلات على حاقورتهم ومحلاتهم وسئلنا فقالوا ان السقف الخشب فى القدس الشريف امر مشكل فيقتضى تكليفات والمصاريفات وبناء على ذلك حصل الاذن من سالفنا على السقف من الحجر حتى محرر فى دفتر الكشف السابق ولا يضر على الغير ولا يشتكى منا أحد ولأن الاخشاب دائماً تحتاج التعمير والتصريف وبلا امر على خديوى لا نقدر نعمار فن ذلك نحتاج بكل وقت الى امر على وبذلك يصير التعجيز الى افندينا وايضا حالنا لا يتحمل الى التعمير فبناء عليه عملنا السقف من الحجر لانه ليس لنا شريك بالكنيسة مثل كنيسة الطائفة العيسوية ولا يحصل فيما بيننا خصومة فن ذلك تجاسرنا على السقف الحجر ويقولون ايضا ان اليهود ليس لهم استناد على أحد وما لهم الامراحم وشفقه هذه الدولة المصرية وبقدر ضعف حالنا عمرنا الكنيسة على

قدر الامكان والامر لسعادة افندينا ولي النعم هكذا تقرير وكلام طائفته فاقضى  
 اننا مقدمين هذه العريضة لسعادتكم بما حصل وشاهدنا من تعميمات الكنيسة  
 المذكورة وكيفيةها بالاجمال والامر لسعادتكم في ١٧ ل سنة ١٢٥١  
 العبد الداعي

مهور بمهره المعتاد السيد عمر نسيب حريري زاده  
 القاضى بالقدس الشريف عفي عنه

[١٨٤] وفي سجل المحكمة نفسها ايضاً ما ياتي: « جناب صدر صدور الموالي العظام ذوى  
 المجد والاحترام حضرت الاخ الاجل الافخيم سلطانم افندي جايل الشان حفظه الله تعالى  
 انه قبل تاريخه قد اطعننا على الاعلام المهور من الجنب بكيفية الكشف الذى حصل  
 على كنيسة اليهود بالقدس الشريف وكلما ذكر به صار معلوم وقد قدمنا اعراضه  
 للأعتاب السعيدة السرعسكرية فالان قد صدر الامر الكريم جوابا عن ذلك بانه من  
 حيث الكنيس المرقوم قد تموا عملياته اليهود استنادا على الامر الشريف الخديوى الصادر  
 بذلك وانتهى عمله فقد مضى امره اقتضى افادة حضرتكم في غرة ذاسنة ٥١

مهور ومختوم بختم محمد شريف باشا

هذا المكتوب قد ورد بمد الاعلام الشرعى لسعادة افندينا منلا افندي المحترم»

الاوراق السياسية لسنة ١٢٥٢ هجرية

١٨ نيسان سنة ١٨٣٦ - ٧ نيسان سنة ١٨٣٧

## ١٨٥ شيخ الزاوية النقشبندية بالقدس

٢٥ محرم سنة ١٢٥٢

محمد شريف باشا ومتسلم القدس . مفقود الاصل مضبوط التاريخ والامضاء .  
والمصدر . منه نسخة رسمية في سجل المحكمة الشرعية بالقدس

افتخار الاماجد الكرام ذوى الاحترام اخينا العزيز السيد حسن بيك  
متسلم سنجاق القدس الشريف حالا انه قبل تاريخه حضر لطرفنا اعلام شرعي  
من طرف منلا افندى القدس الشريف حالا المحترم يتضمن وفات الشيخ حسن  
صاحب مشيخة الزاوية النقشبندية بالقدس وان المذكور له مرتب من خزينة  
القدس الشريف من تعيينات الولاية السابقة وذلك يومى رطل لحم قدسى ورطلين  
خبز قدسى عبارة عن ستة ارطال وثلثاي الرطل اللحم مصرى وثلاثة عشر وثلث  
مصرى خبز وذلك بموجب مراسم من الولاية السابقة مأيده بامر كريم  
سرعسكرى بتاريخ ٧ شوال سنة ١٢٤٧ سبعة واربعين وبما ان الشيخ حسن توفى  
فيستدعى توجيه ذلك الى ولده الشيخ حسين نظرا لاستقام مشيخة الزاوية  
المذكورة له حسب الشروط هذا مضمون الاعلام الوارد من حضرت الافندى  
المومى اليه فاقتضى قدمنا اعراض ذلك للأعتاب الكريمة السرعسكرية وبتاريخه  
قد صدر الامر الكريم من طرف دولته يشير منطوقه السامى بان توجيه ثمن  
الخبز وثن اللحم الى الشيخ حسين ولد الشيخ حسن المتوفى فهو فى محله وبقضى  
توجيه ذلك له فبناء على الامر الكريم حررنا لكم طرسنا هذا لكي بوصوله تقيدوا  
ذلك بدفاتر الخزينة [بالقدس] بموجب الامر الكريم السرعسكرى ويجرى

صرفه للمذكور من تاريخ وصول طرمننا هذا اليكم في ٢٥ م سنة ٢٥٢٢ مهور  
بمهره محمد شريف باشا من قربتين

## ١٨٦ مدفن الامير كان بالقدس

٢٥ محرم سنة ١٢٥٢

قاضي القدس ومحمد شريف باشا . مفقود الاصل مشهور التاريخ والامضاء .  
منه نسخة رسمية في سجل المحكمة الشرعية في القدس

المعروض غيب الدعا المفروض انه من حيث صدر الامر الكريم الحكمادى  
المتضمن عن الامر العالى الخديوى بما عرض للأعشاب السنية من السنيور قليدون  
قونسلوس الامير كان بخصوص قطعة الارض التي اشتراها جرجيس هوتين  
الراهب الامير كان بالقرب من زاوية نبي الله تعالى سيدنا داود عليه صلوات  
المعبود لأجل اتخاذها مدفناً [لموارات] موتاهم وان الارادة السنية صادرة  
بالتفحص عن كيفية قطعة هذه الارض وهل موقعها بعيد عن الزاوية المشار اليها  
أم قريب اليها وهل لذلك مسوغ شرعى أم لا وانه بعد الكشف يتقدم اعلام  
شرعى اداة للأعشاب السنية عن ذلك فافتضى امثالاً للامر العالى عين داعيكم  
من طرف عبدكم الشيخ محمد راغب افندى الخالدى فتوجه وصحبته أمين آغا  
المندوب من جانب عبدكم متسلم حسين بيك المحترم والحاج عثمان معمار باشى  
فكشفوا على قطعة الارض المذكورة فوجدت طولاً اثنا وثلاثون ذراعاً وعرضاً  
خمسة عشر ذراعاً وثلاث ذراعاً وفيها شجرة زيتونه وموقعها قريب الى الزاوية

المشار اليها بينهما فاصل اربعة وعشرون ذراعا بذراع العمل واما الحكم الشرعى  
اتخاذها مقبرة فقد صرح الفقهاء العظام بانه لا يجوز احداث بيعة او كنيسة او  
صومعة او مقبرة فى دارنا وبعاد المنهدم كذا فى فتاوى الصره وذكر فى الدر المختار  
فى شرح تنوير الابصار فلا يجوز ان يحدث بيعة ولا كنيسة ولا صومعة ولا بيت  
نار ولا مقبرة ولا صنما حاوى فى دار الاسلام ولو قرية فى المختار انتهى فهذا ما  
لزم اعراضه للأعتاب السنية والامر لدولتكم العلية حرر فى اليوم الخامس  
والعشرين من محرم الحرام سنة اثنين وخمسين ومائتين والف

بقلم افندينا المحترم  
المنلا  
العبد الداعى بدوام دولتكم العالى  
حريري زاده السيد عمر نسيب  
القاضى بالقدس الشريف

## ١٨٧ مصلحة المسامير فى الشوير

٦ صفر سنة ١٢٥٢

الامير بشير الشهابي والشيخ جرجس الطرابلسي ١٠٠١٤٠٠ س٠ من الورق  
الصكوكي الرقيق وهو محفوظ لدى نجيب افندي مشرق فى بيروت

عزيزنا الشيخ جرجس الطرابلسي المكرم بعد الشوق نعرفكم من  
خصوص المعلم مشرق واخيه لياس من الشوير المذكورين شغل مساميرهم متميز  
عن باقي المعلمين والملتزمين قبله محررين لهم شرطيه يدفعوا لهم عن كل رطل  
مسامير قرش زود عن باقي المعلمين المراد تمشؤهم فى هذا الالتزام المستجد حسب  
عادتهم فى ضمان الماضى من كيس الملتزمين فى ٦ صفر سنة ٥٢ بشير شهاب

## ١٨٨-١٨٩ كاتب المحكمة بنابلس

١٣ صفر سنة ١٢٥٢

قاضي القدس والشيخ محمود تيمبي . مفقود الاصل مشهور الامضاء والتاريخ .  
منه نسخة رسمية في سجل المحكمة الشرعية بالقدس ونسخة ثانية في سجل  
المحكمة الشرعية بنابلس

زبدة الافاضل الفخام تيمبي زاده الشيخ محمود افندى زيد فضله نبدي  
اليك انه قد نصبناك وعيناك كاتباً بمدينة نابلس لكونك مستحق وهي وظيفة  
ابائك واجدادك لتتعاطى تحرير السندات الشرعية [ وبتقيد ] بخدمة المحكمة فبناء  
على ذلك حررنا مراسلتنا هذه اليك واذنا لك بالجلوس بمحكمة نابلس وتحريرات  
السندات الشرعية وعليك بتقوى الله تعالى في السر والعلانية اعلم ذلك والسلام  
حرر في اليوم الثالث عشر من صفر الخير سنة اثنين وخمسين ومائتين والف  
الفقير

السيد عمر نسيب حريري زاده  
القاضي بالقدس الشريف

مهور بمهره المعتاد  
ومحرره بخطه الكريم

[ ١٨٩ ] وفي سجل المحكمة الشرعية بنابلس ما ياتي : « زبدة الافاضل السيد حسين طوقان  
زيد فضله غب التحية السنية ننهي اليك انه لعلمنا على ديانتك واستقامتك واستعدادك  
على وظيفة الكتابة فقد نصبناك وعيناك من طرفنا كاتباً شرعياً بمحكمة نابلس لتعاطى  
امور الكتابة والصكوك والتسجيل في المحكمة المذكورة فبناء على ذلك حررنا مراسلتنا  
هذه اليك واذنا لك بالجلوس في المحكمة المذكورة وبتعاطى امور كتابة الصكوك  
الشرعية والسندات القطعية وعليك بتقوى الله تعالى في ذلك اعلم ذلك والسلام  
الفقير خطيب زاده السيد محمد حمد الله القاضي بالقدس الشريف »



## ١٩٠-١٩٢ تنفيذ الأحكام الشرعية

٢٣ جمادى الآخرة سنة ١٢٥٢

الامير بشير الشهابي والمعلم رستم حبيقه وبولس رزق . ١٦٧١١ س . من الورق  
الصكوكي المعتدل الماكة . وهو محفوظ في مكتبة الجامعة الاميركية  
في بيروت

عز المحبين بولص ابن فارس رزق من الشوير بخصوص الطريق الذي  
احدثوه علي كرم عزيزنا المعلم رستم و صدر امرنا بمضي هذه الدعوا بالشرعية  
في بعقلين وتوافقتم مع المذكور وانخرج حكم شرع بمنع هذا الطريق المراد  
تسلكوا بموجبه وان عاد بدا منكم مطاوله ام سلكتم بهذا الطريق المنوعين عنه  
نوجه لكم حواله بخدمه لان الذي يمضي بالشرعية لازم اجراه عرفناكم في ٢٣  
ج سنة ٢٥٢

بشير شهاب

وفي خزانة المكتبة نفسها ما ياتي : [ ١٩١ ] « نحر السادات الموقرين الاعز الاكرم  
السيد عمر [ بيهم ] المكرم حفظه الله تعالى بعد السلام والشوق التام لمشاهدتكم المانوسه  
على كل خير وعافيه والان اطلعنا على الاعراض الوارد منكم لسعادته بخصوص الدعوا  
الذي تذكرون عنها بخصوص الدراهم صدر الامر الكريم بتوجيه حواله على الغرما لاجل  
يتوجهوا بورد الدراهم ويحضروا علم من محبتكم عن مصارقتهم لزم افادتكم بذلك والله  
يحفظكم في ٧ ش سنة ٢٥٢ . خالص الفواد امين شهاب واما يقتضى المدعى يورد بيان  
للشرع على ان المال ماله لم هو مال المتوفي والاعلام الذي [ يلتمسها ] المدعى من الشرعية

يخضرها ويُسلم ماله ويعطى فيه خلاصه لان الذي عندهم المال لا يعلموا المدعى بل اخذين من المتوفى وبعد اثبات حق المدعى واعطا خلاصه [بنصف] المال لا يعود على الذي عليهم الدراهم دعوا - الخاتم»

[١٩٢] « افتخار السادات الكرام السيد عمر بيهم حرسه الله تعالى اولا مزيد الاشواق لمشاهدتكم المانوسه بكل خير وعافيه انه ببارك ساعه ورد لنا تحويركم وسرنا منه علم صحتكم المرغوبه وما ذكرتموه بمادة المبلغ الذي لكم ضمن شرف الدين وسيف الدين وخطار من عنبال مع الحكم الشرع بتي معلومنا فقدمنا الاعراض لدى سمادته الكرام صدر الامر بتوجيه حواله بمجصول المبلغ وايراده ثم من خصوص الحساب الذي لكم وقدره خمماية واربعه وثمانين غرش واصل صحبة تابعكم افيدونا بعلم ووصولهم ولا تمنعوا اعلام مسراتكم عنا ودمتم في ٢٣ ن سنة ٢٥٢ محب مخلص امين شهاب ومن الحكم الشرع فهو باقى لبعده ايراد المبلغ يتسلموه - الخاتم»

## ١٩٣ رخصه طبيه

اواخر شعبان سنة ١٢٥٢

قاضي القدس والمعلم ياقوب . مفقود الاصل مشبوت التاريخ والامضاء . منه  
نسخة رسمية في سجل المحكمة الشرعية بالقدس

نخر ملته المسيحية المعلم ياقوب ولد بطرس الافرنجى من تراجمه دير الافرنج بدير العامود بالقدس الشريف سابقا نبدي اليك انك حضرت لنا والتمست منا الاذن بتعاطيك الحكمة بالقدس وخارجها كما انت قديما متعاطى

جميع علاجات الحكمة من سنة الف ومائتين وعشرة لحد منة تاريخه وانك متلقى  
تعاطي الحكمة عن معلمينك وهما الراهب [ انطون بلي وفرنسيك الولتنطانه ]  
الافرنجى التى كانا مقيمين فى محل الحكمة بدير الافرنج بالقدس سابقا وكما اخبرنا  
بمعرفةك ولياقتك بتعاطي الحكمة والعلاجات كل واحد من عمدة الفضلا والخدمة  
السيد الشيخ ابو بكر الدنف خادم الصخرة المشرفة وابراهيم بيك الصالح ونجله  
خليل بيك الترجمان والحاج محمد رشيد افندي الخالدى وكاتبه الفقير محمود الخالدى  
وغيرهم من الثقات الموحدين فبناء على اخبارهم بذلك اذنا لك بتعاطي جميع علاجات  
الحكمة وبمباشرتك اياها وان نتوجه الى عند الامراض وتعالجهم بالعلاج الذى  
يليق لمرضهم كما انت ما اذن بذلك سابقا من معلمينك المرسومين اعلاه وعليك  
بتقوى الله تعالى فى تعاطيك وبمباشرتك وحكمتك لذلك اذنا شرعيا مقبولا  
القبول الشرعى تحريرا فى اواخر شعبان سنة اثنين وخمسين ومايتين والف

الفقير السيد عزت  
القاضى بالقدس الشريف

محرره  
محمود الخالدى

## ١٩٤-١٩٩ ملك ابراهيم باشا في طرابلس

٤ رمضان سنة ١٢٥٢

مفقود الاصل مشهور التاريخ والامضاء . منه نسخة رسمية في سجل المحكمة  
الشرعية بطرابلس

حجة مشترى لجناب مفتي افندي الوكيل الشرعي عن سعادة افندينا  
السر عسكر المعظم ومن يشركه بمجلس الشرع الشريف ومحفل الحكم المنيف  
لدى مولانا وسيدنا السيد عبد الواحد ابو الهدى المولخلافه بطرابلس الشام حالا  
حضر حسن ابن علي ديب الميناوي الوكيل الشرعي عن زوجته عايشه بنت محمد  
السقمان الميناوي الثابت الوكالة المطلقة عنها يضمن دعوى شرعية بخمسة قروش  
على عمدة الفضلاء الكرام السيد عبد الواحد بلال زاده لموكلته المرقومه واعترف  
السيد عبد الواحد افندي المدعى عليه بالمبلغ وانكاره للوكالة المطلقة عنها واقامة  
شاهدين هما عم الموكله سعيد السائس البستاني ومصطفى ابن علي النطاط العارف  
الثاني بالموكله المعرفة الشرعية شهدا غب الاستشهاد بان عايشه بنت محمد السقمان  
موكله زوجها حسن المرقوم وكالة مطلقة وحكم من مولانا الحاكم الشرعي بثبوت  
المبلغ قصدا والوكالة المطلقة ضمنا وباع بوكالته المطلقة ما هو لموكلته زوجته  
المذكوره وملكها ومنتقل اليها بالارث الشرعي من ابيها بحيث يسوغ لها التوكيل  
بيعه وقبض ثمنه شرعا وانواع التصرف به شرعا من حافظ هذا الكتاب الشرعي

وناقل ذا الخطاب المرعي عمدة العلماء الاعلام ونجبة الفقهاء الفخام السيد محمد كامل افندي زيني زاده المفتي بالمحمية حالا وهو اشترى منه بوكالته باعترافه من كل من سعادة افندينا ولي النعم السر عسكر المعظم الحاج ابراهيم باشا ادامة الله ما دام العالم وحضرت مصطفى باشا قبطان باشي وجناب السيد الحاج يوسف اغا شريف زاده متسلم طرابلس واللاذقية حالا بمال موكلية المشار اليهم لانفسهم دون غيرهم وذلك جميع الارض السليخ الخالية من الغراس المقدره بفدان فلاحه الكاينه في السقي الغربي ظاهر المحمية تحت ساقية الماء المستجده من جهة الشرق المحدودة قبلة بستان البلكباشي وشرقا ارض بني البركة وشمالا كذلك وغربا الساقية وبكل حق وتابع هو للجميع شرعا من طرق وطرائق ومضافات ولواحق وما يعرف به ويعزى اليه شرعا بيعا بائنا قطعيا وشرا صحيحا مرعيا عن الغبن والضرر والمفاسد الشرعية كل منهما خليا بالايجاب والقبول والتسليم بالتخليه والتسلم لمثله الشرعي بثمان قدره من القروش الاسديه معاملة يومئذ مائة قرش وستين قرشا دراهم سلطانيه مقبوضة تماما من يد المشتري الوكيل المومني اليه ليد البايع الوكيل المرقوم القبض التام الشرعي بالاعتراف المرعي فبريت بذلك ذمة المشتري المومني اليه وموكلية المشار اليهم من عامة الثمن المعين ومن كل جزو منه البراة الشرعية غب الروية والخبرة والمعاقده الشرعية واعنيار ما يجب اعنباره شرعا وضمان الدرك والتبعه حيث يجب قطعيا ثم بوجه الاستناف ابرا البايع المرقوم بوكالته المحليه ذمة المشتري وموكلية المشار اليهم من كل حق ودعوى يتعلق بالبيع والمبيع وثمنه وقبل المشتري المشار اليه منه ذلك بالمواجهة قبولا شرعيا واجاز مولانا وسيدنا الحاكم الشرعي المومني اليه ما فيه وحكم به وامر بتسطينه فسطر بالطلب

في اليوم الرابع من شهر رمضان المبارك سنة اثنين وخمسين ومايتين والف  
شهود الحال الشيخ احمد افندى مغربى زاده السيد خليل افندى مرجى زاده  
الشيخ مصطفى افندى رافعى زاده السيد عبد الواحد افندى بلال زاده  
كاتب اصله السيد خليل افندى سمن زاده السيد محمد اغا البارودي السيد  
احمد الملك الشيخ احمد العريف السيد عبد القادر الحلبي السيد مصطفى  
افندى شنبور السيد سعيد الغلابي السيد محمد منقاره السيد عبد الكريم  
الرشيدى كاتبه الفقير السيد محمد ساهب وغيرهم

وفي السجل نفسه ايضاً ما ياتي : [١٩٥] « حضر الرجل المدعو السيد سعيد الغلابي  
الخ واحكر بتوايته المحلية باذن من مولانا وسيدنا الحاكم الشرعى المومى اليه بحيث  
يسوغ له احكاره شرعا من حافظ هذا الكتاب الشرعى وناقل ذا الخطاب المرعى عمدة  
العلماء الاعلام الفخام مولانا السيد محمد كامل افندى زيني زاده المفتى بالمحمية حالا وهذا  
استحكر منه بوكالته باعترافه عن كل من سعادة افندينا ولي النعم الحاج ابراهيم باشا  
السرعسكر المعظم ايده الله تعالى وعن سعادة مصطفى باشا الخ وعن جناب حضرة السيد  
الحاج يوسف اغا شريف زاده الخ وبينهم ماثثة وذلك جميع القطعة الارض السليخ الخالية  
من الغراس والكلدار [مقدره بخمس فدن] الكاينه بالسقى الغربى ظاهر المحمية المحدودة  
قبلة ارض الشيخ حسين الحجاز الخ احكاراً واستحكار الخ على مدة سنة كاملة بحكر  
قدره عن المدة اربعين قرشا مقبوضة تماما القبض التام الخ فى العشرين من رمضان المبارك  
سنة اثنين وخمسين ومايتين والف »

[١٩٦] « حضر الرجل المدعو السيد عبد القادر جايى ابن المرحوم السيد محمد شقص  
المتولى الشرعى على وقف جده الاعلام الخ واحكر بتوايته المحلية ما هو من الوقف المرقوم  
الخ من حافظ هذا الكتاب الشرعى وناقل ذا الخطاب المرعى عمدة العلماء الاعلام الكرام  
السيد محمد كامل افندى زيني زاده المفتى بالمحمية حالا وهو استحكر منه بوكالته باعترافه  
من كل من سعادة افندينا ولي النعم الحاج ابراهيم باشا السرعسكر المعظم الخ وحضرت  
الحاج مصطفى باشا الخ و جناب السيد الحاج يوسف اغا شريف الخ وذلك جميع القطعة الارض

السليخ الخالية من البنا والغراس والكلدان الكاينة بالسقي الغربي ظاهر المحمية الثانية للوقف المرقوم المحدودة قبلة مغراقة المآخ احكارا واستحكارا الخ على مدة سنه كاملة بحكر قدره عن السنة المرقومه ثمانين قرشا الخ فى اليوم الحادى والعشرين من شهر رمضان المبارك سنة اثنين وخمسين ومايتين والى «

[١٩٧] حضر السيد عمر ابن المرحوم السيد احمد عبد الواحد الوصى الشرعى على اولاد شقيقه المرحوم السيد عبدالله وهم الخ وباع بالطوع والرضى والاختيار الخ من حافظ هذا الكتاب الشرعى وناقل ذا الخطاب المرعى عمدة العلماء الاعلام ونجبة الفقهاء الفخام السيد محمد كابل افندى زينى زاده المفتى بالمحمية حالا الوكيل الشرعى بذلك باعترافه من سعادة افندينا المعظم الحاج ابراهيم باشا السرعسكر الخ وحضرت مصطفى باشا الخ وجناب المحترم السيد الحاج يوسف اغا شريف الخ وذلك جميع قطعة الارض السليخ الكاينة فى السقى الغربى ظاهر المحمية المحدودة قبلة ارض وقف البيرقدار المستحكرة لسعادة المشار اليهم الخ بشمن قدره وبيانه من القروش الاسديه الرايحه السلطانية معاملة يومئذ اربعماية قرش وثمانون قرشا الخ فسطر فى الحادى والعشرين من شهر رمضان المعظم سنة اثنين وخمسين ومايتين والى «

[١٩٨] « حضر كل من السيد عابد ابن السيد امين المطرجى والسيد عبد الكريم وشقيقه السيد محمد ابنى المرحوم السيد محمد الصابنجى الاصيل عن نفسه والسيد الحاج عمر جليبي ابن المرحوم الحاج عبد القادر المغربى الوكيل الشرعى عن زوجته الخواجه خديجه بنت المرحوم الحاج عبدالله المغربى الخ وباعوا اصانة ووكالة وهم فى غاية من كمال صحتهم الخ من حافظ هذا الكتاب الشرعى وناقل ذا الخطاب المرعى مولانا عمدة العلماء الاعلام الفخام السيد محمد زينى زاده المنقى بالمحمية حالا وهو اشترى منهم بوكائه باعترافه عن كل من سعادة افندينا ولي النعم السبع الكاسر الحاج ابراهيم باشا السرعسكر المعظم الخ وسعادة مصطفى باشا الخ وجناب عمدة الاماجد الكرام الحاج يوسف اغا شريف الخ وذلك جميع القطعة الارض السليخ الكاينة بالسقى الغربى ظاهر المحمية المشتمله على بعض نوب ٠٠٠ ومغروسه بالعام الماضى المقدره ارضها باربعه فدادين ونصف الفدان المحدوده قبلة ارض ملك سعادة موكلى المشتري المشار اليهم والحقلة المستحكرة وشرقان بستان وقف الشيخ حسين الحباب وشمالا بستان الخزنردار لورثة المرحوم السيد شاكرا افندى مغربى زاده وغربا ارض ملك موكلى المشار اليهم الخ بشمن قدره من القروش الاسديه الف



قرش وثلاثمائة قرش معاملة يومئذ الخ . فسطر بالطاب في غرة شهر ذى القعدة الحرام الذى هو من شهور سنة اثنين وخمسين وماتين والى

[١٩٩] صورة امر من سعادة افندينا حكمدار باشا افتخار الاماجد الكرام ذوى الاحترام اخينا العزيز الحاج يوسف اغا شريف زاده الخ . انه قبل تاريخه وردت شقتكم المتضمنه بخصوص مشتري بستان القمري الكاين بطرابلوس باسم الذات الشريفه السرعسكريه وانه بحسب صدور الامر الكريم السرعسكري لكم بان يكون مشتري البستان المرقوم مئائه الثالث باسم دولته والثالث باسم حضرت مطش باشا سرعسكر الدونماى السعيدة المصرية والثالث الثالث باسمكم وان يكون صرف الثمن والمصارف من خزينة طرابلوس وفيما بعد يجرى الحساب ما بين دولته وبينكم فتلتمسوا تحرير حجة مشترا البستان المرقوم على الوجه المشروح مئائه بمقتضى الارادة السنية السرعسكريه الصادره لكم بهذا الخصوص فقد صار معلوما كافة ما ذكرته بهذا الشأن وبمقتضى افادتكم عن صدور الارادة السنية السرعسكريه بان يكون مشتري البستان مئائه الثالث باسم دولته الخ فيتاريخه قد تنظم ثلاث حجج شرعيات بمشتري البستان المذكور على الوجه المشروح مئائه بنجتم جناب منلا افندى محروسة الشام وهو موصلين طيه احدهم باسم الذات الشريفه السرعسكريه والثانيه الخ فعرفونا وصولهم ثم مبلغ الاربعون الف قرش ثمن البستان المرقوم من حيث ليس صادره الارادة السنية السرعسكريه لهذا الطرف بمشترا البستان المرقوم بل صدر الامر لكم بهذا الخصوص فيلزم ان ترسلوا المبلغ المرقوم من خزينة طرابلوس بالحفظ الى هذا الطرف لاجل دفعه لاربابه عن ثمن البستان المذكور كما سبق لكم التعريف واذا كان لا يتيسر وجود نقديه الان بخزينة طرابلوس فحرروا رجعة خصم واضافه بالمبلغ المرقوم حوائه على خزينة الشام وارسلوها اطرفنا لكى تحفظ بخزينة الشام وبوجهها يصرف ثمن البستان المبلغ المذكور لاربابه من الخزينة المرقومه على الوجه المشروح في غرة ذا سنة ٢٥٢ «

وفي السجل نفسه ايضاً تقرير من وكيل المتسلم بطرابلس لارباب مجلس المشورة فيها خلاصته « ان يطلعوا على الحجج المرقومه ويقيدها بمضبطة المجلس » وقد ورد ايضاً في اخر قيود السنة نفسها وبتاريخ غرة رجب حجة استحكام بستان المرحه لابراهيم باشا ومصطفى باشا ويوسف اغا شريف من السيد عمر جاي متولي وقف جده الاعلى السيد علي افندي الدبوسي



## ٢٠٠-٢٠١ متسلم القدس

٥ رمضان سنة ١٢٥٢

محمد شريف باشا واعيان القدس • مفقود الاصل مثبت التاريخ والامضاء •  
منه نسخة رسمية في سجل المحكمة الشرعية بالقدس

صدر صدور الموالي العظام ذوى الجود والاحترام المولى الهمام والبحر الطام  
مولى افندى محروسة القدس الشريف حالا زيدت فضائله وعمدة العلماء  
والمدرسين ذوى الفضل واليقين مفتى افندى زيدت علومه وفرع الشجرة الزكية  
وطراز العصابة الهاشمية قيم مقام نقيب الاشراف زيد شرفه وافتخار الاماجد الكرام  
ذوى الاحترام المتسلم المنصوب الآن بالقدس الشريف حالا مصطفى اغا السعيد  
زيد مجده وبقية وجوه واعيان البلده بوجه العمير تحيطون علماً هو انه بتاريخه  
بحسب الاقتضا قد انفكت متسلمية سنجاق القدس الشريف عن السيد حسن  
بيك وتحولت لعهد رافع مرسومنا هذا مصطفى اغا السعيد المخاطب اعلاه فيقتضى  
بوصوله تعرفوه متسلماً منصوباً على سنجاق القدس الشريف وليكن فيما بينكم  
مرفوع المقام مسموع الكلام وتكونوا معه بدا واحدة فيما يقتضى من تأدية  
الخدمات اذ هو مأذوناً من طرفنا بالضبط والربط وتحصيل الاموال الميرية واجراء  
الاحكام العرفية فيما يوافق مضمون الشرع الشريف وقانونه العالى المنيف ثم  
نعرفك ايها المتسلم المنصوب الآن انك تجنب الطمع وتجتهد فى صدق الخدمة

وحسن الاستقامة وتكون جميع حر كاتك وسكناتك مطابقة للاصول المرعية  
وموافقة للارادة السنوية وتكونوا جميعا مهتمين باستحصال رفاة حال الرعايا  
ودابع رب البرايا واستجلاب خير دعاهم بدوام دولة سعادة افندينا ولي النعم المعظم  
ادام الله تعالى ايام دولته ولا يقتضى زيادة تأكيد بما هو مشروح اعلموه واعنمدوه  
غاية الاعتماد في ٥ ن سنة ٢٥٢

ميرميران محمد شريف

حكمدار ايالات بر الشام حالا

وفي السجل نفسه ما ياتي [٢٠١] « افتخار الامجد الكرام ذوى الاحترام ولدنا  
العزير مصطفي اغا السعيد متسلم القدس الشريف حالا انه بتاريخه بحسب الاقتضى قد  
انفكت متسلمية سنجاك القدس الشريف عن حسن بيك وتحوات لهدتكم ظنا بما [ هو ]  
مغروس بكم من خالص صدق العبودية والنباهة والفظانة بتادية الخدمات المرضية ومن  
كون مدينة القدس بلدة مشرفة ومقصوده من جميع اجناس العالم فيقتضى ان تتجهلوا بحسن  
الاخلاق والالفة والمسايرة مع الاهالي و ٠٠٠ كل بمقتضى رسوله وطريقته ومع ذلك تلتفتوا  
الى مصلحة العمار واستحصال راحة الاهالي والسعي والاجتهاد بتحصيل الاموال الميرية  
باوقاتها وتخلصوا غيرتكم بالخدمات الصادقة بحسب السيرة وصدق السريرة الكبي تنالوا  
رفعة المقام بالتدريج فيما هو زيادة عن ذلك وتجاوزوا بياض الوجه في ٥ ن سنة ٢٥٢ ختمه  
المعتاد »

## ٢٠٢ نقابة الاشراف بحماه

٢٧ رمضان سنة ١٤٥٢

محمد شريف باشا واعيان حماه . مفقود الاصل مشبوت التاريخ والامضاء .  
منه نسخة رسمية في سجل المحكمة الشرعية في حماه

قدوة القضاة [والحكام] معدن الفضل والكلام قاضي افندي بمدينة حماه  
حالا زيد فضله وعمدة العلماء والمدرسين ممدن الفضل واليتمين منتي افندي زيد  
علمه وفرع الشجرة الزكية وطراز العصابة الهاشمية قيمقام نقيب الاشراف  
المنصوب الان حالا السيد محمد طاهر افندي زيد شرفه وافتخار الاماجد  
الكرام ذوى المجد والاحترام متمسلم حماه حالا السيد عبدالله اغا زيد مجده وبقية  
وجوه واعيان البلده بوجه العموم يحيطون علما هو انه بحسب صدور التقديرات  
الربانية بوفاة المرحوم السيد عبد القادر افندي نقيب الاشراف بحماه لرحمته تعالى  
وعفوه باجله المحنوم فقد استحسن تحويل رتبة النقابة السنية لعهدت لياقة السيد  
محمد طاهر افندي كيلاني زاده المخاطب اعلاه فيقتضى تعرفوه مخولا بهذه الرتبة  
المشرفه الفضيله ومعاملات من الجميع بالوقار والاحترام كما وينبغي منه السلوك بحسن  
السيرة والكمال وصدق السريره والاعتدال وتكونوا جميعا مجتهدين ومهتمين  
لما به استحصال راحة الرعايا ودابيع رب البرايا واستجلاب خير دعائم بدوام دولة

سعادة افندينا ولى النعم المعظم دام ما دام العالم ولا يقتضى زيادة تأكيد بذلك  
اعلموه واعتمدوه غاية الاعتماد في ٢٧ ن سنة ٢٥٢

ميرميران محمد شريف

كتخدای خدیوی وحکمدار ایالات بر الشام عموما

## ٢٠٣ متسلمية حماء

غرة شوال سنة ١٢٥٢

محمد شريف باشا واعيان حماء . مفقود الاصل مشهور التاريخ والامضاء .  
منه نسخة رسمية في سجل المحكمة الشرعية بحماه

قدوة القضاة والحكام معدن الفضل والكلام قاشي افندي بمدينة حماء  
حالا زيد فضله وعمدة العلماء والمدرسين معدن الفضل واليقين مفتي افندي زيد  
علمه وفرع الشجرة الزكية وطراز العصابة الهاشمية قيم مقام نقيب الاشراف زيد  
شرفه وافتخار الاماجد الكرام ذوي المجد والاحترام المتسلم المنصوب الان  
بحماه حالا عيسى اغا الحاج عيسى زيد مجده وبقية وجوه واعيان البلده بوجه  
العموم تحيطون علما هو انه بتاريخه بحسب الاقتضى قد تحولت متسلمية سنجاق  
حماء عن السيد عبدالله اغا طيفور زاده وتقوضت لرافع مرسومنا هذا عيسى  
اغا المخاطب اعلاه فيقتضى بوصوله ووقوفكم على مضمونه تعرفوا بان الاغا المومي

اليه متسلماً منصوباً على سنجاق حماه ماذونا بالضبط والربط وتحصيل الاموال  
الميريه واجراء الاحكام العرفيه المطابقه للشرع الشريف ومضمونه العالى المنيف  
وليكن فيما بينكم مرفوع المقام مسموع الكلام ولا احد يطلع له من خلاف ثم  
نعرفك ايها المتسلم المنصوب الان المخاطب اعلاه ان تكون جميع حركاتك  
وسكناتك بحسن السيره وخالص السريره بما يوافق الاصول المرعيه ونهيج العدالة  
السنيه متجنباً الطمع وارتكاب الامور المغايره للرضى العالى المنيف وتكونوا  
جميعاً يدا واحده فيما به استحصال راحة الرعايا ودابع رب البرايا واستجلاب  
خير دعاهم بدوام دولة سعادة افندينا المعظم دام ما دام العالم ولا تحتاجوا زيادة  
تأكيد بذلك اعلموه واعتمدوه غاية الاعتماد فى غرة ل سنة ٢٥٢ الى ٣ ذ  
سنة ٢٥٢

ميرميران محمد شريف

حكمدار ايالات بر الشام حالا

## ٢٠٤ مجلس المشورة والقضاء بطرابلس

٤ شوال سنة ١٢٥٢

مفقود الاصل مثبت التارىخ والامضاء . منه نسخة رسمية فى سجل المحكمة  
الشرعية بطرابلس

صورة اشعار وارد من المجلس لجناب وكيل متسلم اغا جناب وكيل  
متسلم طرابلس المحترم صار الاطلاع على تقرير امين قبودان وملتزمين ومباشر

الكمر ك المتضمن بخصوص السيوار الجلد الذى اخرجوه الغطيسه من مركب جرجس الرطلى الفارق بانهم اذا بقيوا من غير تصرف بعدهوا بالكليه وليستدعوا روية طريقة لتصرفهم عايد معتمد من المجلس والحال بحيث امر مبيعهم ضرورى فيقتضى ترسلوا خبر الى جناب مولانا قاضى افندى [بناء] يرسل من طرف جنابه معتمد كاتب ويتوجه للاسكاه محل الرزق والجميع التجار اهل الخبره ويصير مزاد ويباعوا بمعرفة الشرع والتجار المرقومين وصافى المبيع الذى يتصلغم يوضع تحت يد من يارتيه قاضى افندى بوجه الايمانه لكي فيما بعد تنظر جاده [بتعريفه] على اربابه التجار ولازم ان صوره المبيع بتصرف الاشيا المرقومه نثقيد بالبيان والاقرار فى مضبطة المحكمة لكي عند لزومه [مراجعتها] يجد قيدها محفوظا ومن اللازم ان قائمة المبيع التى تنجز يوميا يكون مشموله بختم كاتب الشرع المعتمد وختم من بكن حاضر من التجار وهذه القايمه ذاتها نثقيد بمضبطة المحكمة كما ذكر وتمفظ اقتضى افادة جنابكم [بالكيفية] كي تعرفوا جناب مولانا قاضى افندى بهذا الخصوص وتعرفوا من يلزم تعريفه بالصوره المرقومه فى ٤ ل سنة ٥٢ وختم المجلس ومشروح عليها من طرف الوكيل المومى اليه جلى الشيم سنى الهمم سلطانم مولانا قاضى افندى المحترم غب اطلاع الجناب على هذا الاشعار يكون العمل بموجبه ودام بقاكم فى ٤ ل سنة ٥٢ وختم المعلوم

## ٢٠٥ الامير بشير والقضاء بطرابلس

١٥ شوال سنة ١٢٥٢

السيد عبد الواحد ابو الهدى والامير بشير اثباتي . مفقود الاصل مشهور التاريخ  
والاوضاع . منه نسخة رسمية في سجل المحكمة الشرعية بطرابلس

هذه المراسلة من محكمة قضاء طرابلس الشام الى سعادة والدنا الامير بشير  
المفخّم ادام الله تعالى وجوده وخلد سهوده امين هو انه حضر لدينا كلا من حسين  
ابن الحاج يوسف وابن عمه محمد وقررا بان الذي مخايل الشماس ابن الخوري من  
اهالي اميون معه اعلام شرعي من ولدكم هذا يتضمن ثبوت دراهم عليهما وانهما  
ما كانا حين اخذ الاعلام مخايل المرقوم والحال هذا لا يمكن ابدا باننا نهطى احدا  
اعلاما او حجة بدون مرافعة شرعية فغيب مراجعة القيود والسجلات وجدنا اعلاما  
يتضمن طريق الاخبار بدون ثبوت فان تمسك لدى مكارم سعادتكم الشهابية  
ارسال مخايل الشماس مع ناقل هذه المراسلة [ لاجل ] المرافعة ومن بعد النهاية  
نعرض لسعادتكم الكفاية في حسمها بالوجه الشرعي هذا ما اقتضى عرضه غيب  
الطلب والالتماس تحريرا في الخامس عشر من شوال سنة اثنين وخمسين وماتين  
والف  
الفقيه اليه عز شانه

السيد عبد الواحد ابو الهدى المولخلافه بطرابلس الشام

عفى عنه

## ٢٠٦-٢٠٨ القاضي والمتسلم بطرابلس

١٩ شوال سنة ١٢٥٢

مفقود الاصل مشهور التاريخ والامضاء ٠ منه نسخة رسمية في سجل المحكمة  
الشرعية بطرابلس

اعلام الى جناب الحاج صالح افندي وكيل متسلم طرابلس الشام  
المعروض على جنابكم الكريم دام لكم التكرم هو انه ادعت لدينا النصرانية  
حنه بنت الذمي منسا كجك من اهالي الاسكاه على كل من السيد عبدالله ابن  
المرحوم غازي الزمري وعلى الخواجه نعمه ولد الذمي الياس نعوم من اهالي الاسكاه  
مقرره في دعواها عليها بانهما واضعي ايديهما على ما يخصها ارثا من ابها المرقوم  
وهو سدس الطبقة المنهدمة الكاينة في خراب الاسكاه وتريد ما يخصها من  
الاحجار الموجودة من الطبقة المنهدمة وطابت الشفعة للاحجار حيث ان شقيقها  
الياس منسا كان باع جميع احجار الطبقة واحجار السلم بموجب سند منذ ثمانية اشهر  
من الذمي الياس منصور البايح ذلك للمدعي عليهما طالبة بما يخصها وبالشفعة لها  
سيلا المدعي عليهما اجابا بالاعتراف بوضع ايديهما على كامل الاحجار المنهدمة  
وان المدعية [ وشقيقاتها ] مريم ونور و [ تمار ] بمن لشقيقهما الياس ما خصهن من  
الطبقة واحجارها وليس للمدعية حق [ النكران في ] ذلك فاقام المدعي عليهما  
شاهدان هما جناب عمدة العلماء الكرام الشيخ عبد الروف افندي الصفدي والحاج  
حسين عرب الميناوي الطوبل شهدا طبق دعوى المدعي عليهما لفظا ومعنى [ فمنعنا ]  
المدعية من دعواها وحكمنا بملكية الطبقة المنهدمة واحجارها المخصصة بالطبقة لملك



المدعى عليهما فلزم اعلام جنابكم بذلك والدعا في اليوم التاسع عشر من  
شوال سنة اثنين وخمسين ومائتين والالف  
السيد عبداواحد ابو الهدى المولخلافه بطرابلس الشام

عفى عنه

[ ٢٠٧ ] وفي السجل نفسه ايضاً ما ياتي : « اعلام جناب وكيل متسلم طرابلس  
الشام المروض على جنابكم الكريم دام لكم التعظيم والتكريم هو انه ثبت لدينا الى  
السيد امين زبليت ناظر مسواق زيت الميرى في ذمة محمد المسكاري ابن سلامه من  
كفرلاعا باقراره بشهادة كل من جناب عمدة العلماء الكرام السيد محمد كامل افندي زيني  
زاده المقي بالمحمية حالاً والسيد عبد الحيد افندي عكاري نب انكاره المدعى عليها  
اربعة قطل زيت لا ثلاثة ارطال الزمناه بدفعها الى السيد امين الناظر المرقوم فانزم اعلام  
جنابكم بذلك والدعا تحويراً في غرة ذى القعدة الحرام سنة اثنين وخمسين ومائتين والالف  
ثم ثبت في ذمة محمد سلامه المدعى عليه المرقوم مائة قرش عن خابية الزيت التي كسرت  
لزم اعلامكم بذلك بالتاريخ من الفقير اليه عز شأنه السيد عبد الواحد ابو الهدى المولخلافه  
بطرابلس الشام عفى عنه »

[ ٢٠٨ ] « اعلام لوكيل متسلم طرابلس الشام المروض على جناب الكريم دام  
لكم التبجيل والتنظيم هو انه قد ادعى لدينا احمد المقسامي من العساكر الجهادية من ٢ جى  
ارطه ٢ جى بلك بياده على الحاج محمد السراج مقرراً في دعواه انه كان اثناء اربعين  
ربعية فنذقتلى الكي بصرفهم له ذهباً خيرى وانه ما رد له ذلك يريد تسليم ذلك منه فاجاب  
بالاعتراف بقبض ذلك وارجاع بدله له وان له بيته تشهد له على اقرار المدعى بوصول  
ذلك له فاحضر كلا من الشيخ ابراهيم ابن المرحوم الشيخ محمد الملاح والسيد احمد ابن  
المرحوم الشيخ -ميند- لهب شهدا بان المدعى احمد المقسامي اعترف بوصول بدل الاربعين  
ربعية الفندقتلى من الحاج محمد السراج وان كان ادين والقول قوله بالدفع لكن استثنى  
بهذه البيته دفعا للتمهم قبنا وعلى انه وكيل والقول قوله ببينه وم يطلب المدعى عين  
المدعى عليه منعنا المدعى من دعواه وعرفناه انها لم تصادف بملاشريعاً لزم اعلام جنابكم  
بذلك والدعا حرر في الخامس من شهر ذى القعدة سنة ٢٥٢ الفقيه اليه عز شأنه السيد  
عبد الواحد ابو الهدى المولخلافه بطرابلس الشام عفى عنه »

## ٢٠٩-٢١١ ملك سليمان باشا بصيدا

غرة ذي القعدة سنة ١٢٥٢

سليمان باشا الفرنساوي والشيخ محمد طنطش . مفقود الاصل مضبوط التاريخ  
والامضاء . منه نسخة رسمية في سجل المحكمة الشرعية بصيدا

تسجيل حجة استحكار سعادة سليمان باشا ساحة دار الامير من الشيخ محمد  
طنطش الناظر على وقف الحرمين استأجر واستحكر جناب سعادة ميرميران  
سليمان باشا ريس الرجال الجهادية المنفخم بماله لنفسه دون غيره من الشيخ محمد  
طنطش الناظر والمتولي على اوقاف كوجك احمد باشا الواقعة في مدينة صيدا  
العايدة على الحرمين الشريفين فأجره واحكره المرقوم في صحة منه وسلامته  
وطوعيته واخذيار من غير اكراه ولا اجبار ما هو جارٍ في الوقف المرقوم وذلك  
جميع بياض وقرار قطعة الارض السليخة الحالية من البنا والعمار المعروفة بدار  
الامير الواقعة باطن مدينة صيدا الملاصقة لجامع الكبير التي ساحة طولها مائة  
وخمسة اذرع وعرضها ثمانية وثلاثين ذراعاً المحدودة قبلة الطريق السالك وشرقاً  
الطريق وغرباً البحر المالح وشمالاً الآخور والخراب وجميع القطعة الملاصقة  
للقطعة الاولى التي مساحة طولها خمسة وستون ذراعاً وعرضها ثمانية عشر ذراعاً  
الحالية ايضاً من البنا والجدر المحدود قبلة القطعة المتقدمة وشرقاً الطريق السالك  
وشمالاً طريق مجرى ماء جامع الكبير وتماه دار بني رستم وغرباً الطريق السالك  
ايضاً وتماه الجامع الكبير بجميع حدود كل واحد منهما وكافة رسومه وطرقه

وطريقه وما يعرف به وينسب اليه شرعاً ايجاراً واستحكاراً صحيحين شرعيين لازمين ثابتين مرعيين مشتملين علي الايجاب والقبول من الطرفين باجرة قدرها وبيانها من الغروش الاسدية في كل سنة اربعون قرشاً يدفعها المستأجر المرقوم لجهة الوقف عن القطعتين المذكورتين ثم بعد تمام ذلك كله ولزومه أذن الناظر المرقوم للمستأجر واستحكر المذكور بان يعمر و يبني في القطعتين المرقومتين ما شاء واحب ومهما يعمره ويبنيه يكون ملكاً طلقاً صحيحاً له ولذريته من بعده محترماً مبقى في اماكنه لا يعارضه معارض ولا ينازعه منازع وثبت ذلك لدى الحاكم المومى اليه ثبوتاً شرعياً وحكم بصحة الايجار والاستحكار حكماً صحيحاً شرعياً مسوّلاً فيه مستوفياً بشرابطه الشرعيه غب اعتبار ما وجب اعتباره شرعاً وحرر ما هو الواقع بالطالب والسؤال في غرة ذى القعدة الحرام سنة اثنتين وخمسين ومايتين والالف ١٢٥٢ كاتبه [محمد البهائي]

شهود الحال نحر الفضلاء الكرام الشيخ عبدالله افندي المغربي قاضي  
صيدا سابقاً ولده السيد مصطفى افندي المغربي نحر الامائل الكرام الشيخ  
عبد الرحمن افندي البزري الشيخ احمد افندي جلال الدين النقيب  
الحاج احمد كالمو الحاج حسين عسيران السيد اسماعيل البدوي نصار  
السيد محمود طنطش السيد ابراهيم نصار

[٢١٠] وفي سجل المحكمة نفسها ايضاً ما ياتي « تسجيل حجة مشترى سعادة سليمان باشا من الشيخ محمد طنطش الناظر على وقف الحرمين الشريفين جميع انقاض واحجار القبور المنهدمين اشترى جناب سعادة ميرميران سليمان باشا رئيس الرجال الجهاديه المفضم بماله لنفسه دون غيره من بايهه الشيخ محمد طنطش الناظر والمتولى على اوقاف المرحوم كوچك احمد باشا الكاين في مدينة صيدا العائدة على الحرمين الشريفين فباعه المرقوم في

صحة منه وسلامة وطوعية واختيار من غير اكراه ولا اجبار ما هو جار في الوقف المرقوم وذلك جميع النقاض واحجار القبور المتهدمين الواقفين باطن مدينة صيدا في ساحة دار الامير التي استعكرها المشتري المرقوم الملبوسين الحدود والرسوم والاصاف وشهرتهما في مكانهما تغنى عن تحديدهما بيما وشراء صحيحين شرعيين لازمين باتين مرعيتين مشتملين على الايجاب والقبول من الطرفين والنسام والتسليم من الجانبين بشمن قدره وبيانه من القروش الاسديه المتعامل بها يوم تاريخه ستائة قرش صاغ حالة مقبوضة بيد البايع الناظر المرقوم قبضاً شرعياً بالاعتراف الشرعي وما كان في هذا البيع من درك او تبعة او عرايدة فضائه على البايع المحرر حيث يجب ذلك شرعاً ثم اذن البايع والناظر المرقوم لسعادة المشتري المرقوم التصرف والانتفاع بالانقاض والاحجار المرقومة كيفما يشاء ويختار وذلك لعدم احتياج الوقف المذكور اليها اذناً شرعياً ثبت ذلك لدى الحاكم الموصى اليه ثبوتاً شرعياً وحكم بصحة البيع والشراء والاذن حكماً صحيحاً شرعياً وعليه تحرر هذا الصك سنداً مشعراً بذلك تحريراً في غرة ذى القعدة الحرام سنة اثنين وخمسين ومأتين والف من الهجرة النبوية على صاحبها افضل الصلاة والسلام كاتبه محمد البرهاني

شهود الحال فخر الفضلا الكرام الشيخ عبدالله افندي المغربي قاضي صيدا سابقاً ولده السيد مصطفى افندي المغربي فخر الامثال الكرام عبد الرحمن افندي البزري الشيخ احمد افندي جلال الدين النقيب الحاج حسين عيران الحاج احمد كالمو السيد اسماعيل البدوي نصار السيد محمود طنطش السيد ابراهيم نصار

[٢١١] تسجيل حجة مشتري سعادة سليمان باشا احجار القبور الخراب من الشيخ محمد طاطش الناظر اشترى جناب سعادة ميرميران سايمان باشا رائس الرجال الجهاديه المفخم بآله لنفسه دون غيره من بائعه الشيخ محمد طنطش الناظر والمتولى على اوقاف المرحوم كوچك احمد باشا الواقعة في مدينة صيدا العايدة على الحرمين الشريفين فباعه المرقوم في صحة منه وسلامة واختيار من غير اكراه ولا اجبار ما هو جار في الوقف المرقوم وذلك جميع احجار القبور المتهدم الجوانب والاطراف الكائن باطن مدينة صيدا الواقع في ساحة دار الامير الجارية في استعكار جناب سعادة المشتري المرقوم المعلوم الحدود والرسوم والجهات وشهرته في مكانه تغنى عن تحديده ووصفه بيما وشراء صحيحين شرعيين لازمين باتين مرعيتين مشتملين على الايجاب والقبول من الطرفين والتسلم والتسليم من الجانبين

بشأن قدره وبيانه من الغروش الاسديه مائتين قرش صاغ حاله مقبوضه بيد البايع الناظر المرقوم قبضا شرعيا بالاعتراف الشرعى وما كان في هذا البيع من درك او تبة او عوايده فضمانه على البايع المحرر حيث يجب شرعاً ثم اذن الناظر المرقوم لسعادة المشتري المذكور الانتفاع والتصرف بالاحجار المرقومة وذلك لعدم احتياج الوقف اليهما اذنا شرعياً وثبت ذلك لدى الحاكم المومى اليه ثبوتاً شرعياً وحكم بصحة البيع والشراء والاذن حكماً صحيحاً شرعياً تحريراً فى الرابع والعشرين من ذى القعدة سنة اثنين وخمسين ومائتين والف كاتبه محمد البرهاني

شهود الحال ولده السيد مصطفى افندى المقرنى فخر الاماثل الكرام الشيخ عبد الرحمن افندى البزري الشيخ احمد افندي جلال الدين النقيب الحاج احمد كالو السيد ابراهيم نصار السيد محمود طنطش السيد اسماعيل البدوى نصار الحاج حسين عيران فخر الفضلاء الكرام الشيخ عبدالله افندي المغربى قاضى صيدا سابقاً

## ٢٠٢ طلب الخيول من بيروت

٧ ذى القعدة سنة ١٢٥٢

متسلم بيروت وقاضيا وناظر مجلسها وغيرهم . ٣٢٢٨٢٢ س . من الورق الصكوكى الرقيق وهو ما كول الجانب الايسر ومحفوظ في مكتبة الجامعة الاميركية في بيروت

الجناب الاكرمين المقام المفخمين الاجلا المعتمدين فضيلة وسعادة قاضى افندى وسعادة ناظر المجلس وجناب السيد عمر بيهم وجناب الحاج احمد قربطم وجناب الحاج احمد العريس المحترمين حفظهم الله تعالى من بعد افتقاد الخواطر الكريمة لقد تشرفنا بامر مديرى تكررأ يطلب الخيول وبمحيث ذلك بادرنا

برقم احرف الخلوص تجهيز الخيول المطلوبه منكم [ حكم تكرار ] الاوامر  
الوارده من سعادة المدير المفخم واطال الله بقاءكم في ٧ ق سنة ٢٥٢  
السيد حسين راشد  
متسلم بيروت حالا

## ٢١٣ مال مييري واعانة لبنان

٢١ ذي القعدة سنة ١٢٥٢

٥٧٤٤٤ س. من الورق الصكوكي السميك وهو محفوظ لدى سعادة الامير  
فائق شهاب في بيروت . منه نسخة بالفرتوغراف في مكتبة الجامعة  
الاميركية في بيروت

« عن بيان محاسبة مال مييري واعانة الجبل واجب مارة سنة ٢٥١ واحد حكم القايمه  
المعضره المشرفه بنجم سعادة الامير المورخه في ١٧ ذا سنة ١٢٥٢ اثنين

الاصول

باره غروش

١٣٢٥٠٠٠ عنال الميري قياس السنة التي قبلها

١١١٥١٣٩ عنال الاعانه قياس السنة التي قبلها

٢٤٤٠١٣٩

من الخصوم

عنا دفع في المده من ٢٧ ذا سنة ٥١ هلاي فتوح مارة سنة ٥١ لغاية ٢٧  
جا سنة ٥٢ هلاي

ختم مارة سنة ٥١ بموجب رجع خزينهبرجه في ١٥ ذى سنة ٥١

١٠	٦٢٢٤	عن المنصرف احتياج شونة زحلة	}	٦٢٢٨	١٠
٠٠	٥٠٤	عن اجرة مستخدمين بنهر الدامور لاجل تقطيع البوستات			

برجه في ١٥ ذى سنة ٥١	عن اعانة يوسف الشامي واولاده	١٣٥
----------------------	------------------------------	-----

برجه في ٣ م سنة ٥٢	عنا دفع نقداً الى خزينة محروسة عكه صحبة حنا شكور	١٥٠٠٠٠
--------------------	---	--------

برجه في ١٢ م سنة ٥٢	عنا برز فايشا في مدفوعات مارة سنة ٥٠	٩٨٢٥٥	٠١
---------------------	---	-------	----

برجه في ١٠ م سنة ٥٢	عن نصب توت مرسل الى بساتين عكه واجره مشاله	٣٠٠
---------------------	---	-----

برجه في ١٢ م سنة ٥٢	عنا خراج بساتين الطرابلسيه العايد الى الجبل واجب مارة سنة ٥٠	٨٦٣٠
---------------------	---	------

برجه في ٢٨ م سنة ٥٢

٠٠	٣٠٠٠	عن معتاد مرتب لجناب الامرا عن الفيكه واللبوه عن سنة ٤٩ وسنة ٥٠ وسنة ٥١ سنوى ١٠٠٠
----	------	--

١٥٠٠	٠٠	عن معتاد مرتب للامير عبدالله عن حوش حاله عن سنة ٤٩ وسنة ٥٠ وسنة ٥١ سنوى ٥٠٠
------	----	---

٠٠	٤٥٠٨	٠٠٠٨	عن اجرة دابه حملت خزينه متوجهه
----	------	------	--------------------------------

من زحله الى بعلبك

١٣	١٧٩٧	برجه في ١٠ ص سنة ٥٢	عن المنصرف من زحله
----	------	---------------------	--------------------

٣٥٠٠٠٠	٠٠	٠٠	على ٢ جبي الاي طوبجيه سوارى برجه في ١١ ص سنة ٥٢	عنا ورد نقداً صحبة حنا شكور
--------	----	----	--	-----------------------------

برجهه في ١٩ ص سنة ٥٢

١٠٠ ٠٠ عن ماهية حسن افندي ٢ جبي ملازم

من ١ جبي اورطه من ٢ جبي الاي

طوبجيه سيواري

من حساب ديوان التزول

٨ ٦٩٣٨ ثمن اصناف تعيينات منصرفه

الى عساكر جهاديه وغيره

٣٧ ٠٣٧٣٠٤ ٣٧ ٣٦٤٠٤ ٢٩ ٢٩٤٦٦ ثمن تعيينات منصرفه الي

عساكر جهاديه وغيره

٠٠ ١٥٠٠٠٠٠ برجهه في ٢٩ ص سنة ٥٢ عما دفع نقداً صحبة

حننا شكور

٨٦٠٣ برجهه في ٢٠ ص سنة ٥٢ عما صرف في عمارة القشله

التي في معاقه زحله

٢٩ ٣٤٨٤ برجهه في ٢٠ ص سنة ٥٢ عن ماهية مستخدمين بمعدن

الفحم الحجري

٠٦ ٥٠٧٦ برجهه في ٢٥ ص سنة ٥٢ ثمن مسامير واجرتها

٢٢٥ برجهه في ١٦ ر سنة ٥٢ عن اجرة بغال [ ٩ في

١ / ٢٥ حله من بتدين الي عكاه امتهه

برجهه في ٥ ر سنة ٥٢

من حساب معدن الفحم الحجري عن

ماهية مستخدمين

٣٧ ٣٦٩٩ برجهه في ٣ ر سنة ٥٢

عن ماهية ص سنة ٥٢

٩ ٠٧٤٣٣ ١٢ ٣٧٣٣ برجهه في غاية ر سنة ٥٢

عن ماهية ر سنة ٥٢

٢٣ ٠٧٧٣٧ من حساب ديوان التزول عن ماهية



مستخدمين بمدن الفجيم الحجري افاية			
ذا سنة ٥١			
٠٥ ٣٣٨٣٢ من حساب خزينة الشام ثمن اصناف			
واجر منصرفه			
٣٧ ٤٩٤٠٧ من حساب ديوان العمارات عن	٠٠	٤٠٥	
المنصرف في بنا محلات جبخانه الى			
٢ جي الاي طوبجى سوارى			
٢٤ ٦٦٠٣ برجهه في ٢٩ ر سنة ٥٢ ثمن صابون ومصارفات الى			
عساكر جهاديه			
١٨ ٣٥ برجهه في ٢٩ ر سنة ٥٢ عن بدل تعينات ناظر			
[٠٠٠] الاسبيتاليه			
٠٠ ٣٥ برجهه في ٢٩ ر سنة ٥٢ اجرة بهائم عدد ٢ لمشال			
الصابون المرسل الى ٢ جي الاي غارديا سيواري			
٠٣ ٢٣٦٠ ٢٨ ٨٨٣٤٩٠ برجهه في غاية ر سنة ٥٢ ثمن مسجرات بيطاري مرسل			
شونة عكاه			

عنا دفع في المده من ٢٨ جا سنة ٥٢ هلاي افاية ٨ ذ سنة ٥٢

برجهه في ٤ ج سنة ٥٢

٠٣ ٨٣٧ من حساب تعينات الجهاديه عن بدل		
تعينات ضابطان الاي ٢ جي طوبجيه		
سيواري		
٣٨ ١٩١٣ من حساب ديوان الجهاديه عناهيات		
انفار من الالاي المذكور		
<u>من حساب معدن الفجيم الحجري</u>		
٣٠ ٣٧٠٩ عناهية مستخدمين عن		
شهر ر سنة ٥٢		
١٨ ٧٢٥ عناهية اسلامبولي احمد		

- ٨ ١٦٩٣٥ ١٢٥٠٠ من اصل سنوية السنيور  
يوسف باش مهندس  
من حساب خزينة الشام
- ١٠ ١٨٢٩٨ عن اصناف واجر  
منصرفه الى شونة  
زحله
- ١٠ ١١٣٣٩٣٧ ١١١٥١٣٩ عن المرسول نقداً  
الى [حماسه عمال]  
الاعانه
- ١٩ ١١٦٩١٦٢ ١٥٥٣٩ من حساب ديوان العمارة عن ثمن  
خشب [واجر] منصرفه بلوازم من  
ورشة قره عبا التي في صور  
٠٠٠٢٤١٠ برجمه في ٤ ج سنة ٥٢ ثمن [واجرة مسمار بيطارى]  
مرسول الي بعلبك
- ٧ ٣٢ برجمه في ٤ ج سنة ٥٢ ثمن خبز منصرف الى [احمد  
بلاطه جه] وذلك بحساب مصلحة القره عبا
- ٣١ ٣٥٥٧ برجمه في غرة ش سنة ٥٢ ثمن مسمار بيطارى مرسول  
الى شونة عكه
- برجمه في ١٨ ش سنة ٥٢ من حساب معدن الفحم الحجر  
١٣ ٣٥٧ برجمه في غاية جا سنة ٥٢ عناهية  
مستخدمين في المعدن المذكور من  
ابتدا لغاية شهره
- ١٠ ٣٤٤٥ برجمه في غاية ج سنة ٥٢ عناهية  
المذكورين عناج سنة ٥٢
- ٨ ١١٤٢٧٣ برجمه بتاريخه اجرة فعله ونجارين  
و٠٠٠ وغيره

برجعه فى ٢٠٠٠ ١٢٥٠٠	٠٠	٠٠	٠٠
حضرة عارف انا قيه قام الحاضر الى اشغال معدن الفحم الجديد			
برجعه فى تاريخه عن المنصرف الى	٨٠٠٠		
مهندس باشه السنيور يوسف من اصل ماهيته على الحساب			
برجعه فى ٨ ش سنة ٥٢ مشتروات	٩٤٥٤٤	٢٣	٢٣١١٢. ١٤
واجر وماهيات وغيره			
برجعه فى ١٨ ش سنة ٥٢ من حساب معدن الفحم الحجر			
من حساب ديوان التزول اجرة فعلة	١٨٦٤	٣٥	
وغيره وثمان مشتروات			
عناية مستخدمين فى المعدن المذكور	٣٠٩٨	٣٧	٤٩٥٤ ٣٢
من ابتدا غرة جا لغاية ٢٧ منه			
برجعه فى ١٩ ش سنة ٥٢ عناية مستخدمين بمعدن			٤٠٣٩ ٢٦
الفحم الحجر			
برجعه فى ٢١ ش سنة ٥٢ عناية منخرم عن خراج بساتين			٨١٣٠ ٠٠
اهالى طرابلس واجب مارة سنة ٥١			
برجعه فى غرة ن سنة ٥٢ عن المنصرف على المعدن			١٩٥٢٧ ٤
الفحم الحجر			
برجعه فى ل سنة ٥٢ ثمن واجرة مسمار بيطارى	١٢٩٠		١٤٤٦٢٢٤ ١٨
<hr/>			
			٢٣٣٠٢١٤ ٢١
عن الباقي يضاف بحساب توتى سنة ٥٢			٠١٠٩٩٢٤ ١٩
			٢٤٤٠١٣٩ ٠٠

وصار الباقي مائة الف وتسعة الاف وتسعمائة واربعه وعشرين غرش وتسعة عشر باره  
لا غير يضاف بالمده من ابتدا ٢٨ جا سنة ٥٢ بحساب توتى سنة تاريخه هـ وعلى موجب هذه

القائه قائمه محتومه بجنم سعادة الامير بشير الشهابي مورخه في ١٧ ذا سنة ٥٢ محفوظه بالخزينه  
في ٢١ ذا سنة ٢٥٢ بطرس اسحق  
الخطم  
« ٠٠٠ عمر عبدالمهادي »

## ٢١٤ ملك محمد شريف باشا بطرابلس

٢٦ ذي الحجة سنة ١٢٥٢

قاضي طرابلس ومحمد شريف باشا . مفقود الاصل مثبت التاريخ والامضاء .  
منه نسخة رسمية في سجل المحكمة الشرعية بطرابلس

المعروض لدى سدة سعادتكم عليه ادام الله ظل عدلكم منشوراً على البريه  
امين هو انه بينما هذا العبد مستديم على الدعوات الخيرية اذ حضر لمجلس الشرع  
وفصل القضا عبدكم عمدة الاماجد الكرام الحاج صالح افندي وكيل المتسلم  
واظهر من يده مرسوم شريف سامي من سعادتكم يتضمن فحواه المنيف بخصوص  
ماء البستان الذي هو خاصة الذات الشريفه فمن بعد تشرف هذا العبد بما حواه  
والوقوف على ماء له بانه يلزم ان يحال امرهم للشريعة الغرا وينظر سندات مبيعهم  
فاذا كان ذلك يصوغ شرعا والبيع صحيح شرعي مستوفي احكام الشريعة ام لا  
فيحسب امركم الكريم احضر كل من السيد عثمان علم الدين والحاج مصطفى  
المطرجي ومحمد اغا عتيق مصطفى اغا بربر وسئلوا باي وجه واضع يده كل منكم  
على عدان ماء بستان البحصاص الذي هو خاصة الذات الحكمدارية فاظهر كل من

السيد عثمان علم الدين والحاج مصطفى المطرجي صكين يتضمنا بان اسما خانم ومنيفه خانم عظمى زاده رخصا لمورثهما عدانين ماء ساقية بستان البحصاص واطهر محمد اغا عتيق مصطفى اغا بربر وصولا يتضمن وصول ثلاثة عشر غرشا ونصف من مصطفى اغا بربر عن عدان ماء من بستان البحصاص عن سنة فبحيث ان البستان الذى هو خاصة لسعادتكم قبل استبداله كان وقفا بكافة حقوقه ومن حقوقاته ماء المعد لسقايته فتصرف المتولى والناظر فى ماء البستان هذا الصكين والوصول غير صحيح فعرفتهم بان وضع ايديهم على عدادين الماء من ماء ساقية البحصاص لا يسوغ شرعا وليس لهم حق فى ماء البستان المذكور بوجه ما فاقضى عرض حقيقة ما هو الواقع لساحة اعتباركم الشريفه جمعى الله قرىبا بلثم اذيا لكم المنيفه على كل حال بجرمة النبي والصحب والأل والامر لمن له الامر افندم تحريرا فى السادس والعشرين من ذى الحجة سنة ١٢٥٢

الفقير الداعى بدوام دولتكم على الدوام

السيد عبد الواحد ابو الهدى

المولخلافه بطرابلس الشام

عفى عنه

ويظهر من السجل نفسه ايضاً ان حكمدار باشا اشترى بانه لنفسه « القبو الكبير المشهور بالبايكه فى محلة اق طرق بالقرب من جامع ارغون شاه باطن طرابلس المحميه » والذي كان ملكاً « لآمنة ابنة محمد الطبش وامها ليلا وشقيقة الحاج محمد المرقوم كريمة وآمنة بنت مصطفى البيروتي » وذلك فى ٨ شوال سنة ١٢٥٢

الاوراق السياسية لسنة ١٢٥٣ هجرية

٧ نيسان سنة ١٨٣٧ - ٢٧ اذار سنة ١٨٣٨

## ٢١٥ اليهود ومشتري الاراضي بالقدس

٢٤ محرم سنة ١٢٥٣

محمد شريف باشا ومتسلم القدس . مفقود الاصل مثبت التاريخ والامضاء .  
منه نسخة رسمية في سجل المحكمة الشرعية بالقدس

قيد بالاذن الشرعى فى ص ٢٣ سنة ٢٥٣ الامر الحكمدارى افتخار الاماجد  
الكرام ذوى الاحترام ولدنا العزيز مصطفى اغا السعيد متسلم القدس الشريف  
حالا انه بهذه الاثنا ورد لنا تحرير من جناب محبنا ميرالوى بحرى بيك وفى طيه  
جرنال وارد من مجلس القدس الشريف والجرنال المرقوم مبنى على معروض متقدم  
للمجلس من وكيل طائفة السكناج بالقدس الشريف بقصد الاستعلام بانه هل  
يترخص لهم بمشتري الاملاك وارضى للزراعة وتعاطى الحرث والزرع وتعاطى  
البيع والشرا وبيع الاغنام والابقار وتعاطى مصابن ومعاصر بناء يدفعوا المرتب  
للميرى مثل الرعايا هذا مضمون استعلامهم وفهمنا كيفية جواب المجلس بان  
هذه ما سبق لها امثال وبالوجه الشرعى ايضا غير مساعد للمستأمنين المذكورين  
فى جميع ما يستدعونه حيث اراضى تلك الديار ميرية ووقفية فالتاسمهم بذلك لا  
يوافق حكم الشريعة ما عدا تعاطى البيع والشرا بالتجارة الذى يجلبوها من  
بلادهم من انواع التجارة حكم امثالهم الذميين فى السوق بان هذه عمال يتعاطوها  
الآن فما احد يمانعهم بها هذه [ ملخص ] مجاوبة المجلس المبسوط بصورة المذاكرة

المرقومة وهذه المجاوبة من المجلس فهي بالحق والطريقة والمجاوبة لهم بذلك فهي بمحلها [ اذ ذاك ] اي الذي ملتمسينه غير موافق الوجه الشرعي واما تعاطيهم البيع والشرا بالسوق قياس امثالهم الذميين فهذا ليس لهم معارضة به فيلزم والحالة هذه افادة مجلس القدس بذلك لكي يكون معلوما عند حضرات ارباب المجلس ان جوابهم بذلك بمحله في ٢٤ م سنة ٥٣ محتوم بختمه المعتاد من مصر

## ٢١٦-٢١٧ القنصلية البريطانية في حيفا

٢١ ربيع الاخر سنة ١٢٥٣

وكيل القنصل والشيخ حسين عبد الهادي . ٣٩٨٢٨ س . و ٢٩٨١٩ س .  
من الورق الصكوكي الرقيق والصكان محفوظان بجزارة القنصلية البريطانية  
في بيروت

صورة تحرير منا لحضرة محبنا الشيخ حسين افندي عبد الهادي مدير ايالة صيدا رقم ٢١ ر سنة ٥٣ هو انه بابرک الاوقات والطف واحسن الساعات واشرفها تشرف هذا المحب بالاوامر الشريفه الصادره لنا وهو الفرمان العالي البارز من الديوان الخديوي مورخاً في ١٧ ص سنة ٥٣ والامر العالي من معادة السنيور كالونيل كنبل المفخم قنسلوس الجنرال دولة الانكليز السعيده بالاسكندريه ومضمونهما يشير بنصبتنا وكيل قنسلوس الانكليز بحيفا ومامورين برفع بنديرة هذه الدولة المفخمة وان نعرض هذا الفرمان الصادر في ديوان الاحكام لكي يكون مفهوم عند المتسلمين والزاباط بتشيرفنا بهذه الوظيفة السعيده وان



يكون لنا كما هو مسطر بالشروطات من الحماية والصيانة وكما يلزم ويوول لخاصة هذه الوظيفة المفخمة وبحيث انكم تشرفتم بامعانكم بهذا الفرمان العالي فهتم منه بان وكالتنا بهذه الوظيفة يذكر عنها بانها بيافه وطلبنا منكم اصدار اوامر لتسلم حيفالكي يفهمنا ويكون محقق عنده باننا وكلا هذه الدولة السعيدة بحيفا فمنعتم ذلك وتكلمتم مع جناب اخيكم الشيخ عبد الهادي يكلمنا انكم تصدروا اوامر كم ليافه بموجب منطوق الفرمان العالي فحجبكم هذا يفهمكم بحسب تشريفي والاوامر الصادرة لي من سعادة السنيور المشار اليه وجناب السنيور المورقنسلوس الانكليز في بيروت يذكروا عن وكالتنا انها بحيفا فلاجل ذلك انه ما بين حيفا ويافه فهذا غلط من الكاتب فالمامول من محبتكم صدور امر كم لتسلم حيفا لاجل يفهمنا ويتحقق عنده بوضعيتنا بموجب الشروط هذا ما وجب تحريره الان مع دوام بقاءكم والله يحفظكم

[٢١٧] « عن صورة جواب محبنا المدير لنا عن جواب كتابنا له رقم ٢٣ ر سنة ٥٣ وصل تحريره جنابكم المورخ في ٢١ ر سنة ٥٣ المتضمن عن الفرمان السامي الحديوي الصادر مورخاً في ١٧ ص سنة ٥٣ في توجيه وكالة قونسلية الانكليز عليكم وانكم مامورين برفع البنديره بحيفا ان حين تطلعونا عليه فهتم منا بان وكالتكم بهذه الوضعيه يذكر عنها انها بيافه وتذكروا بان وكالتكم بوكالة القونسلية فهي في حيفا وان ما بين حيفا ويافه فهي غلط من الكاتب والتاس محبتكم ان يتحرر لتسلم حيفا افاده بتوجيه وكالة القونسلية عليكم في حيفا [وجميعاً] ذكرتموه صار معلوم فنخبر محبتكم انه عند تشريفنا بمطالمة الفرمان العالي الحديوي وجدنا منطوقه السامي عن توجيه القونسلية علي محبتكم في يافه فبحيث هكذا مضمون الامر فنحن لا يمكننا نتجاوز العمل بخلاف مضمونه السامي ولذلك الان اعرضنا بهذا الخصوص لسعادة افندينا حكمدار ايالات بر الشام المفخم وحسبما يصدر لنا الجواب من جناب دولته يكون العمل ونفيد محبتكم والله يحفظكم »

## ٢١٨-٢١٩ معاش لاولاد حسين عبد الهادي

٢٥ جمادى الاولى سنة ١٢٥٣

محمد شريف باشا والشيخ حسين عبد الهادي . ٣٠٧٢٠ س . من الورق  
السكروكي الرقيق . و٣٢٧٧ س . من الورق نفسه والصكان محفوظان لدى  
ابراهيم بك القاسم عبد الهادي بنابلس فلسطين

صورة الامر الكريم الحكمدارى الصادر لنا تاريخه ٧ ر سنة ٢٥٣ تقيده نمرة ٢٧  
عما كانوا يتناولوه المشايخ مخاديم جنابكم من محلات مذكوره ودخل بدقتر  
اصول اموال سنجاق نابلس من ابتدا مارت سنة ٢٥١ واحد قرية قاقوم بما فيه  
ابوزابوره ٧٠٠٠ قرية كفسب ٢٠٠٠ قضا جنين قرية كفرقود  
٣٠٠٠ جنين قرية افراسين ٤٥٠ جنين قرية العطاره ١٠٠٠ جنين  
قرية كفيرت ٥٠٠ جنين قرية كفرادان ٢٠٠٠ جنين قرية  
البارد ٥٠٠ قرية فحه ٢٠٠٠ عن غفر جنين ١٤٠٠٠  
غروش ٣٢٤٥٠

عن توزيع ذلك بحق الثلث لكل من المذكورين بمقتضى التماس جنابكم

باسم الشيخ عبدالله الحسين	١٠٨١٦	٢٦	ى
باسم الشيخ محمد الحسين	١٠٨١٦	٢٦	ى
باسم الشيخ عبد القادر الحسين	١٠٨١٦	٢٦	ى

فقط اثنين وثلاثين الف واربعماية وخمسين غرش لا غير  
انه مقدماً حينما كنا فى مصر المحروسة كان تقدم من جنابكم عريضة  
للاعتاب الكريمة السرعسكرية ومن طيه قايمه بيان ما كان يتناولوه مخاديم  
جنابكم من محلات المذكوره المبين بيانها اعلاه البالغ اجمالها مبلغ اثنين وثلاثين  
الف واربعماية وخمسين غرش سنوى ودخل ذلك ضمن دفتر اصول اموال سنجق  
نابلوس من ابتداء مارت سنة ٥١ واحد وبما ان ذلك كان يتناوله مخاديم جنابكم  
فقد صدر الامر الكريم السرعسكرى تعطفاً واحساناً من دولته بالانعام بذلك  
على مخاديمكم اولادنا المشايخ المومى اليهم بناءً بصرف لهم ذلك سنوياً من خزينة  
سنجاق نابلوس من ابتداء مارت سنة ٢٥١ واحد ولدى السوال منكم من كيفيه  
التقسيم المقتضى للمبلغ المرقوم باسماء مخاديمكم فافدتم ان ذلك يكون تقسيمه باسماء  
اولادنا مخاديمكم الشيخ عبدالله والشيخ محمد والشيخ عبد القادر كل منهم تحت  
الثلث فاقضى حصل التقسيم ذلك عليهم بحق الثلث فخص كل واحد منهم مبلغ  
عشرة الاف وثمانماية وستة عشر غرش وستة وعشرين باره وثلثاى كما موضح  
بيان ذلك اعلاه فيقتضى والحالة هذه تنبهوا بصرف المبلغ الى مخاديم جنابكم  
المذكورين بمقتضى التقسيم المرقوم سنويا من خزينة سنجاق نابلوس من ابتداء  
مارت سنة ٢٥١ واحد بموجب رجع ابصال حكم الاصول

الجناب المكرم حضرة ولدنا الاجل الماجد المحترم متسلم نابلوس حالا  
الشيخ سليمان افندى حرسه الله تعالى ورد لنا امر سامى حكمدارى مآله السامى  
انه تعطفاً واحساناً من توجهات المكارم الفاضله السرعسكرية قد ترتب مبلغ  
اثنين وثلاثين الف واربعماية وخمسين غرش سنويه بوجه معاش الى اولادنا

عبدالله افندى ومحمد افندى وعبد القادر افندى بدلاً عن محصول القرايا الذى كانت يدهم فصورة الامر السامى الحكمدارى مشروح اعلاه فيلزم تطلعموا عليه وتصرفوا هذا المبلغ الى اولادنا المذكورين بواقع الاستحقاق من ابتداء مارت سنة ٢٥١ لكل منهما الثلث حكم التقسيم المرقوم اعلاه وتأخذوا منهم رجع ايصال به ٢٥ جاسنة ٥٣ نمرة ١٩ « الختم »

[ ٢١٩ ] ترتيب سنويه معاش الى الشيخ عبدالله ابن المرحوم الشيخ حسين عبدالهادى مدير ايالة صيدا سابق من ابتداء غرة شعبان سنة ٢٥٣ معاش سنوى مدنى ١٥٠٠٠ يالكز اون بشبيك غروش در افتخار الامامجد الكرام ذوى الاحترام ولدنا سليمان افندى عبدالهادى متسلم نابلس حالاً انه قد صدر الامر الكريم السرعسكرى بترتيب سنويه معاش الى اخيكم الشيخ عبد الله وقدرها خمسة عشر الف غرش وبجسب ذلك اقتضى تحرير امرنا هذا اليكم لكى بوصوله تقييدوا السنويه المذكوره باسم اخيكم المرقوم من ابتداء تاريخه بدفاتر خزينة نابلس وتجروا صرفها له بالاستحقاق بعد التولى الذى يصرف بموجب رجع الايصال التى تؤخذ منه وامرنا هذا يرد بخصوم حساب خزينة نابلس متسلميتكم يكون معلومكم ذلك فى ٥ ش سنة ٢٥٣ « الختم »

## ٢٢٠ بحكمة صيدا ام دمشق

١٩ جمادى الآخرة سنة ١٢٥٣

الامير امين شهاب والسيد عمر بيهم . ٣٢٨٢٢٠ س . من الورق الصكوي  
الرقيق وهو محفوظ في مكتبة الجامعة الاميركية في بيروت

بمنه تعالى لثغر بيروت يسلم ليد نخر السادات الموقرين السيد عمر بيهم  
الاکرم حفظه الله تعالى ٨٦٤٢ نخر السادات الموقرين الاعز الاكرم حفظه الله  
تعالى غب مزيد الاشواق الوافره لمشاهدتكم بكل خير وعافيه انه باحسن ساعه  
وصلنا تحريركم وسرنا منه علم صحتكم وما ذكرتموه لجهة عز يزنا الشيخ امين  
[ الشلفون ] صار معلومنا فقدمنا الاعراض للمسامح الشريفه صدر الامر بالمرسوم  
الواصل بفحواه الكفايه واما لجهة الشريعة وانها تكون بحكمة الشام فهذا لا  
توقع كما لا يغرب مادة حرم واولاد قصر فاذا كانت بمحروسة صيدا فلم تخالف  
حيث ان الشريعة هي واحده هذا ما لزم افادتكم به مع دوام صلة اعلامكم المسره  
معا يلزم ودمتم في ١٩ ج سنة ٢٥٣

صحب مخلص

امين شهاب

٢٢١-٢٢٢ ابراهيم باشا وسليمان عبد الهادي

١٧ رجب سنة ١٢٥٣

٣٠٨١٥ س . من الورق الصكوكي الرقيق و ٣٣٨١٥ س . من الورق نفسه  
والصكان محفوظان لدى ابراهيم بك القاسم عبد الهادي في نابلس

قدوة الاماجد شيخ سليمان متسلم نابلس حالا بمشيئته تعالى بعد خمسة ايام  
من تاريخه تحصل حركة توجهنا من جانب المحروسه بجرا الى حيفا ومع مضي  
مدة الكورنتينا خامس ام سادس وعشرين رجب الفرد نوجد في حيفا فيقتضى  
بجلولنا بها نجد كم حاضر ين فعلى الوجه المشروح ينبغي منكم المسارعه بلحضور حيفا  
من دون تعويق يكون معلومكم في ١٧ ب سنة ٥٣ « الختم »

[٢٢٢] قدوة الاماجد الشيخ سليمان صار معلومنا اعراضكم بخصوص وفات الوالد  
والحال من المعلوم ان ذلك بامر الله تعالى مقدراً محتوم وكل منا داخلاً بعموم هذا القضاء.  
المرسوم فلا يقتضى تفكيركم من هذا البحث اذ جميعنا بند كان حضرة ولي النعم الخديوى  
الاعظم فالبقية ب حياة دولته الداورى ونساله تعالى دوام بقاء واعطاه العمر الذى لا ينتهى  
لان ذلك هناء العبيد يكون معلومكم في ١٧ ب سنة ٥٣ من مصر « الختم »

## ٢٢٣-٢٢٧ بستان القاضي بيافا

٧ شعبان سنة ١٢٥٣

صكوك خمسة مفقودة الاصل مضبوطة التاريخ والامضاء . منها نسخ رسمية  
في سجل المحكمة الشرعية بيافا

صورة عرض قيد بالاذن الشرعي في ٧ ش سنة ١٢٥٣ سجل عدد ٩ نمرة ١٧٥  
المعرض على الاعتاب الشريفه السرعسكريه صانها وحمها رب البرية من كل  
آفة وبليه ان عبد دولتكم وغرس نعمتكم حين برز امر سعادتكم المطاع  
الواجب القبول والاتباع بما فاضت به المكارم والاحسانات الحائمه لعبيدكم الفقراً  
والمساكين والاغنياء والتمولين بتعمير الاراضي الخربه وغرسها بالاشجار المتنوعة  
الثار لاجل عمار البلاد وتوسع معاش العباد وذلك رحمة من فيض مكارم اخلاقه  
ورأفة بعبده واعنقائه بهذه النعمة العظيمة والمنحة الجسيمة والكل قابل بهذا  
الامر بالقبول وعجوا توسلاً بجاه الرسول بان يؤيد هذه الدولة السعيدة الميمونه  
الى انتهاء الزمان وانقراض الدوران واشتغلوا بهذه العمار التي لا يعقبها ان شاء الله  
خساره وبالجملة عبد الاحسان ورق الامتان اشترى قطعة ارض معلومة الطول  
والعرض تجاه مدينة يافا حماكم الله من كل آفة من جهتها الشرقية بعد فقد اشجارها  
بالكلية من اربابها بثمان معلوم واصرفت على تعزيل بيرها ولوازمها قدرا معلوم  
ثم بعد ذلك عارضني واعاقني عن اتمام عمارتها واصلاح اتمام بيارتها جناب اخينا  
متسلم يافا وارسل الى ورقة مضمونها ان جريجي احمد اغا قدم له استدعا مضمونه



اذا عمرت هذه الارض وصارت بياره تامه بالاشجار لتعطل منافع بعض ابراج الاسوار وقد احال جناب المتسلم المومى اليه هذا الاستدعا الى الديوان الشوري بيافا فاخرجوا له خلاصه مضمونها انه في زمن جناب ابراهيم بك مير اللووي حصلت مذاكرة في شأن قطعة ارض للارمن بين المدينة وبين قطعة الارض المذكوره وقاسوا ذلك على ذلك والحال افندم موجود من هو اقرب منها للبلده من البيارات وغيرها وعلى كل افندم اذا تمت عمارتها بالاشجار بعد سنين متعدده وصارت بيارة كباقي البيارات التي اقرب منها لسور البلده وحصل ضرر اعاذنا الله من ذلك ولا سمح به ولا كان بجرمة سيد ولد عدنان فقطع الشجر افندم لا يعيق واول من مباشر به هذا الفقير بالتحقيق ومعاذ الله تعالى ان يحصل ذلك في زمن هذه الدولة العادلة القادرة على قمع الطغاة والجبابره فكم راينا وسمعنا حصونا فتحت وقلاع هدمت ونواحي اخذت واقالما ضبطت وجبالا دثرت وروؤس قطعت ولم يمنع من ذلك مدر ولا شجر ولا صور ولا حجر فكيف اقتضى رأى هذا الرأى بهذا المحال ولمن صغى اليه بالقييل والقال وقد تعجبت كيف سلم في هذا الرأى الذميم بعد ان رأى من العجايب ما رأى وعابن واستقل برأيه وتهاون فينئذ احببت ان قدم هذه العريضة المستحيلة على ادعية الفريضة لكي تنظروا هذه الاعجوبات الصادره من هؤلاء المخلوقات ويتشرف هذا العبد بامر كريم بانمام العمارة لاجل ان يتوسع في معاشه لانني من جملة محاسيب الاعتاب والواقفين على الابواب وقد حصل لى بما تقدم كسر خاطر عظيم بين الامثال والادنى والعال فليس لى سوى مواردكم السنيه وانظاركم الاكسيريه والله تعالى اسأل وبنبيه اتوسل ان يؤيد سعادتكم ويخلد مجدكم والامر لمن له الامر افندم



وكان مراد هذا الداعي ان يخضر الى حيفا لاجل ان يتشرف بلثم الاعناب الشريفه ولثم الاذبال المنيفة فاعاقه من ذلك الحجل من كثرة التردد من احمد الصلاحي قاضى يافا

[٢٢٤] «صورة امر شريف سرعسكرى جواب الاعراض متوج باعلاه في ٢ ش سنة ٢٥٣ قدوة الاماجد متمسلم يافا حالا عارف اغا وردت اطرفنا هذه العريضة من نائب افندى يافا فيقتضى عدم ممانعة المومى اليه بغراس الاشجار المذكوره يكون معلومكم مهور بهره المعتاد في ٢ ش سنة ١٢٥٣»

[٢٢٥] «صورة خطاب من متمسلم يافا حالا عارف اغا الى رجال ديوان شورى يافا بعد ان اطاع على الامر الشريف السرعسكرى حضرات ارباب مجلس شورى يافا المحترمين انه بتاريخه تشرفنا بهذا الفرمان الشريف السرعسكرى المتوج باعلاه وحيث هذه المصلحة باصولها متعلقة بالمجلس فافتضى احالته لحضراتكم لكي يكون معلوم ارباب المجلس صدور الامر السامى في ٤ ش سنة ٢٥٣ مهور بهره واهضائه»

[٢٢٦] «خطاب من مجلس شورى يافا الى المتمسلم المومى اليه حصل التشريف بالنظر لهذا الامر الكريم العالى المتوج به هذا الاعراض المقدم من حضرة نائب افندى للاعتاب السرعسكرى الشريفه ومن حيث صدرت الارادة السنية بعدم ممانعة نائب افندى من غرس الاشجار حيث جميعا تحت قدم الطاعة فيقتضى امتثال الامر الشريف ولا تعارضوا حضرة نائب افندى بمعاطاة غرس الاشجار ازم افادة حضرتكم بذلك في ٥ ش سنة ٢٥٣ مهور بهر الديوان المعتاد»

[٢٢٧] «خطاب من المتمسلم المومى اليه الى حضرة الافندي الجنب الاكرم والمقام الافخم حضرة الاخ المحترم نائب افندى يافا انه تشرفنا بالقره ان العالى السرعسكرى المتوج به الاعراض المقدم منكم لاعتاب دولته وحيث هذا المصلحة كانت متعلقة بالمجلس فافتضى وجهنا الامر الكريم السامى للديوان الشورى لاجل يكون معلوم حضرات اربابه كيفية صدور الارادة السنية بهذا الخصوص فلان ورد لنا الجواب المشروح اعلاه فيقتضى بحسب الامر العالى يصير العمل اقتضى افادة جنابكم في ٥ ش سنة ٢٥٣ سجل عدد ٩ غره ٧

الحاج محمد عارف متمسلم يافا  
وفقه الله»

## ٢٢٨-٢٤٨ بمجلس شوري حلب

٢٥ شوال - سلخ ذي الحجة سنة ١٢٥٣

صكوك واحد وعشرون مفقودة الاصل مشبوة التاريخ والامضاء . منها  
نسخ رسمية في سجل مجلس شوري حلب الذي لا يزال محفوظاً في مكتبة  
الجامعة الاميركية في بيروت

نمره ١٦٧ الخواجه شكري مباشر خزينة حلب قدم معروض محال من  
طرف سعادة حكامدار بك المحترم يتضمن انه بحسب الامر الكريم بترتيب  
الاموال بهذه السنه على الفدان عن الغلال فقط واما محصولات الصيف مثل  
القطن والجبس والعجور والخيار والبطيخ وغيرهم مع اشجار الزيتون والرمان  
والعنب والتين الى الان لم علم كيفية ترتيب الاموال عليهم ومن حيث ان ترتيب  
هذا الامر الضروري فيستدعي عمل صورته لذلك ثم بلعام الماضي صار مقطوع  
على المزروعات الصيفيه بمعرفة القسامين ونظار القرايا وحضر للخزينة بهم قوائم  
ولم علم انكان هذا المقطوع هو بما فيه الاشجار او على المزروعات الصيفيه واستدعي  
تحقيق ذلك فلدى المذاكره روي من حيث ان بالخلاصة الصادره سابقا من  
المجلس محرر بها ان يكون عشر الاصناف الصيفيه بواقع عشر الغلال وان  
الاشجار التي هي زيتون والرمان والتين والعنب وباقي الاصناف لان الشجره  
التي تكون صغيره بحيث اذا تعلق بها السيف تميل ولا تحمل السيف فلا يوخذ

عليها شئ والتي تحمل السيف بوخذ منها باره واحده والتي تكون غلظها من ضم اصبع اليد الابهام الى اصبع السبابه ويكون طولها قامه يوخذ منها بارتين والتي اغلظ منها يوخذ ثلاثه بارات والاغلظ اربع بارات الى ستة بارات وكذلك على كل عشرة اشجار عنب باره واحده والذي اتضح الان من كشف الوارد من الخزينه بان دفاتر التي وردت للخزينه من مامورين تعداد الاشجار مبين بهم عدد الاشجار عال ورديه ووسط وخلاف الترتيب مع اخذ عشرة بارات من شجرة الجوز فعلى هذه الصورة اذا حصل التعداد من كل نمرة واحده يتحمل ثلث المقدار فيصير ظلم للفلاح ولا يتنفع الميرى وكذلك اذا حصل تعداد الاشجار ثانی مره حسب الترتيب الصادر به خلاصه فيطول الامر ولا يمكن ضبطه بل الاوفق بان كامل اشجار كل قرية يوخذ سدسها بالاغلا وسدس الثاني في غرة الثانيه وسدس الثالث في غرة الثالثه وكذلك الرابع والخامس واما السادس يصرف النظر عنه بمقابلة التي لم تتحمل السيف وشجرة الجوز يوخذ منها عشرة بارات ومن كل عشرة اشجار دوالى باره واحده واما زيتون من حيث مرتب عليه ربع للميرى فيلزم عدم ادخاله بالترتيب ولا يطلب منه شئ لكونه وجد محرر ضمن كشف الخزينه وعلى هذا الموجب يقتضى اجراء العمل في جميع قرايا الميريه واما استدعا مباشر الخزينه بخصوص محصولات اصناف الصيفيه فمن كونه انها للان ما انتهت فحين نهوها يصدر بها خلاصه والان لاجل اجراء العمل عن مقطوع الاشجار لزم اصدار خلاصه كي يشرح عليها حكمدار بك الى الخزينه بقيد مقطوع الاشجار حسب النمر المشروحه ويكون العمل على هذا الموجب كما قرأ الراى عليه في ٢٥ ل سنة ٥٣

وتحورت خلاصه لمجلس انطاكيه في التاريخ المذكور نمرة ٢١ وتحورت خلاصه ثانيه لمجلس عنتاب نمرة ١٧ وتحورت خلاصه ثالثه لمجلس كلس نمرة ٢٤ مجلس ٢٤ منه

[ ٢٢٩ ] «نمرة ٢٥ ورد شقه من حضرة حكمدار باشا الاغخم خطابا لحضرة حكمدار حلب يتضمن ان ورد لسعادته امر كريم سرعسكري يشير منطوقه السامي ان المرام المقصود بفك الالتزامات فهو لاجل ان لا تصير المصلحه الواحده مصلحتين وكذلك انه قد بلغ مسامع دولته الشريفه ان قلعة المضيق وبعض مزارع في ايات حلب بدلاً عن التمشير قد اعطوا الالتزام وان ذلك [ بسببه ] طرق الخلل في المصلحه المتقدم ذكرها وانه اذا كان منع ذلك يستصوب عند سعادة حكمدار باشا فتحصل المبادره بارجاع ذلك لجانب الميري ويذكر سعادة افندينا المشار اليه بان المزارع المذكوره اذا كان زراعين اطيانها قرايا العمار التي بجوارها فينظر باعطا قرار للنظر باراضى تلك المزارع واطيانها ويربط تمشير محصولاتها على اهالي القرية ارادب غلال على فدانها بواقع الفينه التي تستحقها بمعرفة ذوي الخبره وعلى هذا الوجه يكون حصل المرام المقصود بانفاذ الارادة السنيه واما قلعة المضيق المعطاه للالتزام فهذه كذلك يقتضى يعمل موازنه بتقدير مال التزامها وبمقدار ما يتحصل منها عند ادارتها على ذمة الميري من تمشير محصولات ومن ايرادات خلافها وترسل الموازنه لدولته في المجلس لدى المذاكره وعمل الموازنه المذكوره على بدل التزامها عن سنة ٥٢ وعن غلال الاعشار الوارده منها بالسنة المذكوره وحسابها على موجب اسعار الغلال بين الاهالي فرجد ان الذي يتحصل منها من تمشير محصولات وايرادات خلافها افود من مبلغ مال التزامها فبعد تقديم صورة الموازنه لحضرة المشار اليه صدر امر دولته انه بجيث بالمقاييس ظهرت الفايده الى الميري فينبغي المبادره لضبطها على الوجه المشروح وروتي من كون ان اراضى القلعه هي مائة فدان وبوقت الموازنه تقسمت الغلال المذكوره على الفدان وخص كل فدان احدى عشر اردب وسبعة عشر ربع مصري وثن من صنتي الحنطه والشمير مثل ثمره فدان [ السروج ] وصدر الامر للحكمدارى بضبطها من طرف الميري لسكرنه افود فعلى هذا يقتضى تحصيل الارادب من اهالي القلعه كما هو مربوط على الفدان وقدره احدى عشر اردب وسبعة عشر ربع مصري وثن ويصدر خلاصه بذلك كي يشرح عليها حضرة حكمدار بك الى متسلم اداب باجراء العمل

بالتحصيل على الوجه المشروح ايضاً من حيث ان فدان قرايا الغاب مقيد عليهم مبلغ ثمانية وسبعين الف غرش بالمقاييسه وحصل لهم مذاكره وتحجور لتسلم ادا ب ليتوجه لتعداد فدان قراء الغاب وارسال دفتهم للمجلس والان لم حضر دفتر التعداد [منطرفه] فينبغي المبادره الان الى التعداد منطرف المتسلم المومي اليه وارسال دفتهم للاسجل كما قر الراي عليه بالمجلس العالي في ٢٥ ل سنة ٥٣ وتحجرت صورت هذه الخلاصة للاخزينه بتاريخ ٢٥ ل المذكور نمرة ١٧٦ مجلس ٢٤ منه «

[٢٣٠] «نمرة ١٩ بيان اراضي زيتون القصير حكم المقيد بالخرينه ومقتضى توزيع بدل الالتزام على الاراضي بالسويه شتى زيتون بناحية دركوش عدد ٥ شقف في خربة العامود عدد ١ ارض في فريزيه عدد ١ ارض قريبا عدد ١ ارض في فلنجار عدد ١ ارض في قرصو عدد ١ ارض في الدريره عدد ١ ارض في كفر عابد عدد ١ ارض في بيوك برج عدد ١ ارض في تل حبش عدد ١ ارض في قلاص عدد ١ ارض في الرزيقه عدد ١ ارض في البرديه عدد ١ ارض في الاكند عدد ١ ارض في الجومه عدد ١ ارض في مقابرص عدد ١ ارض في حير النبي في الشرابيه عدد ١ ارض في باوردا عدد ١ ارض في باصليق سمة القصير عدد ١ ارض في مزرعة ماورده عدد ٢ ارض في قرية بتاتين عدد ١ ارض في قرية فنك عدد ١ ارض في قرية باشربه عدد ١ يكون عدد ٢٩ فقط تسعه وعشرين ارض قرر بمجلس حلب العالي حضرة وكيل ناظر المجلس انه بحيث ورد تقرير من سعادة حكمدار بك بان زيتون القصير من حيث طرح بالمزاد وبلغ خمسة الاف وخمماية وخمسة وعشرين على ابن يس اغا والمومي اليه بعده حضر وقرر بان الزيتون المذكور لموه مرابمينه خوفاً من تلفه وانه كف يده عن الالتزام حيث يعمر عليه تحصيله من المرابمين وبالمجلس استحسن قيده على المرابمين وتحصيل المبلغ منهم لجانب الميري وان ذلك تبناه واكن من حيث ان الزيتون بالعام الماضي كان محل وبهذه السنه اقبال ومع ذلك لم حصل زياده بماله سوى خمسة وعشرين غرش عن سنة الماضي وانه يقتضى يطلب كشف من الخزينه عن ماله في سنة الاقبال التي مثل هذه السنه وتقدير الكشف [يترتب] على القرايا بمعرفة ناظر النظار ونظار القرا فملى موجب ما اشار به حضرة حكمدار بك يلزم حصول المذاكره بذلك ولدى الكشف من الخزينه عن مال الزيتون المرقوم في سنين الاقبال فوجد انه مال سنه ٥١ هـ التي الذي هو خمسة الاف وخمماية غرش هو اكثر

منال سنة ٤٩ وسنة ٢٥٠ ورومي انه بحيث ظهر ان مال سنة ٥١ هو اكثر من مال التزامه بالسنين التي قبلها فعلى هذا يلزم اصدار خلاصه كمي يشرح عليها حضرة حكمدار بك الى ناظر النظار القرايا شيخبندر زاده بتوزيع مبلغ الخمسة الاف وخمماية غرش على اراضي الزيتون المشروحه اعلاه عن سنة ٥٢ مارتى بمعرفة نظار القرا وبمعد التوزيع يرسل قايتمهم الي الخزينه ليكون التحصيل بموجبها وقر الراى على ذلك بالمجلس العالى فى ٢٨ ل سنة ٢٥٣ مجلس ٢٦ منه»

[٢٣١] «نمره ١٧٣ بيان مبلغ النقديه التي صدر بصرفها خلاصه الي قرايا مذكوره لاجل القوه وكذلك مقدار البدار الصادر باعطاء خلاصه الي المذكورين من شونة حلب

	اردب حنطه	اردب شعير	نقديه غروش
قرية ترمانيين مع مزرعتها اطمه	٦٠	١٥	٢٠٠٠
قرية قل عقيرين	٤٥	١٠	١٠٠٠
قرية تل اعبره مع مزرعة قحاح	٦٠	١٥	١٠٠٠
قرية درحشان	٤٥	١٠	١٥٠٠
قرية سرمدا	٨٠	٤٠	٣٠٠٠
قرية البردقلي	٤٥	١٠	٥٠٠
قرية الدانا مع نصف البردقلي	١٢٠	٥٠	٤٠٠٠
قرية اشعاف وبيتراس	٢٠	٥	١٦٠٠
قرية بنش	٨٠	٠٠	٣٠٠٠
	٥٥٥	١٥٥	١٧٦٠٠

فقط سبعة عشر الف وستايه فقط خميايه وخمسة وخمسين فقط مائة وخمسة وخمسين

بيان مطلوب الخزينه من القرايا المشروحه

باره	غروش	
٣٥	٢٧٦١٦	ترمانيين
٠٧	١٢٠٣٣	تل عقيرين



تل اعبره	٢٣٥٤٩	٣١
درحشان	٢٢٥٧٦	١٣
سرمدا	٢٨٠٧٢	١٠
البردقلى	٣٢٨٨٩	٣٧
الدانا	٥٣١٩٥	٢٣
اشعاف وبيتراس	٢٦٥٢	٢٣
بنش	١٢٤٦٤٣	١٥
	<u>٣٢٧٢٢٩</u>	<u>٣٣</u>

فقط ثلاثية وسبعة وعشرين الف ومايتين وتسعة وعشرين غرش واربعة وثلاثون فضة لا غير الخواجه شكري مباشر خزينه حلب قدم تقرير للمجلس العالى ذكر فيه انه ورد له خلاصه تاريخها ٢٢ ل سنة ٢٥٣ بصرف مبلغ السبعة عشر الف وستاية غرش المشروحه اعلاه الى القرايا المذكوره وذلك عدا غلال البدار وانه قد كشف من دفاتر الخزينه عن المطلوب من القرايا المذكوره فوجد مبلغ ثلاثايه وسبعه وعشرين الف ومايتين وتسعة وعشرين غرش واربعة وثلاثون فضة كما مشروح وانه لا وجد المبالغ المرقومه لم تجاسر بصرف مبلغ القوه اربا يكون المطلوب من القرايا ١٠ هو معلوم فيستدعى المذاكره بذلك فلقى المذاكره روى ان قرار المجلس الذي صدر بتاريخ ٢٢ شوال سنة ٥٣ بصرف مبالغ النقدية من الخزينه والغلال للبدار من الشونه فكان ذلك بعد الفحص والتحقيق بمعرفة ناظر نظار القرايا عن احتياجهم لذلك القوه والبدار واما المبلغ المطلوب منهم للخزينه فسبب تاخيره الى الآن قلة مزروعات سنة الماضيه ومن حيث ان مبالغ التقاوي والبدار تخصص الى المحتاجين فيلزم صرفها الى مشايخ القرايا قبل فوات الوقت حتى لا يصير ولا يبقى عذر للفلاحين في امر الزراعة والمطالب التي عليهم للميري يلزم المبادرة بامر تحصيلها وذا تاخر جانب من المطالب في قريتين ثلاثه وتحقق انه غير ممكن تحصيلها فبوقتها يعرض للمجلس عن ذلك تحصل المذاكره ومن حيث قبله بتاريخ ٢٢ ل سنة ٥٣ المذكور صدر خلاصه لناظر الشونه بصرف غلال البدار لزم الآن اصدار خلاصه كفي بشرح عليها حضرة حكمدار بك للخزينه بصرف مبالغ النقدية للقرايا والمبادره لتحصيل المطالب كما مشروح وقر الراي عليه بالمجلس العالى في ٦ ذى سنة ٥٣ مجلس ٤ منه»

[٢٣٢] « غره ٦١ الحاج سليمان شريف قدم اعراض محال من طرف سعادة حكمدار بك يتضمن ان له مطلوب بطرف عبدالله عدس اليهودي عن كفالتة الي الياهو عطيه التاجر قيمة ارزاق افرنجيه بتوجب سند شرعي وانه قبل تاريخه هلك المكفول فطالب الكفيل انكر مطلوبه واستدعى النظر بذلك فلدي المذاكره روي حيث حضر عبدالله عدس كفيل المبلغ وسئل منه فانكر الكفاله ومقدم العرض احضر شاهدين شهدوا بكون المدعى عليه المذكور هو كفيل الهالك على ثمن صندوق طرايش مبالغ سبعة آلاف وخمسين غرش فعلى هذا يلزم اصدار خلاصه كي يشرح عليها حضرة حكمدار بك الي متسلم حلب بتحصيل المبلغ المرقوم من عبدالله عدس اليهودي وتوصيله للمدعي الحاج سليمان اغا كما قر الراى عليه بالمجلس العالي في ٧ ذا سنة ٥٣ مجلس ٦ منه »

[٢٣٣] « غره ١٧٣ اهيل اجلس حلب الشقه الوارده من الحاج على اغا متسلم ادلب لحضرة حكمدار بك المتضمنه ان زراعين قرية انب عرب وانه قبل ما يصيروا فلاحين كان يؤخذ منهم تكاليف مع العشائر مثل تم وقشلاق وغيره فحين تحريرهم بدفتر الاعانه وصاروا فلاحين بقرية انب والقرية المذكوره مرتب عليها ساليان وشونه فصاروا يتكلفوا الي الجهتين ومن ذلك اضمحلت احوالهم وتوحرا لديرة حماه بدعواهم انهم لا يقدروا على تكاليف العشائر وتكاليف القرايا واستدعى متسلم ادلب المومى اليه النظر بذلك فلدي المذاكره روي من حيث كشف من دفاتر الخزينه عن المرتب على قرية انب المذكوره ووجد في الحقيقه مرتب عليهم سنوي مبالغ خلاف مبلغ الفدن والاعائه وميرى العوارض ومن ذلك ظهر كون العرب اهالي انب الموقومين داخلين بدفتر الاعائه وبترتيب القرايا وتوضح من تقرير كدروا شيخ العرب ان العربان المذكورين الزراعين بقرية انب هم من عشيرة الالهيب مقدار ثلث العشيره والثلاثان خارج القرية وبما ان المذكورين تحقق كونهم فلاحين ومرتب عليهم اعانه وساليانات وشونه فبموجب العداله يقتضى رفع ثلث تكاليف التي على عشيرة الالهيب مقابلة الذين صاروا فلاحين بأنب وطلب ما يخص الثلثين من باقى العشيره الخارجين عن القرية وعلى هذا يلزم اصدار خلاصه كي يشرح عليها حضرة حكمدار بك المحترم الي الخزينه بقبيل ذلك بالدفاتر يعنى رفع ثلث المطلوب من عشيرة الالهيب عن الذين صاروا فلاحين والثلاثان يطلب من بقية العشيره وخلاصه ثانيه الي كدروا شيخ العرب باجراء العمل على الوجه المشروح وخلاصه ثالثه الي متسلم حماه بارجاع زراع انب الي



قريتهم ويعرفهم انه ارتفع عنهم تكاليف العربان كما قر الرأي عليه بالمجلس العالى وهذه الخلاصه الى الخزينه ليعمل بوجهها فى ١٠ ذى سنة ٢٥٣ وتحرر صورتها الى كدرو شيخ العرب بالتاريخ المذكور مجلس ٨ منه «

[ ٢٣٤ ] « غره ١٧٥ ورد تقرير من حضرة البيك حكمدار ايات حلب يتضمن انه قد بلغ سعادته ان شريف اغا ٠٠٠ ناظر قضاء اداب والجبول وجبل سمعان قد توجه لغير جهات الخارجه دايرة الحكومة المصرية وبقي محلات نظارته خاليه وصار لازم روية واحد ذو ديانه ليكون عوض الاغا المرقوم فيطلب سعادته اجراء المذاكره بانتخاب ذات ذو اياقه يكون ناظرا على القضاوات المذكوره فلدى المذاكره روي ان هذه النظاره بحيث اراضيها متسعه وغير ممكن ناظر واحد يقوم بوفاء خدماتها كالواجب نظرا لبعده قراياها عن بعضهم واستحسن قسم النظاره نظارتين وشهرية نظار النظاره تقسم الى الناظرين ومن حيث ان ناصر اغا المكانسى وسعيد اغا ابن كور محمود ملحوظ بهم الدرايه وبذل الهمة بهذه الماموريه وبالاخص حصل عليهم التاكيد والانذار بعدم ظهور شى منهم مخالف للاصول المرعيه فيلزم ان ناصر اغا المكانسى يكون ناظرا على قضاء جبل سمعان فقط باهية سماية غرش وسعيد اغا ابن كور محمود على قضا الباب والجبول والبكليه باربعماية غرش شهرى لكون اصل شهرية نظارة القضاوات المذكوره جميعها الف غرش وبما ان المنتخبين المومى اليهم استحضروا للمجلس وتمهدوا بالقيام بهذه الماموريه وكل من رضى بالقضاوات التى تعين لها وشهريتها فعلى هذا يلزم اصدار خلاصه كى يشرح عليها حضرة حكمدار بك الى الخزينه بقيد اماء النظار المذكورين بالشهريات المرقومه من ابتدا تاريخ الخلاصه وخلاصتين الى الناظرين لكل منهم خلاصه بأموريتهم على الوجه المشروح كما قر الراي عليه بالمجلس العالى وهذه الخلاصه للخزينه باقيد واعطا دفاتر باسماء قرا التى تخص نظارتهم وكذلك صورة الاستمارة النظار ليعملوا بموجبهم فى ١٣ ذى سنة ٥٣ وتحرر خلاصه الى سعيد اغا وخلاصه الى ناصر اغا وخلاصه الى ناصر اغا مكانسى غره ١ بتاريخ المذكور والى كور محمود غره بتاريخ المذكور مجلس ١٠ منه «

[ ٢٣٥ ] « غره ٢٢ ورد مناقضه من امير اللوا بجرى بك انه وجد بجرنالات مجلس حاب تنقيح جرنالات مجلس انطاكيه ومن ضمنهم فى غرة ش سنة ٥٣ وفي ٨ منه مذاكره بمجلس انطاكيه بخصوص صنف شهر مرتب على [ العام ] بانطاكيه وبساتينها وان فى ٨

ش سنة ٥٣ المذكوره صار القرار بان المرتب على نفس انطاكيه يتحصل عيناً واما المرتب على البساتين حيث انه جزوي وممتاده يتوزع على الزراع باعتبار كل منهم خمسة عشر فضة فيتحصل حكم السنة السابقة خمسة عشر فضة من كل زراع وانه يجلس حلب صادقوا على ذلك والحال ان التصديق على ذلك هو بغير محله لانه معلوم الجميع شدة لزوم اصناف الذخير بهذه السنه الي العساكر المنصوره وبالاخص صنف الشمير فمع وجود هذا اللزوم كيف يعطى القرار بتثمين الشمير المطاوب الى الميرى ويؤخذ ثمنه فيقتضى مهما كان جزوي المرتب يستورد عيناً اوفق الى الميرى هذا ما ناقض به المير المومى اليه فلدى المذاكره روى ان ما اورده اميرالووا يجرى بك من توريد الشمير المرتب على الزراع عين فهو بمجمله ولاجل اجراء العمل كما ذكر اقتضى اصدار خلاصه ايشرح عليها حضرة حكمدار بك الى مجلس انطاكيه لتحصيل الشمير عين وعدم اخذ ثمنه كما قر الراى عليه بالمجلس العالى في ٢٢ ذا سنة ٢٥٣ مجلس ١٨ «

[٢٣٦] «صورة خلاصه الوارده من اللاذقيه بيان اقلام وقرايا وارضى المذكوره بسنجاك اللاذقيه ومقدار مالهم مارتى سنة ٥٢ ثنين قصبخانه اللاذقيه غروش ٦٥ الاحتساب وقهوه خانه ١١٦٥٠ حادسة القطن باللاذقيه ٢٠٠٠ المقشات ١٨٨٥ مالكة كتهداي عبدالله باشا ١٦٥٤٨ ١/٢ قصبخانه جبله وتوابهها ٨٠٠٠ حادسة القطن بجبله ١١٢٥ حمام السلطان ١٣٥٧ و ١٤ باره ملاحه [البسيط] ٤٢٥٠ غفر جبل الاكراد ٢٨٠٠ بساتين عبدالله باشا ٤١٠٠ قرية مرسنبو ٦٥٠٠ طاحون السلطان بجبله ٦٥٠٠ الميرى والسباهى مارتى سنة ٥٢ كانوا على ذمة الميرى اوقاف حليمه خانم ١٩٥٠ اهيل لمجلس اللاذقيه من طرف جناب وكيل ميرى ايانة اللاذقيه يتضمن انه من حيث ما بقي لدخول مارت سنة ٥٣ سوي مقدار شهر زمان وانه مقتضى طرح الاقلام الميريه المارتيه المشروحه للمزاد من الان لكي غب دخول مارت سنة ٥٣ يكونوا الاقلام المرقومه استوفه حقا بالمزاد فيعرض عن قرار مزادها للاعتاب السنيه فروزي لدي المذاكره ان يستحضر الدلال ويؤمر بطرحهم بالمزاد [بشوارع] البلده وبلاسله بين ارباب الرغبات ويستحضروا ارباب الرغبات للمجلس ويتربوا ويتنشطوا بالاقلام وقر الراى انه يطرحوا بالمزاد بالجهات حلب او انطاكيه وطرابلوس وبيروت وصيدا وصور لكي ان وجد راغب باحد الجهات المرقومه بالاقلام المذكوره او بعضها يومه بال حضور لهذا الطرف او يوكل له وكيل يوقف بالمزاد واذا ما وجد راغب يعينه المجلس فبنا على ذلك صدرت هذه الخلاصه من ديوان

مجلس شوراي اللاذقية لحضرات ارباب مجلس شوراي حلب العالي حكم قرار الراي في ١٤ ذى سنة ٢٥٣ جرجي مصري

لما وردت هذه الخلاصة من مجلس شوراي اللاذقية ومحرر باعلاها اقسام مقاطعات لاجل طرحهم بمجلس حلب وترغيب الملتزمين بهم وبمجلس حلب قد استحضروا ارباب الرغبات وانطرحت الاقسام المذكورة بالمزاد بحضورهم وحصل لهم التنشيط والترغيب وما احد تقدم لهم بالزيادة فانزم اشعار ارباب مجلس اللاذقية بذلك لكي تحصل مزيدة الاقسام المذكورة ثانيا بطرفهم ويحصل التنشيط والترغيب [للملتزمين] وكذلك قبل تاريخه كان ورد خلاصتين من المجلس المذكور يتضمنوا ايضا طرح اقسام مقاطعات بمجلس حلب والاقلام المذكورة احدهم كمرك الدخان عن سنة ٥٢ مارتى وسنة ٥٣ وسنة ٥٤ مارتى يبلغ ستماية وثمانين الف غرش ومقاطعة عمولة الدخان ايضا عن الثلاثة سنرات المذكورة مبلغ خمسة وسبعين الف غرش وكمرك اتمعة اللاذقية عن مارت سنة ٥٢ وسنة ٥٣ مارتى يبلغ مائة وثلاثون الف غرش ومقاطعة قلم تسمريح سنجاق اللاذقية لم محرر له نيته اصلا ثم اقسام الدخان والكمارك غير محرر بدلاتهم بالسنين السابقة حسب الاصول لكي تعلم الزيادة الحاصلة بهم عن السنة الماضية او ان كانوا عاجزان يتوضح سبب عجزهم ويجيئ مع ذلك طرحوا الاقسام المذكورة ايضا بالمزاد كم مره ولم يوجد راغب لهم فيقتضى تكرير طرحهم بالمزاد بمجلس اللاذقية وترغيب الملتزمين وبناء عليه لزم اشعار ارباب مجلس اللاذقية لبيادروا للعمل كما استحسن ذلك وقر الراي عليه بالمجلس العالي في ٢٣ ذى سنة ٥٣ «

[٢٣٧] «غره ٥ شيخ محلة داخل باب النصر بحلب قدم معروض محال منطرف حضرة حكمدار بك يتضمن ان الحاج يوسف اغا شريف زاده متسلم طراباس هو من المحلة المرقومه وعليه اعانه خمسمائة غرش وكذلك تابع الاغا الومى اليه ابراهيم اغا متسلم جبل الشعره عليه مائة غرش اعانه وانه لما طاب مبلغ الاعانه من المذكورين لجأوبوا بازاه صادر امر كريم سرعسكري بمغافية المتسلمين من الاعانه وهم لا يعطوا شي . واستدعى شيخ المحله المذكور رفع امماء المذكورين مع الستماية غرش من اصل تمويل اعانة المحله فلدى المذاكره والاطلاع على صورة الامر الحكمداري الوارد بهدم اخذ الاعانه من المتسلمين فوجد منطوقه ان ورد لدوائه امر كريم سرعسكري بان الاعانه التي عمال تؤخذ

من متسلمين البلاد يصرف النظر عن اعانة كامل المتسلمين الذين بخدمة المتسلميات ما عدا المتسلمين الذين ينزلوا ويقعدوا في بيوتهم فهولآي تتحصل منهم مال الاعانه من تاريخ عزلهم من متسلمياتهم هذا منطوق الامر الحكمدارى وروئي بحيث كان صادر الامر العالى السرعسكرى بعدم اخذ اعانه من متسلمين البلاد عدا الذين ينزلوا فعلى هذا وجب عدم مطالبة يوسف اغا متسلم طرابلس وابراهيم متسلم جبل الشعره بمال الاعانه ويلزم رفع اسماهم من دفتر الاعانه ويخصم لاهالى محلة داخل باب النصر غمرة شخصهم التى هي خمسمائة غرش يوسف اغا ومائة غرش ابراهيم اغا حيث كان قبل تاريخه صدر خلاصه بخصوص اعانة المستخدمين بمصالح الميرى ما به يخصم الى اهالى محلاتهم حكماهم محررين بدفاترها ولا ينظر الى مقدار ماهياتهم ولا الى مقدار فيئة نفر المحله وبما ان الامر صادر بعدم اخذ اعانه من المتسلمين فعلى هذا يلزم اصدار خلاصه كى يشرح عليها حضرة حكمدار بك الى ناظر اعانة حاب برفع اسماء يوسف اغا شريف زاده متسلم طرابلس وابراهيم اغا من دفتر المحله وخصم الستاية غرش اعانتهم لاهل المحله من اصل ما لهم وذلك من ابتدا اعانة سنة ٥٣ هلالى حكم الاراده السنيه السرعسكرى وكما قر الراي عليه بالمجلس العالى فى ٢٨ ذى سنة ٥٣ مجلس ٢٥ منه «

[ ٢٣٨ ] « غمرة ١ ورد تقرير من حضرة حكمدار بك المحترم يذكر به ان قبله حينما توفى ابراهيم افندي ناظر العمارات بجلب قد توكل مكانه سليمان افندي اليوزباشه من ضباط آلاي الطوبجيه والآن صدر الامر السامى السرعسكرى بانسه ينتخب ناظر عموم للعمارات من ضباط الجهاديه وان سليمان افندي يتخصص بنظارة قشاه المستجده وان بحسب الامر القاطع صار انتخاب عثمان اغا يوزباشه احد ضباط آلاي المشاه السادس بمعرفة سليم بك ميرآلاي الكبي يكون ناظر عموم الابنية الميريه بجلب وسليمان افندي يبقى مستقلاً بنظارة قشله الطوبجيه لاجل الهمة باشغالها وقد ترتب له كاتب بمعينه باهية مايتين غرش ٢٠٠ غرش شهري وانه قد تحرر لائحته بكيفية عملية الكاتب اليومييه ويطلب حضرة البيك لمشار اليه اصدار الخلاصات احدهم للخزينه بترتيب ماهية الكاتب وقيدتها شهري مايتين غرش وخلاصه ثانيه الى عثمان اغا اليوزباشى بتنصبيه ناظر على عموم البنات الميريه بجلب وخلاصه ثالثه الى سليمان افندي ناظر قشله المستجده بالطوبجيه بعلم ماموريته فلدي المذاكره روي ان ما ذكره حضرة حكمدار بك مناسب وبجاه [ ويلزم ] اصدار الثلاث

خلاصات لشرح عليهم سعادته باجراء العمل على الوجه المشروح وهذه الخلاصة الي سليمان افندي اليوزباشه بالآي الطوبجيه بعلم ماموريته على نظارة قشلة الطوبجيه المستجدة فقط والاهتمام باقامها حسب الامر الكريم كما استحسن ذلك وقر الرأي عليه بالمجلس العالي في ٢٩ ذى سنة ٥٣ وتحررة خلاصه ثانيه للاخزينه بقيد ماهية الكاتب كما ذكر بتاريخ المذكور غرو ١٨٤ وتحررة خلاصه ثالثه الي عثمان اغا اليوزباشه بعلم ماموريته بنظارة عوم البنبايات غره ١ مجلس ٢٨ منه «

[٢٣٩] « غره ١ قبل تاريخه كان اعرض ناظر شونة الذخاير بحلب عن ارز ورد له صجة المكاريه من اللاذقيه ووجد ان بعض زناويل ارزهم عاقل وتراب لا يصلح لشيء وبوقته حصلت المذاكره عن صحة سبب العطل هل هو من اصل محله باللاذقيه ام من المكاريه وبوقته اتضح بالتحقيق ان الأرز المذكور طاري عليه العطل من مدة سبعة ثمانية اشهر فالاجل كمال التحقيق قد استحسن احضار ناظر شونة اللاذقيه لمجلس حلب لاجل مخاصمته مع القاطرجيه الذين احضروا الارز فالان بحيث ورد خلاصه من مجلس اللاذقيه مبنيه على تقرير متقدم من ناظر شونه المذكور ويمتذر عن الحضور لهذا الطرف بسبب كثرة اشغاله وحساباته وعلى الخصوص ورد امر الحكمداري له بنهو الحسابات وبمجلس اللاذقيه المذكور روي ان عذره مقبول فقرر الراي على تحرير خلاصه لمجلس حلب بارسال المكاريه الي مجلس اللاذقيه ويكون تحقيق ذلك بذاك الطرف فعلى هذا بحيث كان عذر الناظر المرقوم مقبول فيلزم احالة تحقيق ذلك لمجلس اللاذقيه على الوجه الحق واصدار خلاصه لمجلس اللاذقيه بمبادرة التحقيق على الوجه المشروح وكذلك يقتضى التحرير لتسلم حلب بان يحضر القاطرجيه وهم حسين اغا الكورنلي وكرابيد اوغلو وينبه عليهم بالتوجه لمجلس اللاذقيه والمخاصمه مع ناظر شونتها كما قر الراي عليه بالمجلس العالي وهذه الخلاصه علم وخبر ذلك لمجلس اللاذقيه في ٥ ذى سنة ٥٣ مجلس غره ذ «

[٢٤٠] « غره ١٨٨ السيد عمر شيخ السمانين قدم عروض يذكر فيه ان سعر العسل مقطوع للسيري بثلاثة غروش الاقه وانه الان اثنائه تغالت عن السابق ولم يوفى منه تقديم سعر الاقه ثلاثة غروش لان اثنائه بالخان ستة غروش ونصف الاقه واستدعى النظر بذلك فلدى المذاكره روي بهيئت كشف من قيود المجلس عن ثمن العسل ووجد مقطوع سعر الرطل الحلابي سبعة غروش وذلك بتاريخ ٢٨ ذى سنة ٥١ ثم الان حصل السؤال من



امين الاحتساب عن ائمانه بالخان وظهر ان سعر الماية اقه من الخمماية وخمسين غرش الى الصماية وخمسين غرش بشمعه وبما ان العسل الماخوذ للميرى هو ماخوذ من تواريخ قريبه ابتداها ٨ ل سنة ٢٥٣ فعلى هذا يلزم انتكون سعر الاقه للميرى بخمسة غروش وينبغي اصدار خلاصه مشروحه من حضرة حكمدار بك الى الخزينه بصرف ثمن كل اقه عسل خمسة غروش اصاحب العرض حكم الرجوع التى بيده كما قر الراي عليه بالمجلس العالى فى ٨ ذ سنة ٥٣ مجلس ٦ منه «

[٢٤١] «نمره ٦٤» قرر بمجلس حلب العالى عبدالله اغا متسلم حلب ان مقاطعة خان العنص حينما تقرر بالمجلس بوقت فتح مزادها ان التجار جميعاً يعطوا كرك على العنص على القنطار اربعة عشر غرش حسب المحرر بالشرطنامه فقد زاد بها وقر مزادها على تابعه خلف اغا ثم بوقته تقرر ايضاً ان ورد امر اسعادة حكمدار بك بان التجار والرعايا والافرنج جميعاً يدفعوا الكمرك والان جميع التجار اعطوا جواب ولم عمال يدفعوا شي. وهذا الصنف ما عمال يورد الا باسم الخمايات والبرانليسه ومن ذلك يحصل تعطيل لجميع مال المقاطعه واستدعي الاغا المومى اليه اعطاء صوره مستحسنه اضبط المقاطعه او رفعها عن تابعه المتازم لان الخمايات اذا ما دفعوا شي. لم تضبط المقاطعه ولا مصرية فلدي المذاكره روثي بحيث ان متسلم حلب المومى اليه يذكر باستدعاءه عن الامر الوارد لحضرة حكمدار بك بان التجار والخمايات والافرنج جميعاً يدفعوا الكمرك وتحقق صحة ذلك بالسؤال من سعادة المشار اليه بان مضمون الامر الوارد من حضرة حكمدار باشا بان لما كان سعادته بالاسكندرية حصلت المذاكره مع قنائل جنراليه الدول فرانس ومسكوب ونجسه وانكليز بما يخص دفع الكمرك على الارزاق الداخلة بانتكون التجار الاورباويين يدفعوا كركها مثل تجار الرعايا وسعادته بوقته اصدر اوامر باسماء قنائل الاربع دول المقيمين بحلب بان يعرفوا تجارهم بدفع الكمرك على الارزاق الداخليه مثل تجار الرعايا حكم المهندنامه فعلى هذا بما ان الامر الحكمدارى مبنى على ان التجار [الاروباويين] والخمايات يدفعوا رسومات مثل تجار الرعايا على الارزاق الداخليه والصنف المذكور يورد من بلاد العثمانيه فعلى موجب ذلك ينبغي ان ماتزم مقاطعة خان العنص ياخذ من تجار الاورباويين والخمايات كرك مثل تجار الرعايا ويلزم اصدار خلاصه مشروح عليها من حضرة حكمدار بك الى متسلم حلب بتحصيل كرك العنص الوارد من الاورباويين والخمايات مثل الرعايا الى خاف اغا المتازم كما قر الراى عليه بالمجلس العالى فى ١٦ ذ سنة ٥٣ مجلس ١٥ منه «

[٢٤٢] « غره ١٠ الحجاج سليمان اغا شريف زاده قدم اعراض مُحال من طرف حكمدار ايالية حاب يتضمن ان قيسارية ميرو هي من اوقاف شريف زاده ولها مده ساكن بها عساكر الجهاديه من التنجى آلاي والى الان ما اعطى له رجهه بمدة السكني واستدعي صدور الامر باعطاء رجهه من امير الالاي بمدة السكني فلدي المذاكر روني ان القيساريه المرقومه بالسابق كان انقطع كراها بمعرفة المجلس بتاريخ ٢٦ ج سنة ٥١ شهري مائة وواحد وتسعين غرش والان تحقق من اعلام سليم بك ميرالاي السادس صحة سكن العساكر بها وتاريخ خروجهم فعلى هذا ينبغي اصدار خلاصه مشروحه الي سليم بك ميرالاي السادس باعطاء رجهه لمقدم العرض بمدة اقامة العساكر بقيسارية ميرو المذكوره بحساب شهري مائة وواحد وتسعين غرش لتصرف له الاجره من الخزينه كما قر الراي عليه بالمجلس العالي في ٢١ ذ سنة ٢٥٣ مجلس ٢٠ منه »

[٢٤٣] « لما اعرض محمد اغا ناظر الجيخاننه بحلب عن عمل معدّل الى الفشك الذي بغير رصاص وبوجهه يصدر خلاصه ليجهري الحساب بوجبه في المجلس لدي المذاكره روني في الحقيقه ان ناظر الجيخاننه كان قبل تاريخه اعرض وطاب عمل معدّل الى الفشك الذي بغير رصاص وبوقته قد انتخب ذوات من ضباط الجهاديه وهم فيض الله افندي صاغقول اغاسي وبلال اغا تلمجي آلاي الطوبجيه صحبة ذات من ارباب المجلس وبوقته عملوا معدّل لذلك وفيض الله افندي صاغقول اغاسه طاب بالمعدّل من عدم طيبة الورق وعدم الاعتنا بالمعدّل فعلى هذا ينبغي اعادة عمل المعدّل وبيعوا المامورين الاولين ويبادروا بعمل معدّل ثاني يوم الاثنين الآتي ويكون معهم مامور من المجلس هلال اغا ويكون المعدّل بوجه الدقه ولزم اصدار خلاصه مشروحه الي فيض الله افندي وبلال اغا باجراء العمل كما قر الراي عليه بالمجلس العالي في ٢٥ ذ سنة ٥٣ مجلس ٢١ مذر »

[٢٤٤] « غره ٩ منصور اغا ناظر المدبفه الميريه بحلب قدم تقرير الي جناب ميرالاي يذكر به انه اخذ عشرة قناطير عفض من عند نعوم اليان التاجر لاجل احتياج المدبفه ويطلب احالة ذلك ليصير قناتير الشمن فلدي المذاكره واحضار عينه من العفض المأخوذ وجلب ارباب الخبرة ودلائل العفض الذين يبيعوا هذا الصنف والنظر الي عينة العفض فقررروا ان القنطار المترك الذي هو قنطار واربعة ارطال يسوي من الاف ومائة وخمسه

وعشرين غرش الى الالف ومائة وخمسين وروفي بحيث ارباب الخبزه نظروا عينه العفص وقرروا عن ثمة بين الاهالي ثم ناظر المدبغه يذكر باعراضه ان العفص الذي اخذه عشرة قناطير ونظر لما قرره بالمذاكره ان الان يلزم نحو ثلاثة قناطير فعلى هذا ينبغي اخذ ثلاثة الان فقط واما الثمن فيما ان الميري يلزم له المراعاة بتقابلة اعطاه الثمن نقدي فالمناسب ان يكون ثمن قنطار الحلبي المتك الذي هو قنطار واربعة ارطال بالف ومائة غرش ولزم اصدار خلاصه ليشرح عليها وكيل حكمدار بك الي ناظر المدبغه باعطاء رجعة اضافه على الخزينه بثمان الثلاثة قناطير كل قنطار حلبي متك بالف ومائة غرش كي تصرف لاربابها من الخزينه كما قر الراي عليه بالمجلس العالي في ٢٧ ذ سنة ٢٥٣ مجلس ٢٣ منه «

[٢٤٥] « غره ٢٨ قرر بمجلس شوري حاب العالي كاتب المجلس مصطفى افندي ان تساويد مذكرات المجلس من اللازم مقتضى حفظها لسكي حين الاقتضا الي مراجعة تسويد فيستخرج ويتطالع ما يلزم منه وانه يلزم لاجل حفظ التساويد المذكوره عمل دولاب باثني عشر عينه [ بشخنة ] ويكون لها باب وقفل ويوضع تساويد كل شهر بعينه وحين اتمام السنه تجمع تساويد كل شهر رزقه واحده ويوضعا بصندوق لوحده ومن حيث الان بالمجلس لم موجود دولاب لحفظ التساويد ومن وضعهم على بعضهم عمال يتخلطوا واذا اقتضى الي مراجعة تسويد فيعبر اخراجه فيستدعي الافندي المومي اليه عمل الدولاب المذكور فلدي المذاكره روي ان ما ذكره كاتب المجلس عن لزوم دولاب باثني عشر عينه ويكون له باب وقفل [ لاجل ] حفظ التساويد فهو من اللازم وبجمله ويتبقي اصدار خلاصه ليشرح عليها وكيل حكمدار بك الي ناظر عموم البنائات عثمان اغا بعمل الدولاب المذكور بمعرفة باشمهندس وسرعة ارساله ليكون ابتداء وضع التساويد فيه من غرة محرم سنة ٥٤ وقر الراي عليه بالمجلس العالي في ٢٨ ذ سنة ٥٣ مجلس ٢٧ منه «

[٢٤٦] « لما ورد تقرير من حضرة البك حكمدار ايات حاب بناء على صدور الاراده السنيه لسعادته بتنظيف الارقه والاسواق من الارخام والارواخ ويترتب لذلك مكنتين مخصوصين كل محله على مقدار جسامتها ويترتب الي ذلك المكنتين اجرة معلومة تتوزع على دور المحلة [ شهري ] وتعطى لهم فيحسب صدور الامر الكريم على هذه الصوره والمذاكره بالمجلس روي من حيث ان جل المرام تطهير الطرقات ورفع العفونه



وامر ترتيب المكنسين الى المحلات هو من اللوازم وبحيث استحضروا اغوات الاثان للمجلس وامروا بعمل دفتر بايام محلات حلب والمكنسين التي تازم لهم بعد تعديل الحارات ورتبوا لذلك قايمه ووجدت مناسبة ومن الجمله محلات انتي خست السيد احمد واسماء المكنسين كما مشروح اعلاه ثم امر ترتيب اجرة المكنسين استحسن انتكون الي نفر مائة غرش بالشهر فعلى هذا ينبغي اصدار خلاصات الي اغوات الاثان بتوزيع ماهيات المكنسين بمعرفة الاختيارية كل واحد مائة غرش على الدور الكاينه بمحلات ذلك الثمن كل دار بحسبها شهري ويعرفوا المكنسين كيفية رفع الارساخ كل يوم مرتين صباحاً ومساءً وتطبيق السرابات المكشوفة وكل اغا من الاغوات ينسبه على حماين محله ان لا ينشروا داخل [ الاميات ] قيامه خضرا ولا رطبه ولا بداخل المحله بل ينشروه بالاماكن الواسه والبراري ثم اذا كان يوجد بالمحله جماعه فقراء فيتعافروا من دفع شيء وكذلك الاغوات دايما يدققوا على المكنسين بالتطهير وهم المستواين عن ذلك بحيث اذا مر الطوف ووجد لم يحصل التطهير فولى الأمر يجري الجزا اللايق بأمور تلك المحله ثم تصدر خلاصه الي سعادة حكمدار بك بالتحرير الي امراء الأليات بان ينبهوا على الطوف بداومة التردد الي الاسواق والازقه وينبهوا عن الذي يقع منه التكاثر من المأمورين وقر الراي على ذلك وهذه الخلاصه الي السيد عمر [ المزريك ] ليعمل بموجبها في ٢ ذى سنة ٥٣ مجلس ٢ منه «

[ ٢٤٧ ] « غره ١٩٥ ورد [ تقرير ] من حضرة البيك حكمدار ايالة حلب المحترم يتضمن انه قبل تاريخه صدر اسعاده امر حكمداري بداركة كيبس جانب زيتون من ايالة حلب بمعرفة استاوات الذين حضروا من طرف طرابليس وذلك لزوم ما كولات عساكر الدونما السعيده المصريه وانه بحسب الامر ارسلوا الاستاوات المذكوره والذي امكن جمعه من الزيتون الذي فيه خلاصه فباغ قنطار ٢٢ رطل ٤٤ قد ارسل الي محروسه الاسكندريه بدون حافظه الثمن فالان يطاب سعاده حصول المذاكره بقطع ثمن الزيتون فقط واما اجرة الاستاوات وتعييناتهم صرفت من طرف الميري فلدى المذاكره روي بحيث ان الزيتون الذي اخذ لم هو معلوم ان كان هو زيتون عادي ام عطونه ولاجل تحقيق ذلك قد حصل السؤال من ناظر قضاء حارم وظهر من جوابه ان زيتون الذي اخذ بمعرفة الاستاوات ايس اخضر بل انتهى [ نضجه ] على الاشجار وصار عطونه وانقطف وان قيمة الثنبل الحلبي بوقته كان يسوي بين الاهالي سبعة وعشرين غرش ونصف وارباب الخبزه

قرروا انه كان يسوي الشنبل من العشرين الى الخمسة والعشرين فعلى هذا اذا حسب قيمة الشنبل للميري بعشرين غرش يكون مناسب ويازم اصدار خلاصه ليشرح عليها وكيل حكمدار بك الى الخزينه بتحرير حافظه بثمان الزيتون كل شنبل عشرين وترسل الى المحروسه ويتعوض عنها برجعة خصم لخزينه حلب بالثمان كما قر الرأي عليه بالمجلس العالى سلخ ذسنة ٢٥٣ مجلس ٢٩ منه «

[٢٤٨] «نمرة ١٩٦ بيان اثمان شون سنة ٥١ مارتى

اره	غروش	اردب	اقه
١٣	٥٠ حنطه	١	
١٦	٣٢ شمير	١	
٢٨	٤٥ عدس	١	خمسة واربعون وثمانية وعشرون فضة
٠٣	٣٣ جلبانه	١	
			اقه
١٥	٠٦ تبن	١٠٠	
١٠	٠٧ حطب سنديان	١٠٠	
٣٠	٠٨ حطب اصفر	[١٠٠]	
١٨	٠٠ برغل	اقه	

تقدم تقرير من الخواجه شكري مباشر خزينه حلب يتضمن انه قبل الان كان ورد امر كريم حكمداري الى المجلس بانتكون اثمان غلال سنة ٥٢ مارتى حكم اثمان سنة ٥١ مارتى ولكن للخزينه ما حضر امر بذلك ليكون العمل بموجبيه وبما ان الخزينه عمدة قبول حساباتها هو بموجب السندات والأوامر فيستدعي المباشر المومي اليه اصدار خلاصه للخزينه بذلك فلدي المذاكره رؤي ان ما ذكره مباشر الخزينه مناسب وفي الحقيقه كان صدر الامر الحكمداري بانتكون اثمان غلال سنة ٥٢ حكم اثمان سنة ٥١ كما مشروح اعلاه فعلى هذا يتبغى اصدار خلاصات الى اربع خزن الاياله مشروحات من حضرة حكمدار بك باجراء العمل بثمان غلال الشون عن سنة ٥٢ مارتى كما مسطور اعلاه وقر الرأي عليه بالمجلس العالى وهذه الخلاصه لخزينه حلب ليعمل بموجبها في سلخ ذسنة ٢٥٣ مجلس ٢٩ ذسنة ٥٣ وتحررة خلاصه الى خزينه كليس بتاريخ المذكور ليعمل بموجبها نمرة ١١

وتحore خلاصه الى خزينة عنتاب بتاريخ المذكور ليعمل بموجبها غره ٧ وتحore خلاصه الى خزينة انطاكيه بتاريخ المذكور ليعمل بموجبها غره ٨ «

هذه فاذج من اعمال المجلس وقد دونا معظمها بالحرف الثاني لطول شرحها . واليك الان خلاصات جميع النصوص الباقية فقرات مقتطفة كما وردت في السجل نفسه تحت تاريخ سنة ١٢٥٣ (١) « غره ١٦٨ قرر بمجلس حاب العالي حضرة وكيل ناظر المجلس انه بحيث ورد تقرير من سعادة حكمدار بك يتضمن بانه من كون مقاطعة المصاين اخر سنتها غاية ج سنة ٥٣ ومضي وقتها وبنا انها انضبطت على ذمة الميري فيسال من جناب متسلم حاب عنمقدار محصولها ولا بد يحكم المتحصل زياده عن المزداد فاذا كان كذلك يتقيد بالخزينه حكم محصولها وانسه يلزم طرحها بالمزداد من ابتداء سنة ٥٣ «

(٢) « غره ٢٢ ورد رجه بختم خالد بك مير الاي الطوبجيه تتضمن اخذ مائة واربعه وتسعون حزام صوف الي لزوم الاي الطوبجيه ويطلب المير المومي اليه قطع الثمن « .

(٣) « غره ١٦٩ السيد علي الميداني قدم معروض الى مجلس شورى الشام العالي يذكر به انه موجود بمض اراضى بحروسة حاب وقف اهلي يسمي وقف عليفه خاتون وان بيده سندات تثبت صينة ذلك ٠٠٠٠ وان شخبندر زاده متعرض لاثبات الوقف المذكور فيحسب ذلك اعرض الى مجلس الشام لاجل مطالعة سنداته « (٤) « غره ٢٧ حضر للمجلس العالي الحاج على الحلوبى التجار وقرر ان ابراهيم افندي ناظر البنا السابق كان ارسل له تذكره محتومه تتضمن اعطاء خمسة وستين شاغر جديد الى لزوم الجبال المستجده بالعماره وانه اعطى الشواغر المذكوره الى ناظر المواشى واخذ بهم رجمة وصل بيده ويستدعي قطع الثمن « . (٥) « غره ١٧٠ لما تقدم عرض من دراويش تكيه الشيخ ابو بكر الوفاني يتضمن طلب شمعتين لاجل القيادة المرتب ذلك بموجب الامر الكريم السرعسكري بكل سنه ومن حيث كشف من دفاتر الخزينه عن المرتب المرقوم ووجد انه صحيح مرتب سنوي لاجل القيادة شمعتين بموجب امر كريم وحضرة حكمدار ايات حاب امر بشراء الشمعتين المرقومتين وانشروا بعرفة متسلم حاب فيطلب المتسلم المومي اليه قطع الثمن « . (٦) « غره ٥٧ سايمان افندي ناظر عموم الابنيه بحاب اعرض للمجلس العالي انه من حيث قبل تاريخه كان صدر قرار المجلس برد الجبال التي اخذت لايري لاصحابها وان المصارفه التي صرفت عليها من ابتدا مشتراها الى حين ردها لاصحابها تحسب على المرحوم تقي الدين افندي قدسى زاده واحمد اغا رحمون حسب تبرعها بذلك

من تلقاء انفسهما فيوجب التراد قد عمل الناظر المومى اليه قايمه بالمصروف واستدعى  
تحويل المبلغ». (٧) «نمره ٥٨ اعرض سليمان افندى ناظر عموم بنايات الميريه حلب  
عن لزوم شراء مائة واربعون ثور الى سحب الستون عربانه التي صدر بعملهم امر شريف  
سرعسكري لنقل الاحجار الموافقه للبنا من اي جبل كان لاجل عدم تعطيل  
الاشغال». (٨) «نمره ٥٩ ورد شقه من جناب جعفر بك ٣ جي مير آلاي سوارى  
الى حضرة حكمدار بك متضمن طلب مائة وخمسين بدلة تطابق الى الخيول المستجده  
بالالاى المذكور ويذكر حضرة حكمدار بك بشرحه خطاباً لتسلم حلب بتوجيد المايه  
وخمسين تطبيقه المذكوره وارسالهم للمجلس لفصل الثمن». (٩) «نمره ١ لما اعرض الحاج  
على اغا متسلم اداب الى حضرة حكمدار ايات حلب عن تزوح فلاحين ثلاثه من مزرعة  
كسرعدا الى جهة العمق من مدة سنه وتكرر التحرير منه الى ناظر تلك الجهة بارجاع  
النازحين المذكورين فلم افاد ويستدعي صدور الامر بارجاعهم لمزروعاتهم». (١٠) «نمره ١  
لما ورد تحرير من متسلم ادلب واحيل للمجلس منظر سعادة حكمدار ايات  
حلب المتضمن ان زراعين قرية انب من حيث ان اصلهم عرب وكانوا يهطوا تكاليف مع  
عشائر العربان وبعده صاروا فلاحين بقرية انب ويكلفوهم الى تكاليف الجهتين فاضمحت  
احوالهم وتزحوا لديرة حماه بسبب عدم قدرتهم على اعطاء تكاليف العشائر وتكاليف  
القرايا وطلب المتسلم المومى اليه النظر بذلك». (١١) «نمره ١٧٤ قرر لمجلس  
حاب العالى حضرة وكيل ناظر المجلس ان مقاطعة الأنفيه بحيث طُرحت بالمزاد عن سنة  
٥٢ ٠٠٠ وما احد تقدم لها بالزيادة وحصل التدنى بما لها عن السنة الماضيه وحيث ان مبلغ  
سنة سابق المقاطعة المذكوره ثمانية الاف غرش فيلزم حصول المذاكره بعدم تدني مال  
المقاطعه المرقومه». (١٢) «نمره ١٢ ورد تقرير من ابراهيم افندى ناظر الاسبتاليه  
بجلب يذكر به ان مطلوب منه اصناف تخص الاسبتاليه وذلك الاصناف المطلوبه الى  
١٧ جى الاى المقيم بكليس ومن حيث ان الاصناف المرقومه لم لها اثمان بطرفه فيطلب  
النظر للعينه وقطع الثمن». (١٣) «نمره ٧ ورد مذاكره من مجلس شورى انطاكيه  
ولدى مطالعتها وجد ان عبدالله اغا متسلم حاب مقدم تقرير للمجلس المذكور يتضمن رفع  
الطلب بتحصيل شونه من الكوله». (١٤) «نمره ١٧٧ حنا جانجى قدم معروض  
بحال منظر سعادة حكمدار بك يتضمن انه سابقا كان عمل ثلاثه بدلات اوزان  
بعرفة احتساب اغاسه لاجل ارسالهم الى بلاد كليس وعينتاب وانطاكيه ليعيروا عليهم

اوزانهم وللان لم اخذ ثمنهم واستدعى صرف الثمن « . (١٥) » غره ١٧٨ قرر  
بمجلس حلب العالي زينل بك متسلم كليس سابق انه بحيث صدر خلاصه بتسياره الى عكا  
مدة اربعة سنوات ثم بموجب الامر الكريم السرعسكري تنزل من المده المذكوره سنة  
واحدة مقابلة مدة حبسه بكليس وحلب وتكون اقامته ثلاثة سنوات والحال  
انه استقام بالحبس مدة سنة ونصف ويستدعي تنزيل السنه ونصف المذكوره من اصل  
الاربعة سنوات وتكون مدة اقامته سنتين ونصف « . (١٦) » غره ٦٢ لما اعرض  
مصطفى بك اخو زينل بك متسلم كليس السابق والتمس العفو بعدم ارساله الى عكا مدة  
السنه التي قرر المجلس عليها سابقا ومن حيث صار له مدة تريد عن سنة محبوس  
بكليس وبجلب فيستدعي عفو من رواح عكا « . (١٧) » غره ٢٣ ورد تقرير  
من جناب خالد بك مير آلاي الطورجيه يتضمن اخذ ثمانية وثلاثين دف طاغلي مجوز وسط  
من السيد عبد الرحمن ويطلب المير المومي اليه قطع الثمن « . (١٨) » غره ٤٠ احمد  
افندي ناظر شون الذخاير بجلب قدم تقرير للمجلس العالي ذكر فيه ان الزيت الحلو الذي  
توزع قبل الآن على القرابا لاجل ماكولات العساكر عمال يورد ومن حيث ان بشون  
المعروسة مرتب كشاف مخصوص للزيت لكي اذا وجد عاطل ولا يصلح فيخبر عنه  
فيستدعي الافندي المومي اليه ترتيب كشاف لهذه المصلحه وربط ماهية له « .  
(١٩) » غره ١٧٩ اصحاب طاحون فافين قدموا معروض مُحال من طرف حكمدار بك  
مضمونه ان طاحون فافين المذكور قد اخذ لطحن جراية الجهاديه من مدة ثلاثة اشهر  
وحيث ان الطاحون المذكور معيشتهم فيسترحموا صرف كراهم « . (٢٠) » غره ١٨٠  
قرر بمجلس حلب العالي حضرة البيك وكيل ناظر المجلس ان مقاطعة ميرى المصاين بجلب  
وكليس وادلب واريحا التي ابتدا مدة التزامها رجب سنة ٥٣ من حيث لها من نصف جماد  
الثاني سنة ٥٣ لتاريخه مطروحه بالمزاد ثم اخيراً قرر قرارها على خاف اغا تابع متسلم حلب  
بمبلغ ١٥٦٠٠٠ مائة وستة وخمسين الف غرش وبدل التزام المقاطعه بالعام الماضي بمبلغ سبعة  
واربعين الف وستماية واربعين غرش وحصل بها زيادة عن عام الماضي مائة وثلاثين الف  
وستين غرش ومن حيث كفوا الملتزمين يدهم عن الزيادة فيلزم المذاكره باصدار خلاصه  
بذلك « . (٢١) » غره ٨ قرر هلال اغا من ارباب المجلس العالي ان المبالغ المشروحه  
اعلاه عشرة الاف وخمماية وسبعة واربعون غرش ذمهم متبقية له واشركاه عند اربابها  
المحرر اسماءهم اعلاه عن بقايا شراكة التزام مقاطعات بانطا كيه سابقاً واستدعي تحصيلها « .



(٢٢) «نمره ١٨٢ يوسف اغا القورلجي قدم معروض محال منطرف حضرة حكمدار بك مضمونه ان في سنة ٢٥٠ انطلب كشف عن عوايد اوطة الجزية بالسنة المذكوره ثم في سنة ٥١ محرم قد صارة اوطة الجزية في سراي الحكم والجزية دار ارتفع وترتب لها ناظر من الميري وعوايد الجزية دار انضمت للجزية ومن الجملة قد ضموا عليه مبالغ اربعمائة غرش الحباسة وجعلوها عوايد سنوي والحال المحصول صار بالجزية واذا دفع المبلغ يصير له مغدوريه واستدعى التبصر بذلك». (٢٣) نمره ١٣ حضر للمجلس العالي نصري شماس وبيده رجهه بنجتم ابراهيم افندي ناظر الاستتاليه تتضمن اخذ اربعة اتواب خاصه منه الى الاستتاليه ويستدعي قطع الثمن». (٢٤) «نمره ١٨١ اوطه باشي خان اللبن قدم معروض للمجلس العالي يتضمن ان خان اللبن المذكور هو من ضمن وقف ابراهيم خان العايد للميري وانه بكل سنة يستاجره من ملتزم الوقف باربعمائة غرش سنوي فبحسب اللزوم قد اخذ الخان المذكور لربط مواشي الميري ومن حيث انه معيسته فيستدعي على التبصر بذلك». (٢٥) «نمره ٢٥ ورد مناقضه من امير اللوا بجري بك ويذكر بالبند الثالث منها انه وجد بجرنال ١٩ ب سنة ٥٣ مذاكره على قريتي قره ميلك وتل حسين بانهم الثلث الى الميري والثالث الى خليل اغا ٠٠٠ من عساكر الاستتاليه وانه موكل بهم مصطفى اغا شيخبندر زاده وان المومى اليه مستدعى بتعميرهم ثلاث ستين وان المال المتاخر عليهم الى الخزينة يتقسط على اقدمهم الى ثلاث سنوات وعلى الثانيه الى ست سنوات وبمجلس كليس روى ذلك موافق وقر الراي عليه وتصادق عليه بمجلس حلب وانه يلزم التبصر بهذه القضية واعطاء القرار الحسن لها» (٢٦) نمره ٤١ بيان توزيع خمماية قنطار زيت قياده على القرايا الى قيادة الجهاديه عن هذه السنه حكم توزيع عام الماضي». (٢٧) «نمره ١٤ ابراهيم افندي ناظر الاستتاليه بحاجب قدم معروض محال منطرف حضرة حكمدار بك يتضمن ان قبل الان كان اخذ اربعة اتواب خاصه لاجل الاكفان بالاستتاليه وانقطع ثمنهم بالمجلس ثم بوقته ارباب المجلس امتكثروا ثمن الخاصه المذكوره». (٢٨) «نمره ٢ بيان قطع اثنان قلاذق واجرة عمل اصناف احتياج البوسطه». (٢٩) نمره ١٨٣ احيل لمجلس حلب العالي التذكرة المتقدمه منطرف حضرة الحاج شريف بك حميد باشا زاده الى حضرة وكيل حكمدار حلب المتضمن ان من جملة مشتركات جنابه مع الميري قلم اريجا ومن القلم المذكور حصص ايضا الى جابري زاده وشريف زاده وانه لما صارت ادارة حصة جنابه منطرف الميري بالالتزام الى العام الماضي

ففي العام الماضي لما صدر الامر الكريم الحكمدارى بان جنابه يتسلم حصصه مع عايداتهما والميرى يتسلم حصصه فسماعة البيك المشار اليه اراد الحساب عن سنة ٥١ وسنة ٥٢ ففى الخزينه قد حسبوا جميع القلم باعتبار مائة وعشرين عثمانى وان الذى يخص جنابه من ذلك عشرة عثمانه والحال انه فى الحقيقة اصل القلم عثمانى ١٢٠ ولكن يخرج من ذلك عثمانى ٤٥ حصص تخص جابرى زاده وشريفزاده واخذين مقابلتها قرايا والذى يكون متبقي بينه وبين الميرى خمسة وسبعين عثمانى ليس مائة وعشرين عثمانى ويطلب جناب المشار اليه النظر بذلك». (٣٠) «ابراهيم اغا يكن زاده قدم معروض مُحال منظره حضرة حكمدار بك يتضمن انه قبل الان كان اعرض بخصوص بدل التزام مالكانة قرية الدانا عن سنة ٥٢ حيث بالسابق ايام البيدر تناولوا اعشار القرية الملتزمين وما دفعوا له بدل الالتزام ومن حيث ان اضمحلال حال الاغا المومى اليه معلوم للجميع وكثرة ديون الناس عليه فيستدعي تحصيل بدل التزام القرية المذكوره عن سنة ٥٢ من الملتزمين» .

(٣١) «بتاريخ ١٦ ل سنة ٥٣ كان تقدم اعراض من ناظر مواشى الميريه بجلب ويخبر به عن موت جمل من جمال الميرى واستدعي تحقيق امر موت الجمل وعلته وايضاً يذكر باعراضه عن ازوم خدمه الى الجبال اكل خمسة جمال نفر واحد ويترتب لهم معيشة تقوم بهم» . (٣٢) غره ١٨٦ صورة توزيع بدل التزام زيتون وقف الحرميين الواقع بقرايا القصير ودر كوش» . (٣٣) «غره ٩ الحرمه زينب قدمت معروض مُحال من طرف سماعة حكمدار بك يتضمن ان لها دار ساكنها حسين اغا ناظر شون جى الاي وواضع بها حنطه الجرايه فيستدعي صرف كرا دارها لها» . (٣٤) «غره ٢٤ كيانين الايراد بالشون قدموا معروض مُحال من طرف سماعة حكمدار بك يتضمن انه مرتب لهم ماهيه مدة خمسة اشهر الايراد بالسنة فالان بهذه السنة بحسب اتصال الايراد قد استخدموا زيادة شهرين وطلبوا من ناظر الشون صرف ماهية الشهرين فلم رضي بذلك» .

(٣٥) «غره ٦ صورة القايمه المتقدمه من ناظر شون الذخاير عن المطلوب من احمد اغا . . . ومصطفى اغا شيخبندر زاده بمدة اتلاف الجراد» . (٣٦) غره ٦ سعيد افندى جابرى زاده قدم معروض مُحال من طرف حكمدار بك يذكر به ان اهالى محلة الفرافره طالبين منه ستاية غرش عن كسر الاعانه ومخصين نصفها عليه والنصف على والده والحال ان طلب الكسر المذكور منه لا يستحق ويحصل له مغدوريه لكون اسمه محرر بالمحله من اعلا الاسامي ومغدور بذلك الفيشا فيستدعي النظر بذلك» .

(٣٧) «نمرة ١٨٧ صورة كشف الخزينه عن المطلوب من تلقراح» . (٣٨) «نمرة ١٨٩ خليل افندي جابرى زاده قدم معروض محال منطرف حكمدار بك يذكر به ان سبق تقدم منه اعراض بخصوص نصف مزرعة برزه التي هي مالكانة بموجب برآه واحيل المعروض للمجلس وحصلت المذاكره لاجلها وانه للان ما صدر له خلاصه واستدعى صدور الامر بجسمها» . (٣٩) «نمرة ٧ اهالى محلة السخانہ قدم معروض محال منطرف سعادة حكمدار بك يتضمن ان عيسى اغا متسلم حماه هو من محلتهم [ وان تخصم ] اعانتة من البواقى التي عليهم» . (٤٠) «نمرة ٢٥ احيل لمجلس حلب العالى العرض المتقدم من شيخ قرية بلشون المتضمن ان قرية بلشون المذكوره كان نازح اكثر اهاليها وان الان رجع منهم البعض ثم بهذا الاثنا حضر لهم خيال بطلب بواقى الشونه والحال ان الاهالى الذى عليهم الشونه اكثرهم للان ما رجعوا فيستدعى اعطاء المهله فى بواقى الشونه والمساعدة فى ارجاع بقية الاهالى» . (٤١) «بيان الاصناف الموجوده بشونه ٤ جى آلاي الغير لازمه للآلاي ويطلب ناظر الشونه» . (٤٢) «نمرة ١٩٠ محمد اغا الكرجي باشه قدم معروض محال من طرف سعادة حكمدار بك يتضمن ان له اجرة دواب بالخزينه العامره ومتأخر صرفها له فيستدعى صدور الامر بصرف الكرا المذكور له» .

(٤٣) «نمرة ٢٨ بيان الغلال اللازمه لغلاقة ماكولات العساكر لغاية ربيع الاول سنة ٢٥٤» . (٤٤) «نمرة ٦ بيان المزارع بناحية عينتاب تابعين تيار كور كين [ المخرج ] قيدهم من برآة التيار» . (٤٥) «نمرة ٢٤ ورد تقرير من يحيى افندي بكباشه وكيل مير الاي الطوبجيه يتضمن ان ورد للآلاي خلاصه تاريخ ٢٨ ل سنة ٢٥٣ متضمنه قطع اثمان حزامات صوف بالوزن كل اقه بثمانية غروش وانه بعد تحرير رجهه بالثمن قد حضروا اصناف المطاخييه وطلبوا اجرتهم عن شغل الحزامات فما علم كيفية ذلك فيستدعى توضيح ذلك» . (٤٦) «نمرة ١٥ الحاج عبد الرحمن الخوام قدم معروض محال منطرف حكمدار حلب يتضمن ان من مدة اربعة اشهر اخذ من عنده «خام الاكفان» وانه طلب صرف الثمن من متسلم حلب فاحاله الى سايم بك ميرالاي السادس والمير المومى اليه امره باعراض ذلك الى حكمدار حلب فيستدعى صرف الثمن» .

(٤٧) «نمرة ٢٣ ورد مناقضه من امير النوا بجري بك ويذكر بالبند الثالث منها انه وجد بجرنال ٢٨ ش سنة ٥٣ تنقيح جرنالات مجلس كليس ومن ضمنهم مذاكره بخصوص الزيت اللازم لماكولات الجهاديه ويلزم ان يتوزع الزيت بكليس وعينتاب وانطاكيه على



فندق توزيع الزيت بجلب» . (٤٨) «نمرة ٦٦ احيل لمجلس حاب العالي العرض المتقدم من ميخائيل كبابه المتضمن انه اخذ منه خيش الى لزوم الميري بعرفة متسلم حلب فيستدعي قطع الشمن وصرفه» . (٤٩) «نمرة ٢٨ الحاج محمد السروان قدم معروض لحضرة حكمدار بك يتضمن ان سابقاً لما استخدم وجعلوه سروان على جمال الميري ترتب له بالمجلس ماهيه مائتين وخمسون غرش شهري وانه الان طلب صرف شهريته من ناظر العاره فلم اعطي له رجعه بالشهريه على موجب الخلاصه واستدعى النظر بذلك» .

(٥٠) «نمرة ٢٥ بيان كشف الوارد من مصلحة العارات عن المنصرف بترميم قيسارية تحت القلعه» . (٥١) «نمرة ١٩١ احمد اغا رحون قدم معروض بحال من طرف حضرة حكمدار بك يتضمن ان لما كان مامور بتقديم الذخاير بايام الجراد فالذى تصفلم من الروس والسقط دفعه الى السلاخين باستحسان الخواجه نصرى مباشر الخزينه بجلب سابق وانه الان عمال يطالبه ناظر الشونه الذخاير بانف وستاية وستة وتسعين غرش عن ثمن الروس والسقط المذكوره والحال الذي اخذوا الروس موجودين وهم الحاج عثمان والحاج احمد ابن جنيد وخضور اليهودي وصناعيتهم فيستدعي اما تحصيل المبلغ من المذكورين او يعطي لهم كراهم» . (٥٢) «نمرة ١٩٢ بيان يكون دفتر تعشير المزارع الذي اعطوا بالالتزام وانفكوا من عهدة الملتزمين حسب الامر علموجب دفاتر المتقدمه من الملتزمين» .

(٥٣) «نمرة ١٩٣ بيان عدد فدن قرايا الغاب الموجودة» . (٥٤) «نمرة ١٩٤ قاسم خادم جامع اوغلبك قدم معروض لحضرة حكمدار بك وبعد ان احيل بالاستعلام من الخزينه احيل للمجلس العالي يتضمن ان قبل تاريخه كان صدر خلاصه من المجلس بصرف ثلاثاية غرش سنوي الى لوازم مصروفات جامع اوغلبك وان بموجب الخلاصه صار للجامع استحقاق سنة ٥٢ وسنة ٥٣ فيستدعي صدور الامر بصرف ستاية غرش عن السنتين المذكورتين ويذكر مباشر الخزينه باعلامه جواباً الى حكمدار بك ان المرتب صرف من خزينة حلب الى جامع اوغلبك بمقتضى الامر الحكمداري الوارد سابقاً مائة وثمانين غرش سنوي وصرف ذلك الى متولي الجامع لغاية سنة ٥١ مارتى وهذا المبلغ مرتب مقابلة حصه الجامع في قرية قورين ومن الحمام الداخلة ضمن مسققات وقف الحرمين العايدة ايراداتهم للميري» . (٥٥) «نمرة ٢١ بيان المتبقي على اهالي بشنطره زراعين الكيلاريه من تعشير سنة ٥١ بيان كشف الشون عن الوارد اليها باسم خان العسل من اهالي كفر داعل» . (٥٦) محلات حلب واسماء المكنتين بها (٥٧) «نمرة ٢٩ قرر

بمجلس حلب العالي من اربابه الحاج يوسف اغا يكن زاده ان مصرف خان خيرى بك سرابه مسدود ونجاسته في الطرقات جاريه ويخشى من ذلك الضرر للمساكر الساكنين بالخان المذكور والى ساير البريه ومن حيث ان الخان المذكور هو بايجار الميري فاذا صدر الامر بعمله ومهما تباع مصارفه ينقطع على صاحبه من الكراء»

## ٢٤٩ وتصير كرداراً له

٣ ذي القعدة سنة ١٢٥٣

الامير قاسم شهاب والامير خليل شهاب والامير امين شهاب والشيخ جرجس ابو دبس . ٣١٨٢٥ م . من الورق الصكوكي السميك . وهو محفوظ لدى جرجس ابي دبس في معلقة زحله لبنان

الباعث لتحريره انه يوم تاريخه اعطينا وسلمنا عزيزنا الشيخ جرجس ابو دبس قطعة الارض الكاينه في مالكانتنا قرية المعلقة الواقعة تحت عين الحجر التي حدودها جهة القبلة درب العين المذكوره ومن جهة الشرق درب بجوشه ومن جهة الشمال مجرى الماء الذي يسقى الاراضى ومن جهة الغرب المعصره والعين تسليماً شرعياً مطلقاً لكي يفرسها مهما شاء من الاشجار المثمره بحسب الاستطاعه والامكان ويدفع عليها الخراج الموظف على سبيل الخراج الموظف على الاشجار المغروسه باراضى المعلقه ومتى غرسها ونشأت اشجارها فيئذٍ نوظف عليها الخراج المذكور وتصير له كرداراً لا ينزع من يده ويتصرف فيه بيعاً وشراءً من دون معارض وقد ابجنا له انه يسقى الارض المذكوره واشجارها من ماء

العين بقدر الكفايه وبعد كفايته يسقى غيره ولاجل البيان حررنا بيده هذه  
الحججه الشرعيه تحريراً في ثلاثة ايام خلة من شهر ذالقعدة الذى هو من شهور  
سنة الف ومايتين وثلاثه وخمسين هجر به سنة ١٢٥٣

خالص الفواد قاسم شهاب « الختم » خالص الفواد خليل شهاب « الختم »  
خالص الفواد امين شهاب « الختم »

[ بئنه تعالى ] قد اطلمت ونذرت في هذا الصك وما في باطنه فوجدته  
صحيحاً شرعياً يسوغ العمل بموجبه شرعاً ولا يسوغ لاحد مخالفته قطعاً ويمنع  
المعارض لذلك منعا كلياً والله اعلم  
الفقير اليه عز شانه  
السيد على القادري  
نايب بقاع عفى عنه « الختم »

## ٢٥٠ القنصلية البريطانية في يافا

١٩ اذار سنة ١٨٣٨

وكيل قنصل بريطانيا في يافه وقنصلها في بيروت . ٣٠٠٧٢١ س . من الورق  
الصكوكي الرقيق وهو محفوظ في خزانه القنصلية البريطانية في بيروت

عن بيان الانفار الموجوده في خدامت فيجه قنسلاتو دولت الانكليز  
السعيده بيافه عيسى زماريا ترجمان اول الان تنزل عن المتجر ومقيد في خدامته  
فقط عدد ١ معتوق كتانو ترجمان ثاني له ربح نصف صبانه في لد لاجل معاشه

وواضع بها عوضه واحد من الرعايا من دون حمايه وهو مقيد في خدمته عندنا  
عدد ٢ عبود متری كاتب الكنشالريه والمذكور له مده وامره ماله بيع ولا شرا  
بل متعاطى خدمته فقط عدد ٣ حسين ابوطه يسقجي وليس له دكان ولا  
اشغال غير خدمته عندنا فقط عدد ٤ موسى المدبك ومحمد قنبور خدامين ليس  
لهم اشغال سوا خدمتهم فقط عدد ٦

هولاي الستة انفار المشروحين اعلاه الموجودين في خدمة القنسولاتو  
السعيده بيافه الذي يخلصنا الياس داود متری مسمارنا وليس له بيع ولا شرا بل  
متعاطى اشغالنا فقط اولادنا ثلاثه منهم اثنين زغار يتعلموا القراية والكتابه  
والاكبر حنا مساعد مع مسمارنا باشغالنا فقط

هذه القايمه المحرره باسمها الاشخاص المذكورين اعلاه منقوله من دفتر  
كنشالريه دولت الانكليز السعيده بيافه ومهوره بختم الكنشالريه عن يد كاتبه  
يوسف فرح المدبك فيجه قنسلوس دولت الانكليز بيافه في ١٩ شهر اذار غ

« ختم القنصلية »

سنة ١٨٣٨

الاوراق السياسية لسنة ١٢٥٤ هجرية

٢٧ اذار سنة ١٨٣٨ - ١٧ اذار سنة ١٨٣٩

## ٢٥١ نيابة نابلس

غرة محرم سنة ١٢٥٤

قاضي القدس ونائب نابلس . مفقود الاصل مثبت التاريخ والامضاء . منه  
نسخة رسمية في سجل المحكمة الشرعية بنابلس

زبدة الافاضل الكرام خماش زاده الشيخ عبدالواحد افندى زيد فضله  
غب التحية السنية نبذى اليك انه قد نصبناك وعينناك من طرفنا نائباً شرعياً بمدينة  
نابلس وجنين لتعاطى فصل الاحكام الشرعية على قاعدة مذهب الحنفية عليهم  
رحمة رب البريه فبناء على ذلك حررنا مراسلتنا هذه اليك واذنا لك بتعاطى فصل  
الاحكام الشرعية بين الاهالى وبختم الصكوك الشرعية والسندات القطعية  
وضبط التركات الغير جـيـمه [ الى ] مستحقيها بالفريضة الشرعية ونصب  
الاورصيا والنظار وتزويج من لا ولى له من الصغار وان تنيب من شئت عند  
الاحتياج وعليك بتقوى الله تعالى فى السر والعلانية وقد فوضنا لك ذلك من  
غرة محرم الحرام سنة ١٢٥٤ اربع وخمسين ومايتين والف

الفقيه السيد على

القاضى بالقدس الشريف

## ٢٥٢ كاتب المحكمة بالقدس

غرة محرم سنة ١٢٥٤

القاضي علي رمزي والكاتب ابراهيم الخالدي . منقود الاصل مثبت التواريخ  
والامضاء . منه نسخة رسمية في سجل المحكمة الشرعية بالقدس

عمدة الفضلا والسادات الفخام خالدي زاده السيد ابراهيم افندي زيد  
فضله غب التحية السنية نبدي اليك انه قد اطلعنا على مراسلتين بيدك لقيد  
الحجج والدفاتر والاموال الخاقانية [ احداها ] من سلفنا السيد علي راتب افندي  
المؤرخه في سنة خمسين ومأتين والالف والثانيه من سلفنا الثاني السيد محمد حمدالله  
افندي المؤرخه في اواسط [ ذي ] الحجه سنة ثلاث وخمسين ومأتين والالف وما ذون  
لك من حضرتها بضبط السجل وقيد جميع الحجج والدفاتر والاورام الخاقانية  
بمفردك فبناء على ذلك حررنا مراسلتنا هذه اليك واذنا لك بقيد جميع الحجج  
والدفاتر والاورام الخاقانية بمفردك وعليك بتقوى الله تعالى في ذلك اعلم ذلك  
والسلام تحريرا في غرة محرم سنة اربع وخمسين ومأتين والالف

السيد علي رمزي

القاضي بالقدس الشريف



## ٢٥٣-٤٦٠ بمجلس شورى حلب

٣ محرم سنة ١٢٥٤

هذه اعمال مجلس الشورى في حلب في اثناء سنة ١٢٥٤ وهي مأخوذة عن  
السجل المحفوظ في مكتبة الجامعة الاميركية في بيروت

نمره ١ قرر بمجلس حلب العالي من اربابه جابري زاده محمد اسعد  
افندي انه من الاصول المستحسنه ترتيب نظار للتضاروت نظراً لمنافعهم وبمقابلة  
ذلك مرتب لهم كاتب وماهيات وعليق لحيولهم كيلا يصير المرعايا ثقله فعلى هذا  
بجيث ان مصاريفهم عادت على القرايا ومع ذلك اذا احد النظار او اتباعهم  
حضر لقرية وكلفوا الرعايا لما كولات وعليق فيتكرر المصروف على الفلاحين  
ويحصل لهم مفدوريه فيطالب جناب الافندي المومي اليه اعطاء صوره مستحسنه  
لذلك فلدي المذاكره رؤي ان ما ذكره جابري زاده هو مناسب [وبجمله]  
وينبغي اصدار خلاصات الى نظار القرايا بانهم من الان وصاعد لا يكلفوا  
الرعايا الى عليق ولا الى ما كولات واذا اقتضي لهم عليق اما يعطوا به رجعه او  
يشتروه بالثمن وكذلك الما كولات يشتروها بالثمن ثم بعد الان ان ظهر ان احد  
النظار واتباعهم اخذوا من القرا عليق من دون رجعه من نفس الناظر او  
ما كولات من دون دفع قيمتها فيكون جزاء الناظر استخدامه بالنظاره ثلاثة

اشهر بدون شهريه ويحصل التجسيس على ذلك وهذه الخلاصه الى سعيد اغا  
 ناظر قضاء الباب والكلية بعلم وخبر ما قر الرأي عليه بالمجلس العالي في ٣ م  
 سنه [ ٢٥٤ ] وتحررة خلاصه الى محمد اغا رفيعا ناظر قضاء سمرمين بتاريخ  
 المذكور نمرة ١ وتحررة خلاصه الى ناصر اغا ناظر قضا جبل سمعان بتاريخ  
 المذكور نمرة ١ وتحررة خلاصه الى يوسف اغا ناظر قضاء حارم بتاريخ  
 المذكور نمرة ١ وتحررة خلاصه الى متسلم اداب ناظر قضاء الجسر بتاريخ  
 المذكور نمرة ١ مجلس غرة م سنة ٥٤

[ ٢٥٤ ] « نمرة ٢ محمود اغا دزدار قلعة حاب قدم معروض مُحال منظر حفرة  
 البيك حكمدار ايالة حلب يتضمن انه من جملة العوائد التي تخص دزدار القلعة له بارتين  
 على كل راس غنم الذي يُذبح بحلب وعلى الخاروف باره واحده وانسه بهذه السنه تجار  
 الغنم منكرين لذلك العوائد وما اعطوه شي. وبما ان المرتب المذكور هو معيشه له فيستدعي  
 صدور الامر لتجار الاغنام بدفع عوايده فلدي المذاكره وطلب سندتات من صاحب  
 العرض عن هذا الترتيب فبرز فرمان مؤرخ بتجديده سنة ١١٤١ ومضمونه تفويض مقاطعة  
 الاغنام وتوابعه بحلب للمستحفظين بقلعتها بقبالة علوفتهم على ان ياخذوا محصولات المناطه  
 ورسوماتها على حسب القديم ورؤي بحيث السذي ظهر من مضمون فرمان ان المرتب  
 المذكور مربوط تحت خدمة العمل للمستحفظين والان في القلعة ليس موجود من المحافظين  
 سوي عساكر الجهاديه والمحافظين السابقين لم موجود منهم احد اصلاً فعلى هذا ان  
 المرتب المذكور ليس له اصحاب حكم المحلول فينبغي ضبطه لطرف الميري وي طرح هذا  
 القلم بالزاد ومن كون ان القلم المذكور [ كان ] ضابطه الدزدار وهو حق الميري ومقتضي  
 تحصيل ماله من الدزدار عن السنين السابقه ولكن من حيث ان هذه العوايد كانت بيد  
 والد صاحب العرض والمذكور هو فقير الحال ومن مدة ستة اشهر توفي والان سئل من  
 صاحب العرض عن ايراد الذي قبضه من حين وفات والده للان وقرر انه مقدار ما به  
 وخمسين غرش وتحقق ذلك من وكيل ملتزم باج الاغنام فعلى هذا بما ان والد صاحب  
 العرض رجل فقير وحاله معلوم فيازم صرف النظر عن ايرادات التي تناولها والد صاحب

العرض بمدة حياته واما ايراد الذي تناوله صاحب العرض من بعد وفاة ابيه مبلغ مائة وخمسين غرش كما تحقق ذلك ينبغي تحصيله منه للخزينه ويلزم اصدار خلاصه ليشرح عليها حكممدار بك الي الخزينه بتحصيل المايه وخمسين غرش من دزدار القلمه وقيد ذلك القلم بدفتر الخزينه وحيث انه طرح بالمزاد حين قراره يصدر به خلاصه بتلزيه وقر الرأي عليه بالمجلس العالي في ٦ م سنة ٥٤ مجلس ٤ م سنة ٥٤ «

[٢٥٥] « السيد محمود الحلبي قدم معروض محال من طرف سعادة البيك حكممدار اياه حلب يتضمن انه له دارين بجهة جب اسدالله مأخوذتين الي مركزوجية الآي ٢٢ جي وللآن ما صرف له كراهم ومن حيث الان مطلوب منه مال الأعانته فيستدعي صرف كرا الدارين له فلدي المذاكره رؤي بحيث حصل الاستعلام من ناظر ورش ٢٢ جي آلاي واتضح انه في الحقيقه الدارين المذكوران أخذوا لاقامة المساكر الشماليين وصار لهم مدة احدي عشر شهر وعشرة ايام وكذلك تعين المهندس باشه وارباب الخبره وكشفوا على الدور المذكوره وقرروا ان كراهم يسوي بين الاهالي اربعين غرش شهري وبما ان الميري يلزم له المراعات فينبغي انيكون كراهم شهري خمسة وثلاثون غرش ويلزم اصدار خلاصه ليشرح عليها حكممدار بك الي عمر اغا ناظر ورش ٢٢ جي آلاي باعطاء رجهه بكرا الدارين من ابتدا السكني بهم بحساب شهري خمسة وثلاثون غرش كما قر الرأي عليه بالمجلس العالي في ٩ م سنة ٢٥٤ مجلس ٧ منه «

[٢٥٦] « غره ١ ايتام السيد هاشم الطرابيشي قدموا معروض محال من طرف سعادة حكممدار بك يتضمن ان لهم دار بجهة الفرافره اخذها ناظر المكتب من محرم سنة ٥٣ فالآن حايط الدار المذكوره الذي على الزقاق متعطل ووقع منه بعض احجار واهل المحله طلبوا منهم تعميره خيفة من وقوع السقط لكونه على طريق ومن حيث ان الدار المرقومه للآن ما صرف لهم كراها فيستدعوا اعطاهم الكرا ليبادروا بتعمير الحايط المرقوم فلدي المذاكره رؤي بحيث ناظر المكتب يذكر ان الدار المرقومه هي ماخوذه الي الذين يتشوشوا من تلاميذ المكتب ولم متطوع كراها وطلب قطع الكرا ثم تعين باشمهندس وتوجه كشف على الدار وقرر ان كراها يسوي بين الاهالي ثلاثون غرش وبما ان الميري يلزم له المراعات فينبغي ان يكون كراها للميري بالشهر ستة وعشرون غرش واصدار خلاصه يصرح عليها حضرة حكممدار بك الي علي اغا قائمقام ناظر المكتب باعطاء رجهه

خصم و اضافه على الخزينه بكررا الدار من ابتداء استلامها بحساب شهري ستة وعشرون  
غرش لتصرف لمقدمين العرض ويبادروا بتمجير الحائط بوجه السرعة كي لا يحصل سقطاق  
لأحد وقر الرأي عليه بالمجلس العالي في ١٢ م سنة ٢٥٤ مجلس ٨ منه «

[٢٥٧] «غره ٩ حصة البويه خانه عن سنة ٥٤ محرمي [قيراط ١١/١٢٠] بتمهدة  
سعادة اسماعيل بك افندي حكمدار ايالة حلب ببلغ ٣٧٥٠ فقط ثلاثة الاف وسبعماية  
وخمسين غرش عام الماضي ٣٧٠٠ زياده ٥٠ قبله لما ورد تقرير من حضرة البيك حكمدار  
ايالة حلب بطرح اقلام المقاطعات الميرية المارتية والمحرميه بالمزاد بحضور ارباب الرغبات  
وبحسب امر المشار اليه قد طرحت المقاطعات بالمزاد بحضور ارباب الرغبه ومن الجمله حصة  
البويه خانه وحصل التنشيط والترغيب [للملتزمين] وبعد حصول عدة مزادات للمقاطعات  
المذكوره قرر قرار مزاد حصة البويه خانه على سعادة حكمدار بك بالمبلغ المرقوم عن سنة  
٥٤ محرمي كما مشروح اعلاه وحيث كف باقي ارباب الرغبات يدهم عن الزيادة فيلزم  
اصدار خلاصه للخزينه بقيد البديل المشروح على سعادة المشار اليه ثم بخصوص كرك الامتعه  
من حيث صدر الامر السامي السرعه مكري بضبطه من طرف الميري فلزم اعطاء علم  
وخبز ذلك للخزينه وتحرير شرطنامه حصة البويه خانه كما قر الرأي عليه بالمجلس العالي  
في ١٥ م سنة ٢٥٤ مجلس ١٢ منه «

[٢٥٨] «غره ١٠ بيان المقاطعات الذي قر مزادهم على الذوات المشروحة اسمهم  
ادناه خان الزيت بحلب عن سنة ٥٤ محرمي بتمهدة محمد اغا كردو بكفالة متسلم اغا  
ببلغ ٥٧٥٠٠ فقط سبعة وخمسين الف وخمسماية غرش عام الماضي ٥٦٥٠٠ زياده ١٠٠٠  
ميزان سوق الحرير والتحميص عن سنة ٥٤ محرمي بتمهدة انطون آدم بكفالة جبران يوسف  
غزال ببلغ ٣٢٣٥٠ فقط اثنين وثلاثين الف وثلاثماية وخمسين غرش لا غير عام الماضي  
٤٢٠٠٠ عجز السنه ٩٦٥٠ دلالية بالستان عن سنة ٥٤ محرمي بتمهدة يسن اغا شثمان  
بكفالة متسلم اغا ٣٢٠٠ فقط ثلاثة الاف ومايتين غرش عام الماضي ٤٢٥٠ عجز السنه  
١٠٥٠ ربع حديقه خاص عن سنة ٥٤ محرمي بتمهدة الخواجه [جبرا] غزال ببلغ ٧٥٠  
فقط سبعماية وخمسين غرش عام الماضي ١٣٧٥ عجز السنه ٦٢٥ ساعي باشيه عن سنة ٥٤  
محرمي بتمهدة الساعي باشه حكم سنة سابق ببلغ ٥٠٠ فقط خمسماية غرش لا غير سلخانة  
احمد بك عن سنة ٥٤ محرمي بتمهدة السلاخين حكم سنة سابق ببلغ ٢٠٠٠ فقط الفين

غرش لا غير كتابة دار الغنم عن سنة ٥٤ محرمي علي كاتب دار الغنم حكم سنة سابق  
 يبلغ ١٢٤ فقط مائة واربعة وعشرون غرش ربع كيل عرصه الجديده عن سنة ٥٤ محرمي  
 علي الكمان الكيال حكم سنة سابق يبلغ ١٠٧٥ فقط الف وخمسة وسبعين غرش  
 نصف سدس قبانة الجديده عن سنة ٥٤ محرمي علي قباني الجديده يبلغ ١٢٥ فقط مائة  
 وخمسه وعشرون نصف سدس دلاليه الجبوبات مستجده عن سنة ٥٤ محرمي علي اوطة  
 باشه خان الدوه لك يبلغ ١٥٠ فقط مائة وخمسون غرش قبله لما ورد تقرير من سعاده  
 حكمدار بك بطرح اقليم المقاطعات الميره المارتيه والمحرمة بالمراد بحضور ارباب الرغبات  
 وبحسب امر المشار اليه قد طرحت المقاطعات المذكوره بالمراد بحضور ارباب الرغبه وحصل  
 الترغيب والتنشيط للملتزمين وبعد حصول عدة مزادات للمقاطعات المذكوره قد قر مزاد  
 الاقلام المشروحه اعلاه بالمبالغ المرقومه على الذوات المذكورين وكف باقي ارباب الرغبات  
 يدهم عن الزيادة ومن حيث ان بعض الاقلام المذكوره حصل عجز بالهم عن سنة سابق  
 وحضرة حكمدار بك اعرض قائمة مزادهم للاعتاب السنيه السرسيكريه وصدر الامر  
 الكريم لسعادته باعطاء شرطنامات الاقلام المشروحه باسماء الملتزمين بكفالة الكفلاء  
 المشروحه اعلاهم عن سنة ٥٤ محرمي حسب الاصول كما قر الراي عليه بالمجلس العالي  
 في ١٥ م سنة ٥٤ مجلس ١٢ منه سنة ٥٤»

[٢٥٩] «نفره ٨ بيان المقاطعات التي قر قرار مزادهم علي خلف اغا تابع متسلم  
 اغا بكفالة الاغا المومي اليه كما مشروح ادناه خانات دار الوكاله عن سنة ٥٤ محرمي  
 يبلغ ٣١٠٠٠٠ فقط ثلاثمائة وعشرة الاف عام الماضي ٣٥٠٠٠٠ عجز هذه السنه ٤٠٠٠٠  
 وقف الحرمين الشريفين يبلغ ١٧٠٠٠ فقط سبعة عشر الف غرش عام الماضي ١٨٠٥٠ عجز  
 هذه السنه ١٠٥٠ دلالية قيومجيان عن سنة ٥٤ محرمي يبلغ ٣٠٠٠ فقط ثلاثة الاف عام  
 الماضي ٣٧٠٠ عجز هذه السنه ٧٠٠ طاحرن حارم عن سنة ٥٣ مارتى يبلغ ٧٠٠٠ فقط  
 سبعة الاف غرش عام الماضي ٤٢٥٠ زيادة هذه السنه ٢٧٥٠ خانات ادلب عن سنة ٥٣  
 مارتى هذه مقاطعة خانات ادلب قر قرارها ثاني علي خلف اغا يبلغ ٥٥٠٠٠ غرش وذلك  
 بمضبطه ١٥ ص سنة ٥٤ دلالية العنص عن سنة ٥٤ محرمي خلف اغا واحمد اغا الجاني يبلغ  
 ٥٠٠ فقط خمسمائة غرش عام الماضي ٩٥٠ عجز السنه ٤٥٠ قبان مشيخة البهار عن سنة ٥٤  
 محرمي يبلغ ٢٥٠ فقط مائتين وخمسون عام الماضي ٢٢٣ زيادة السنه ٢٧ قبان ساحة بزّه

عن سنة ٥٤ محرمي بمبلغ ١١٠ فقط مائة وعشرة غروش عام الماضي ١٠٧ زيادة السنه ٣ قبان خان الدبس عن سنة ٥٤ محرمي بمبلغ ٣٠٠٠ فقط ثلاثة الاف غرش عام الماضي ٢٩٨٤ زيادة السنه ١٦ قبان خان ابرك عن سنه ٥٤ محرمي بمبلغ ٣٧٣٠ فقط ثلاثة الاف وسبعماية وثلاثون غرش عام الماضي ٣٧٢٤ زيادة السنه ٦ نصف قبان القصيله سنه ٥٤ محرمي بمبلغ ٣٧٠ فقط ثلاثماية وسبعون غرش عام الماضي ٢٩٠ زيادة السنه ٨٠ وتجرر خلاصه بتاريخ الخلاصه الذي محرره جانبه للخزينه باعطاء شرطنامه بالاقلام المذكوره «

[٢٦٠] «نمره ١٥ بيان المقاطعات الذي قر مزادهم على الذوات المشروحه اسمهم اغفار الجسر والسكر والسمك عن سنة ٥٣ مارتى بعهده احمد اغا ابن يمن اغا بكفاله متسلم حلب بمبلغ ٤٠٠٠٠ فقط اربعين الف غرش عام الماضي ٣٥١٠٠ زيادة السنه ٤٩٠٠ هذه المقاطعه قر قرارها ثاني على شاكر افندي بمبلغ ٤٠٩٠٠ كما مقيد بضبطه ١٥ ص سنة ٥٤ المحضر باشيه عن سنة ٥٤ محرمي بعهده . . . يوسف اغا بكفاله حكمدار بك بمبلغ ٢٥٠٠ فقط الفين وخمماية غرش عام الماضي ١٢٧٥ زياده السنه ١٢٢٥ قبان دكاكين حجج عن سنة ٥٤ محرمي بعهده ابراهيم ابن الشيخه بكفاله متسلم حلب بمبلغ ٥٧٠ فقط خمماية وسبعين عام الماضي ٤٥٨ زياده السنه ١١٢ لما ورد تقرير من حضرة البيك حكمدار اياله حلب بطرح اقليم مقاطعات الميريه المارتيه والمجرميه بالمزاد بحضور ارباب الرغبات وبجسب امره قد طرحت اقليم الميريه بالمزاد وحصل التنشيط للاهله من بعد حصول مزايدة الاقليم مراراً قد قر قرار مزاد اثلاثه اقليم المشروحين اعلاه على الذوات المذكورين بالمبالغ المرقومه ومن حيث كف باقي ارباب المزاد يسدهم عن الزيادة فينبغي اصدار خلاصه للخزينه وشروحه من حضرة حكمدار بك بتجريب شرطنامات للاهله من بكفاله الكفلا عن السنين المذكوره حسب الاصول في ١٩ م سنة ٢٥٤ مجلس ١٨ منه «

[٢٦١] «نمره ١٦ ستة قرارات من قبان خان المفص عن سنة ٥٤ محرمي بعهده السيد عمر ابن السيد علي بوكاة حسين اغا جارش المجلس بمبلغ ٨٣٠ فقط ثمانية وثلاثون غرش لا غير عام الماضي ١٢٠٩ عجز السنه ٣٧٩ لما ورد تقرير من حضرة حكمدار اياله حلب بطرح اقليم مقاطعات الميريه المارتيه والمجرميه بالمزاد بمجلس حلب بحضور الراغبين وحيث المقاطعات انطرحت بالمزاد مراراً وحصل التنشيط والترغيب ومن بعد القرار وجد بعض الاقليم عجزوا عن سنة سابق وحضرة حكمدار بك اعرض قايمه المزاد بالاعتاب



الكريمه السرعسكريه وصدر الامر الكريم لسماذته باعطاء شرطنامات المقاطعات للملتزمين وبأن القبان المشروح اعلاه قرّ مزاده وكف باقي الملتزمين يدهم عن الزيادة فيلزم اصدار خلاصه ايشرح عليها حضرة حكمدار بك للخزينه باعطاء شرطنامه حصه القبان المذكور لجاويش المجلس المذكور وقر الرأي عليه بالمجلس العالي في ٢١ م سنة ٢٥٤ مجلس ١٩ منه «

[ ٢٦٢ ] « غره ٢٠ بيان المقاطعات الذين قرّ مزادهم على يسن اغا ابن الششمان بكفالة متسلم اغا مسققات بانقوسه عن سنة ٥٤ محرمي بمبلغ ١٤٠٥ فقط الف واربعماية وخمسة غروش لا غير عام الماضي ٢١٠٠ عجز السنه ٦٩٥ باج الخيل والحميز والبقر والقتبيه عن سنة ٥٤ محرمي بشراكة الحاج ابراهيم حاكو ٢٦٢٠٠ فقط ستة وعشرين الف وماتين غرش لا غير عام الماضي ١٩٨٠٠ زيادة السنه ٦٤٠٠ لما ورد تقرير من حضرة حكمدار بك بطرح اقسام مقاطعات الميريه بالزاد بمحضور ارباب الرغبات من الملتزمين فبحسب امره طرحت اقسام المقاطعات ومن الجماله القلمين المشروحه اعلاه ومن حيث حصل التنشيط والترغيب للملتزمين وبعده عدة مزادات قرّ مزادهم على يسن اغا بالمبالغ المرقومه وبعده كف يد الملتزمين اعرض قايمه المازاد من طرف حكمدار بك للاعتاب السنيه ومن الجماله اقسام المعجزات وصدر الامر الكريم العالي باعطاء شرطنامات المقاطعات للملتزمين فعلى هذا ينبغي اصدار خلاصه ليشرح عليها سمادة حكمدار بك للخزينه بتحرير شرطنامه القلمين باسم الملتزم بكفالة الكفيل متسام حلب كما قرّ الرأي عليه في غره ص سنة ٢٥٤ »

[ ٢٦٣ ] « غره ١ حضر يوسف الجليلاتي للمجلس وقرر انه هو ورفقاه اشتغلوا مدة ايام بعمل جلالات خيول الطوبجيه واستدعى اصدار خلاصه عن اجرة النفر يومي وبرز عالم بختم خالد بك مير آلاي الطوبجيه يذكر به افادته عن اجرة النفر يومي لكي تتجرر رجهه على الخزينه بمرجهه فلدي المذاكره رؤي من حيث قبل تاريخه كان ورد صورة استئثاره للمجلس عن اجرة شغالة الميري من فعله وغيرهم ومن الجماله محرّر انه اجرة النفر البنا يومي اربعة غروش وعشرة فضه فعلى هذا ينبغي صرف اجرة الانفار الذين اشتغلوا جلالات خيول الطوبجيه كل نفر يومي اربعة غروش وعشرة فضه واصدار خلاصه مشروحه لمير آلاي الطوبجيه باعطاء رجهه باجرة الانفار كما مشروح وقر الرأي عليه بالمجلس العالي في ١٧ م سنة ٢٥٤ مجلس ١٤ منه «



[٢٦٤] «غره ١٢ الخواجه شكري تاجر مباشر خزينة حلب قدم معروض للمجلس العالي يتضمن انه ورد من اللاذقيه ستون زنبيل آرز من آرز ولي النعم وعند الاطلاع عليه وجد فيه اربعة زنبيل غرقانين وجميعهم كسر وصايرين مثل التراب وانه قد سئل من المكاريه عن سبب تلف ذلك فقرروا ان الزنبيل وقعت بالماء بالطريق ومن حيث ان آرز الاربعة زنبيل تلف وعجز عنه فيستدعى حصول المذاكره بما يرى مستحسنا لذلك فلدي المذاكره رؤي من حيث ان الأرز الذي يذكر عنه مباشر الخزينه هو اربعة زنبيل ثم باثناء المذاكره ظهر من مجاوبته انه حضر آرز عاقل غير الاولي ومجموع العاقل اثني عشر زنبيل وبالمجلس استمعن تعيين مأور من اربابه صحبة احتساب اغاسه وتوجهوا لمحل الأرز واخرجوا الصاغ لوحده والعاقل لوحده واتضح ان الذي طلع صاغ من الاثني عشر زنبيل هو مائة راثنين وستين اقة رز والجرك ثلاثية وتسعة وخمسين اقه وقرروا ان العاقل المذكور اذا تيبس وانهمز ربنا يباع بسوق النجاج كل اقه بعشر فضه او بخمسة وعشرين فضه فعلى هذا بما ان سبب عطل الارز من كون وقعت الزنبيل بالماء والقاطرجيه ما صار منهم تقصير ولكن يلزمهم ضمان نصف قيمة التالف ومن حيث ان الأرز الذي ظهر جرك هو ٣٥٩ اقه فينبغي تسليم نصف ذلك الى القاطرجيه وكل واحد منهم يتسلم نصف الذي عطل بيده والخزينه تحاسبهم بشمن نصف الجرك بحساب كل اقه ثلاثة غروش والنصف الثاني العاقل يتسلم الى وكيل الأرز وبيعه بسمر ما يسوي ويحاسب به الخزينه وكذلك يتسلم الذي ظهر صاغ اقه ١٦٢ وعلى هذا يلزم اصدار خلاصه ليشرح عليها حضرة حكمدار بك للخزينه باجراء العمل على الوجه المشروح ومحاسبة القاطرجيه على الكرا بتمامه كما قر الرأي عليه بالمجلس العالي في ١٨ م سنة ٢٥٤ مجلس ١٥ منه»

[٢٦٥] «غره ١٣ ورد تقرير من حضرة البيك حكمدار ايالة حلب يتضمن انه قبله تشرف بامر كريم سرعسكري صادر في ٢ ن سنة ٥٣ مضمونه السامي ان يصير صياغة مائة وثلاثون نيسان احتياج عساكر الششخانه وانه بحسب الامر قد صار عمل ذلك بعرفة شيخ الصياغ وشيخ الصيارف وارسلوا جميعاً لانطاكيه وانه يلزم بمعرفة اهل الخبره يصير قطع ائمان الفضه بالوجه المناسب وكذلك قطع الاجره لكي يقتضي الخلاصه يتحرر حافظه بائمن فدى المذاكره رؤي من حيث حصل السئوال والفحص عن ائمان الفضه من تجار المجلس وقرروا ان المايه درهم من فضة الحصوه الطيبه تحوي

من الماتين وسبعين غرش الى المائتين وخمسة وسبعين غرش وكذلك ركبي زاده صادق تجار المجلس على الثمن الذي قرروا عنه تجار المجلس ثم بخصوص الاجره من حيث كشف من الخزينه ووجد بالسابق منصرف اجرة صياغة كل درهم فضه عشرة بارات فعلى هذا ينبغي ان يكون ثمن كل مائة درهم فضه للميري بايتين واثنين وسبعين غرش ونصف ويكون اجرة صياغة كل درهم عشرة بارات واصدار خلاصه ليشرح عليها حكمدار بك للخزينه بتحرير حافظه بثمان فضة النيشات والاجره على الوجه المشروحه لكى بموجب الرجعه التي تحضر يصرف الثمن لأربابه وقر الراي عليه بالمجلس العالى فى ١٨ م سنة ٢٥٤ مجلس ١٧ منه «

[٢٦٦] «غره ٢ المعلم الكسان قدم معروض للمجلس العالى ذكر فيه انه بالعام الماضي كان ملتزم الرسنيه وحصل له مقدوريه من قلة مجي الجاهله ثم موجود ثلاثة انفار يتعارضوا الجاهله ويأخذوا منهم معلوميه بغير حق ومن حيث لم لهم حق بذلك فيستدعي منع الانفار المذكورين من ممارسة ذلك فلمدى المذاكره روي بحيث سئل مقدم العرض ثانياً عن الذين يقارشوا مصاحبة المعلميه وقرر ان احدهم الحاج بسكرى القباني والثاني الحاج خليل القطان واحمد ابن قناعه فهولاء يصيروا واسطه بين التجار والجاهله ويأخذوا زياده عن الكرا من كل حمل خمسة غروش من الجاهله ويتطهروه فى القنطار عشرين اقه ياخذوا كراها لانفسهم وانه بمقابلة اخذهم هذه الزيادة اخذ منهم عن ستة اشهر اربعة آلاف وخمسة غرش ومن حيث الان استحضروا الثلاثة انفار المذكورين وانكروا اخذ الزيادة وانهم دفعوا له الرسم على الجاهل الذين اتتروهم التجار من الجاهله على كل حمل عشرين تماماً واثنى عشر باره رسنيه وهنا الذي ظهر ان مبلغ الاربعة آلاف وخمسة غرش الذي قبضه المعلم الكسان هو بغير حق فيازم اصدار خلاصه مشروحه لتسليم حلب بتحصيل المبلغ من الكسان للخزينه وفيما بعد اذا ظهروا الجاهله الماخوذ منهم المبلغ فبعد الاثبات يأخذ كل ذي حق حقه ثم تسلم حلب ينع الثلاثة انفار من اخذ زياده الخمسة غروش وقطع العشرين اقه فى كل قنطار اشد المنع ومن بعد الان لا يتعرض لهذه المقاطعه الا ملتزمها ولا يؤخذ زياده عن العشرين والاثنى عشر باره وخلاصه ثابته بعلم وخبر ذلك للخزينه وهذه الخلاصه لتسليم حلب ليعمل بموجبها فى ١٨ م سنة ٢٥٤ مجلس ١٧ منه وتحررة خلاصه للخزينه بتاريخ المذكور غره ٤٤ «

[٢٦٧] «جناب السيد الشيخ محمد وفا افندي الرفاعي قدم معروض محال من

طرف حكمدار بك يذكر به ان طاحون الصيرفي من جملة وقف تكيية الخلاصيه وانه الان مراد المداراتيه يطحنوا به للايري ومن كون ان الطاحون المذكور عليه سلف نصف سنه ومراد الشيخ المومي اليه يستكمل اجرة تمام السنه من المستاجر واشتراء زخرة بها فيستدعي كف يد المداراتيه عن طاحون التكييه المذكور رعاية فقراء اهل الله تعالى فلدي المذاكره روي من حيث ان الطاحون المذكور تعين الى المداراتيه مع جملة طواحين حسب استدعاهم والان ظهر ان الطاحون المذكور ماخوذ عليه سلف ودياً يطحن به طحين التكييه فلي هذا ينبغي تسليم الطاحون المذكور الى الشيخ المومي اليه وحيث استحضروا المداراتيه وتنبه عليهم بتسليم الطاحون وامتلأوا ذلك بناءً يوجدوا طاحون بدل الصيرفي فيلزم اصدار خلاصه كي يشرح عليها جناب حكمدار بك الى الشيخ وفا افندي لتكون سنداً بيده كما قر الراي عليه بالمجلس العالي في ١٩ م سنة ٢٥٤ . مجلس ١٤ منه سنة ٥٤»

[٢٦٨] « السيد ابراهيم جاي وقف الحرمين الشريفين قدم معروض الاعتاب السنيه السرعسكريه واحيل للمجلس العالي يتضمن ان خدمة نظارة وجباية وقف الحرمين الشريفين موجهه عليه بموجب براهه سلطانيه بيده ومن حيث ان هذه الخدمه هي مدار معاشه فيستدعي ابقاه جاي وناظر علي وقف الحرمين تحت يد ملتزم الوقف او يعطى له الالتزام ببديل سنة سابق فلدي المذاكره روي من حيث مقدم العرض يطالب اعطاء التزام وقف الحرمين وطلب منه كفيل باداء المبلغ الذي يقر عليه الزاد فمعجز عن تقديم الكفيل فعلى هذا لا يعتبر مزاده ويعطى لمن يرغبه بالزاد واما الجبايه والنظاره بحيث مقدم العرض قدم براتين ناطقات بتوجيه نظارة وقف الحرمين الشريفين بحروسة حاب وجباية الوقف بكليس واعزاز باسمه باقجايات تجمع سنري مائة وخمسة غروش فعلى هذا ينبغي اصدار خلاصه ليشرح عليها سمادة حكمدار بك الي مقدم المرض يتناول المائة وخمسة غروش وظيفه الجبايه والنظاره من ملتزم وقف الحرمين سنري هذا اذا لم يرني الملتزم يستخدم مقدمه والملتزم مخير باستخدامه وعدمه كما قر الراي عليه بالمجلس العالي في ٢٣ م سنة ٢٥٤ . مجلس ٢١ منه »

[٢٦٩] « ورد رجهه بنجتم ناظر المراسه باخذ عشرين خيش ابيض لاجل تعباي الطرب ، اخوذين من ابراهيم اليهودي في ٢٣ ل سنة ٥٣ . انقطع بالمجلس بمعرفة التجار ثمن كل خيشه من الخيش المحرره اعلاه التي هي كونيات قهوه بنجسة غروش للايري كل

واحد و صار رعايه للميري غرش واحد في كل واحد حيث تحقق ان ثمن الواحد بين الاهالي ستة غروش فيلزم ناظر الابنيه يعطي رجعة اضافه بثمان كل واحد خمسة غروش في ٧ م سنة ٢٥٤ «

[٢٧٠] «نمره ١٧ عبدالله اغا متسلم حلب حالاً قدم تقرير للمجلس العالي يتضمن ان من جملة مقاطعات المطروحه بالمزاد نصف قبان خان الزيت لم احد رغب به من القبائنه وان بدل التزامه بالعام الماضي الف وثلاثمائة وثمانية واربعين غرش وانسه سأل من ملتزم عام الماضي عن سبب عدم تقدمه لاخذ القبان فقرره انه بالشرطنامه يذكر ان له ياخذ على كل زكرة زيت ثلاث بارات ولم يذكر بها عوايد الزيت التي من عشرون سنه يتناولوها القبائنه واستدعى المسلم المومى اليه المذاكره بذلك وان العوايد انكان صحيح جاري تناولها من القديم وهي حق الميري يقتضي ايضاحها لاجل رغبة الملتزمين وانكان لم لها صحة يعطى القرار بما يوافق فلدي المذاكره رؤي من حيث ان الذي مرتب للميري على قنطار الزيت تسعة غروش والان لاجل التحقيق عن عوايد القباني من الزيت استحضروا امناً المصابين وسئل منهم عن ذلك فقرروا ان المرتب للميري على قنطار الزيت تسعة غروش وما كان يؤخذ زيت عين لا من طرف قباني ولا كاتب وكذلك استحضر السيد شريف قباني القبان المذكور وسأل عن ذلك فقرره انه اخذ القبان لاجل ان ياخذ عين زيت وملتزم منعه من الاخذ والان تحقق ان ليس له حق في اخذ زيت عين فعلى هذا بما ان بالشرطنامه لم محرر ان يؤخذ عوايد زيت للقباني بل له على كل زكرة ثلاث بارات فقط فاذا ينبغي منع اخذ زيت من الزياته مطلقاً عدا المرتب للميري وحيث ان عوايد الثلاث بارات المرتبه على تقبين الزكرة هي ما عدا التسعة غروش التي للميري والان القبان المذكور لم حصل له رغب فعلى هذا لاجل عدم تنزيل ماله عن سنة سابق ينبغي ضم بدل سنة سابقه نصف قبان المذكور اندي هو مبلغ الف وثلاثمائة وثمانية واربعين غرش على ملتزم خان الزيت عن سنة ٥٤ محرمي وملتزم يعين للخان قباني بحيث لا ياخذ ولا درهم زيت بل ياخذ على تقبين كل زكرة ثلاث بارات فقط ولزم اصدار خلاصه ليشرح عليها حكمدار بك للخزينه يضم القبائنه على الملتزم بالمبلغ المذكور عن سنة ٥٤ محرمي وخلاصه ثانيه للملتزم محمد اغا نازي واجراء العمل كما قر الراى عليه بالمجلس العالي في ٢٦ م سنة ٥٤ مجلس ٢٤ منه وتحررة خلاصه الى الملتزم محمد اغا نازي بتاريخ المذكور ليكمل بموجبها «

[٢٧١] « غرة ١ ناظر ورشة مركوبجية ألي الرابع بياده قدم اعراض للمجلس العالي واستدعى به اخراج كشف من قيود المجلس عن ثمن الغزل الذي بغير برم لكي بوجبه يعطى رجع بالثمن لاصحاب الغزل الماخوذ احتياج الورشة المذكوره فلدي المذاكره من حيث كشف من قيود المجلس عن ثمن الغزل الذي بغير برم ووجد لم مقطوع له ثمن ثم استحضر عينة الغزل الماخوذ ونظروها تجار المجلس وظهره انها غرة ١٦ تسوي الاقه عشرين غرش فلي هذا ينبغي انتكون ثن اقة الغزل الذي بغير برم للميري بتسعة عشر غرش ١٩ والغرش يكون رعايه للميري ولزم اصدار خلاصه ليشرح عليها حكمدار بك الي ابراهيم بك ميرالي الرابع باعطاء رجهه بثمان الغزل على الخزينه حكم الاثنان المشروحه كما قر الرأي عليه بالمجلس العالي في ٢ ص سنة ٥٤ مجلس غرة ص سنة ٥٤ »

[٢٧٢] « غرة ١٨ بتاريخ ١٥ ذا سنة ٥٣ كان تقدم تقرير من الخواجه شكري مباشر خزينه حلب يتضمن ان حضره من المجلس العالي قوايم واردين من نظار قرايا الميري عن محصولات المزارع الذين كانوا تلزموا وصدر الامر الكريم بفكهم من الالتزام بناء تصير موازنه بالخزينه عن اصل مبلغ الالتزام وعن ثمن المحصولات التي تحققت على يد النظار وارسل له علم بيان اثمان اصناف الغلال اسعار الاهالي ومن الجمله وجد ثمن كل شابل من صنف العدس بسبعة عشر غرش يحكم ثمن كل اردب ٣٧ غرش و٣ باره وان قد كشف من دفاتر الخزينه عن اثمان هذا الصنف فوجد مقطوع ثمن كل اردب بمعرفة المجلس بخمسة واربعين غرش وثمانية وعشرون فضه من ثمن شونة هذه السنه وانه بذلك يكون حاصل مقدوريه للميري على اسعار الاهالي في كل اردب ثمانية غروش وخمسة وعشرين باره واستدعى النظر بذلك فلدي المذاكره رؤي ان ما ذكره مباشر الخزينه بخصوص الفرق المذكور فالحق بيده ولكن من حيث قبله لما حضرو مشايخ قرايا الميري لاجل ترتيب الغلال على الفدن بدل عشر وتمهدوا بتقديم شونة سنة ٥٢ مارتى بسعر شونة عام الذي قبله وعرض الامر للاعتاب الحكمداريه وصدر الامر بالعمل بوجبه وبعده تهاودت اسعار العدس وبما ان الامر الحكمداري صادر بابقاء اسعار الغلال حكم سعر شونة سنة ٢٥١ مارتى فاستحسن اعراض المذاكره للاعتاب الحكمداريه ولدى تقديمها ورد امر سعادة المشار اليه انه ما دام كان اصل المرام المقصود بصدور امر سعاده السابق بقطع فيئات اثنان غلال الميري بهذه السنه باسعار العام الماضي كان مبني على صيانة جانب الميري من المقدوريه وذلك للعالم ان اسعار العام الماضي ارخص من اسعار هذه



السنة وكان هذا المقصد والان ظهر الفرق بثمان صنف العدس فيقتضي ان يصير تنزيل مبلغ هذا الفرق الواقع في فيئات ثمن العدس فعلى هذا يقتضى امر دواته ينبغي اصدار خلاصه ليشرح عليها حضرة حكمدار بك الى الخزينه بحاج بتزليل ثمانية غروش وخمسة وعشرين فضه من كل اردب عدس واجراء حساب قرايا حاج على هذا المنوال عن سنة ٥٢ مارتى كما قر الرأي عليه بالمجلس العالى في ٢٨ م سنة ٢٥٤ مجلس ٢٧ منه وتحررة خلاصه الى خزينة كليس نظيرة خلاصة اعلاه بتاريخ غرة ص سنة ٥٤ ليعمل بموجبها غره ٣ وتحررة خلاصه الى خزينة عنتاب نظيرة خلاصة اعلاه بتاريخ غرة ص ليعمل بموجبها غره ١ وتحررة خلاصه الى خزينة انطاكيه نظيرة خلاصة اعلاه بتاريخ غرة ص سنة ٢٥٤ ليعمل بموجبها غره ٢ «

[٢٧٣] « غره ١٩ جناب وكيل ناظر المجلس العالى حرر تذكره الى سعادة حكمدار بك افندي المحترم تتضمن ان بلغ جنابه من بعض اهالي محلة الفرافره ان حسين جاويش المجلس حاصل منه ارتكابات توجيه عدم الرخصه بالسكنى في قوناق الشوري [خالاً] عذر المذكور ونبه عليه بالخروج من القوناق المذكور واعرض ذلك للمجلس فاستحسن بعد ذلك عدم استخدام الجاويش المرقوم بالمجلس وان يعرض واقعة ذلك لسعادة الحكمدار المشار اليه كي ان تحسن عند حضرته رفت حسين جاويش المذكور واستخدام ابو حسن الجاويش حيث هو موجود بالمجلس الان اما غيره فقب اعراض ذلك لسعادة الحكمدار المشار اليه فورد الجواب من سعادته خطاباً لجناب وكيل ناظر المجلس بان هذا شيء مختص بالمجلس والذي يرى مستحسنًا يجري مجراه فلدي المداكره بالمجلس رؤي انه يقتضي من الآن وصاعد المنع الي حسين جاويش من اخذامه بالمجلس ويستخدم مكانه ابو حسن الجاويش الموجود الان بالمجلس ويصدر خلاصه مشروحه من حضرة حكمدار بك افندي الاظم للخزينه بالامر برفق اسم حسين جاويش واثبات اسم ابو حسن الجاويش بدلاً عن المرقوم وبصرف ماهية حسين جاويش الي ابو حسن الجاويش وقر الراي عليه بالمجلس العالى وبناء على ذلك قد تحررة الخلاصه من ديوان مجلس شوري حلب العالى ليعمل بموجبها في غرة ص سنة ٢٥٤ مجلس ٢٩ منه «

[٢٧٤] « غره ٢٢ بيان الاقلام الذين قر مزادهم بعهدة [حسن] يوسف اغا عن سنة ٥٤ محرمي كما مشروح بكفالة متسلم اغا قرباط اغاسيه ١٣٠٠٠ فقط ثلاثة عشر الف غرش لا غير عام الماضي ١٥٢٠٠ عجز السنه ٢٢٠٠ كرك القنب ببلغ ٢٧٠٠ فقط الفين

وسبعمائة غرش لا غير عام الماضي ٢٦٥٠ زيادة السنة ٥٠ لما ورد تقرير من حضرة حكمدار بك بطرح اقلام مقاطعات الميريه بالمزاد بحضور ارباب الرغبات من الملتزمين فيحسب امر المشار اليه قد طرحت اقلام المقاطعات بالمزاد بحضور الراغبين وحصل التنشيط والترغيب لهم ومن بعد حصول عدة مزايدات قرر قرار القلمين المذكورين على يوسف اغا بالمبالغ المرقومه ومن حيث كف باقي ارباب المزاد يدهم عن الزيادة وكانت عرضت قائمة المزاد من طرف حكمدار بك للأعتاب السرعسكريه وصدر الامر باعطاء شرطناماتهم للملتزمين فعلى هذا لزم اصدار خلاصه لخزينة حاب بتحرير شرطنامه القلمين باسم الملتزم المذكور كما قر الرأي عليه في ٣ ص سنة ٥٤ مجلس ٢ منه «

[٢٧٥] «ورد رجهه بختم مصطفى افندي ناظر مخازن الآلي الطوبجيه تتضمن اخذ ثمانية عشر متطع خام لزوم الآلي الطوبجيه ومستدعي قطع الثمن ليصرف اصاحبه السيد يوسف فلدي المذاكره رؤي من حيث حصل التحقيق عن اثمان المقاطع من ارباب الخبره واتضح ان التوب يسري اثنين وعشرين غرش الذي طوله ستة عشر ذراع فعلى هذا انيكون ثمن التوب الذي هو ذراع ١٦ للميري بواحد وعشرين غرش ويكون الغرش رعايه للميري ولزم اصدار خلاصه مشروحه لناظر مخازن الآلي الطوبجيه باعطاء رجهه بالثمن على الوجه المشروح ليصرف لاربابه من خزينة الميري كما قر الرأي عليه بالمجلس العالي في ٣ ص سنة ٢٥٤ مجلس ٢ منه «

[٢٧٦] «غره ٢١ شيخ واهالي حرفة الصياغ قدموا مروض مجال من طرف سعاده حكمدار بك يتضمن ان النيشانات الذين انعموا قبل تاريخه قد تروصب منهم بحضور شيخ الصياغ وغيره فطلع عيارهم كل مائة درهم تسعين درهم وقيراطين ومن حيث في السابق لما انعمت النيشانات انحسب لهم حريق روبااص وعجق الذي يطلع في كل مائة درهم سبعة دراهم فيستدعوا الان ليحسب لهم الفرق المذكور فلدي المذاكره رؤي من حيث انه حينما انقطع ثمن فضة النيشانات وكرا الصياغه كان كشف من الخزينه عن مقدار الاجره ومن الجمله ورد بالكشف انه بتاريخ ٩ ش سنة ٥١ لما انصاغ نياشين فيوقتها ظهر نقص روبااص في كل مائة درهم خمسة عشر درهم فارتفع منها سبعة دراهم على الميري بتقابلة نقص الشغل وذلك بحسب قرار المجلس فعلى هذا ينبغي ان ياملوا الصياغ كما كان حسب لهم بالسابق في كل مائة درهم سبعة دراهم تخصم لهم وتضاف بالمحافظة ولزم اصدار خلاصه ليشرح عليها حكمدار بك للخزينة العامره باجراء العمل



على الوجه المشروح كما قرر الرأي بالمجلس في ٣ ص سنة ٢٥٤ مجلس ٢٧ منه «

[٢٧٧] « غره ١ ورد تقرير من حضرة البيك حكمدار ايالة حلب يذكر به ان مصلحة دباغخانه الميرية ايست [بتعليه] وضروري ملاحظتها ورؤية ما يانزم لها وانه من ابتدا نشوها اغاية الان صاير ادارة نظارتها بمعرفة ضباط من العساكر الجهاديه ومن المعلوم ان العساكر الجهاديه ليس لهم اقامه دايه بجهة واحده وبجسب ذلك لا بد يحصل بلباه لاحوال هذه المصلحة وان الذي رآه سعادته اوفق لها ان يترتب لادارتها ناظر مخصوص ويكون حسين بيرون ناظر شونه ٦ جي الاي ببياده ناظر على المصلحة المرقومه وانه يانزم يستحضر الاغا المذكور للمجلس وينظر ان كان فيه اللياقه والدرايه لادارة هذه المصلحة كالواجب تصدر له خلاصه وان كان يوجد احد غيره اوفق منه ينظر الاوفق فلدي المذاكره رؤي ان ما ذكره سعادة حكمدار بك من ترتيب ناظر مخصوص لمصلحة دباغة الميري فهو بعلمه ومن حيث استحضر حسين اغا بيرون للمجلس وكاف لهذه الخدمه وتعمد باقيام بها واستدعى ترتيب كاتب للمصلحة او بلوك اميني فعلى هذا بحيث الاغا المومى اليه تعهد باقيام بهذه المصلحة فيانزم تعيينه لنظارة المدبغة الميرية وتعيين له بلوك اميني من احد الالات الموجودة بحلب الذي ينتخبه سعادة حكمدار بك حيث البلوك اميني ماهيته مرتبه من الاصل في الالاتي وازم اصدار خلاصه ايشرح عليها سعادة حكمدار ايالة حلب الي حسين اغا بيرون بالمبادره للمصلحة ويكون ناظرًا على المدبغه كما قرر الراي عليه بالمجلس العالي في ٣ ص سنة ٥٤ مجلس ٢٧ م سنة ٥٤ »

[٢٧٨] « غره ٢ المعلم حنا مباشر خزينة عنتاب قدم معروض لحضرة حكمدار ايالة حلب وبعد ان احيل لمجلس عنتاب احيل للمجلس العالي مضمونه انه حضر لخزينة عنتاب دفاتر باستيارة الاعانه من طرف مامورين تحرير الاعانه بدون تمريل وان جملة مرار اعرض عن ذلك لمجلس عنتاب لاجل تمويل الانفار فيجاوبوه بان التمويل يكون من بعد تنزيل اعانة المتوفين من اعانة النشو في سنة ٥٢ ومن حيث ان الذي يعلمه ان بجزينة حلب [مرادهم] بان اعانة المتوفين تتوزع على الموجودين وارباب مجلس عنتاب لم قبلوا من ذلك حيث ان في حلب كان تحرير الاعانه عن سنة ٥١ مارتى وعنتاب تحررة الاعانة سنة ٥٢ مارتى وقر رأيهم بأن اعانة الاموات تنزل من اعانة النشو من كون لم موجود بيده امر بذلك فاستدعى النظر بذلك فلدي المذاكره رؤي من حيث الاصول الجاري بخصوص الاعانه انه بكل

راس سنة تتنظم دفاتر الاعانه وترت اسماء المتوفين وتثبت اسماء النشو وحيث الان بالمذاكره ظهر من تقرير المباشر المذكور ان عدم تحرير النشو بكل سنه هو من عدم المعرفه باصول الاعانه ثم الان طلب منه كشف عن اسماء الذي ظهروا بالتحرير وتبين ان المتوفين من القرايا ومن نفس عنتاب نفر ٦١٤ ونشوا نفس ٩٦٨ سنة ٥٢ والانفار الساقطين من سنة ٤٨ نفر ٨٧٥ فعلى هذا ينبغي اسقاط المتوفين من نشوا الجديد الذي هو نفر عدد ٩٦٨ فيبقى الفايز للميري نفر ٣٥٤ مستجد من غير الساقطين الذي عددهم نفر ٨٧٥ واما التمويل الذي جري بعتاب عن سنة ٥٢ مارتى حكما ظهر من مذاكرة مجلس عنتاب فحق نشو المستجدين كان في سنة ٤٢ فلا بأس ان يبقى تنظيم دفاتر عنتاب حكم سنة ٥٢ والنشو من بعد اسقاط المتوفين منه يضاف لجهة الديوان والساقط يحاسب على الماضي وبذلك لا يكون حصل غدر اللاهالي والميري يكبرن اخذ حقه ولاجل اجراء العمل على الوجه المشروح لزم اصدار خلاصه ليشرح عليها حكمدار بك الي مباشر خزينه عنتاب باجراء حساب الاعانه بعتاب على الوجه المشروح كما قر الراي عليه بالمجلس العالي في ٣ ص سنة ٢٥٣ مجلس ٢ منه «

[٢٧٩] «بتاريخ ٣ ص سنة ٥٤ انتطع بالمجلس ثمن كراي صغار نظير الذين يستعملهم بالقهوات كل كرسي باره ٢٨ ثمانية وعشرين باره وذلك واردين من طرف متسلم اداب واخذوا الورشة دردنخي الاي بموجب رجعة الناظر المرقوم باستلامهم وتحرر لهم الثمن علي ورقه من المجلس وختم بختم المجلس بتاريخه ولزومهم لاجل جلوس شغالين المراكيب عليهم «

[٢٨٠] «نمره ٢ احمد افندي ناظر شونه الذخاير بجلب قدم اعراض للمجلس العالي ذكر فيه ان ورد له رجوع لحم خشن منصرف من اهالي قرية الدانه الى الايات الجهاديه ومن كون ان اللحم المذكور ايس له اثمان بطرفه فيستدعي قطع الثمن بالمجلس العالي فلدى المذاكره رؤي من حيث استحضروا البعض من ذباحين وبياعين لحم الخشن المذكور وسئل منهم عن اثمانه بين الاهالي وقرروا ان ثمن لحم الضعيف الذي يكون بقره او اثاره معطاه مكسره فهذه تسوي اقة اللحم منها عشرين باره وان لحم السمين تسوي اقمه ستون باره فعلى هذا بحيث ان الذي اتضح بالمذاكره ان وقت مرور العسكر على قرية الدانه لم كان عندهم غنم فذبحوا بقر صاغ فعلى موجب اخبار بياعين الصنف المذكور اذا حسب ثمن لحم الخشن الضعيف او السمين بقلب بعضه فتكون ثمن الاقه غرش واحد

فعلی هذا ينبغي ان يجاسوا اهالي الدانه على ثن الاقسه باربعين باره ولا يصير لهم عذر بذلك ولازم اصدار خلاصه ايشرح عليها حضرة حكمدار بك لناظر شون الذخاير باعطاء رجمة خصم واصله على الخزينه بشن لحم الخشن كما مشروح وقر الراي عليه بالمجلس العالي في ٨ ص سنة ٢٥٤ مجلس ٤ منه «

[٢٨١] «نمره ٤ اهالي قرية الفطيره قدموا معروض محال من طرف سعادة حكمدار بك يتضمن اند مجسب وفات شيخ قريتهم بهذه السنه بقية القرية المذكوره داشره ومصالح الميري معطله فيستدعوا صدور الامر الى ناظر نظار قرايا الميري بنصب شيخ اقريتهم لاجل تعاطي امورها فلدي المذاكره رؤي من حيث سعادة حكمدار بك احال اعراض مقدمينه الى ناظر نظار القرايا شيخبندر زاده والاغا المومي اليه احضر اصحاب العرض وبحضوره انتخبوا حسن ابن محمد الحامض من اهالي قريتهم شيخاً عليهم ثم المنتخب المذكور تعهد بالمجلس باقيام بخدمة المشيخه بالصدقه من غير قصور فعلى هذا ينبغي اصدار خلاصه ايشرح عليها حكمدار حلب الى محمد اغا رثيما ناظر قضاء اريحا وسرهين بشيخة المذكور وينبه عليه بذلك كما قر الراي عليه بالمجلس العالي في ٩ ص سنة ٢٥٤ مجلس ٦ منه «

[٢٨٢] «نمره ٣ تقدم عرض الى سعادة حكمدار بك افندي المحترم من اغة اونباشية اغوات محلات حلب ومن الاغوات بالمحلات المرقومين وسعادة المشار اليه احال اعراضهم الى المجلس العالي يتضمن اعراضهم ان قبل الان حصل ترتيب الاونباشيه على المحلات وصدر الامر في تكئيس المحلات فبحسب قرار المجلس العالي قد نبهوا على مشايخ المحلات باجراء تكئيس المحلات حسب الامر لجري عمل ذلك مدة شهر وبعده نظروا المحلات ما عمال يصير بهم تكئيس فستلوا من مشايخ الحارات فاجابوهم بان هم دفعوا اجرة التكنيس المقطوعه بالمجلس من كيسهم وما احد اعطاهم شيء واستدعوا النظر بذلك فلدي المذاكره بالمجلس رؤي من حيث قبل الان صار ترتيب اجرة المكنسين بالمجلس فيقتضي ان كل من مشايخ المحلات اذا لم يعطوه شيء اهالي المحله عن اجرة الكئاسه المعينه من طرف المجلس فيعرضوا عن ذلك لتسلم اغا كي يحصل لهم الاجرة المذكوره ولاجل اجراء العمل على الوجه المشروح لزم اصدار خلاصه ايشرح عليها حضرة حكمدار بك الى متسلم حلب المومي اليه باجراء العمل بتساعده مشايخ المحلات حينما يتشكروا من عدم اعطاء اهالي المحلات اجرة التكنيس لهم ويحصل ذلك من اربابها

لشيخ المحله ومن بعد ذلك ان حصل تواني بامر التكنيس فيبقى الملام على مقدمين العرض وقرّ الرأي عليه بالمجلس العالي في ٩ ص سنة ٢٥٤ مجلس ٦ منه « [٢٨٣] » نمره ٢ لما ورد تقرير من حضرة البيك حكمدار ايالة حلب المتضمن لزوم انتخاب ذوات من المجلس وتعيينهم لجرد شون ذخاير حلب واصدار خلاصات لمجالس الاياله بالمبادره للعمل بجرد اشوانهم حسب الاصول فرؤي من حيث حصل انتخاب مامورين من المجلس وتعيينوا للجرد وصار مقتضى اجراء ذلك ايضاً بمجالس الاياله كي ينتخبوا ذوات لجرد اشوانهم قبل فتوح ورد البيدر الجديد فازم اصدار خلاصه ايشرح عليهم حكمدار بك الى المجالس كليس وعتاب وانطاكيسه باجراء العمل على الوجه المشروح كما قرّ الرأي عليه بالمجلس العالي وهذه الخلاصه لمجلس عتتاب ليعمل بموجبها في ١١ ص سنة ٢٥٤ مجلس ٩ منه وتحررة خلاصه لمجلس انطاكيس بتاريخ المذكور نمره ٢ وتحررة خلاصه لمجلس كليس بتاريخ المذكور نمره ٢ «

[٢٨٤] » نمره ٤ احمد افندي ناظر شونه الذخاير بحلب قدم معروض لمجلس حلب العالي ذكر فيه ان قبل الان بحسب مضايقة الشونه قد اخذ من انبار جناب الحاج عبد الرحمن افندي مقدار ثلاثة وثمانون شنبل حنطه ومن حيث مقتضى تحرير رجعه علي الخزينه بشمن الحنطه المذكوره فيستدعي قطع الثمن بالمجلس لكي بموجبه تتحرر الرجعه فلمي المذاكره رؤي من حيث ان بوقت شدة الاحتياج الي الغلال كان احمد افندي ناظر شونه الذخاير اشترى حنطه من الجلبجيه للشونه والان سئل منه عن ثمنها وعن مقدار ما تسوي حنطة جناب الحاج عبدالرحمن فقرر ان الحنطه الذي اشترها من الجلبجيه سعر الشنبل خمسة وستين غرش وهي اميز من حنطة الحاج عبدالرحمن افندي فلمي هذا لاجل رعاية الميري ينبغي ان يكون شنبل حنطة الحاج عبدالرحمن افندي باثنين وستين غرش ونصف ويازم اصدار خلاصه ليشرح عليها سعادة حكمدار بك الي احمد افندي ناظر الشونه باعطاء رجعه خصم واضافه على الخزينه بسعر الحنطه المذكوره كل شنبل باثنين وستين غرش ونصف كما قرّ الرأي عليه بالمجلس في ١٥ ص سنة ٥٤ مجلس ١٣ ص سنة ٥٤ «

[٢٨٥] » نمره ٢٨ مقاطعة اغفار الجسر والسكر والسملك عن سنة ٥٣ مارتى بهمهده جناب شاكر افندي معاون ولي النعم ٤٠٩٠٠ فقط اربعين الف وتسعمائه عام الماضي ٣٥١٠٠ زياده السنه ٥٨٠٠ خانات ادلب عن سنة ٥٣ مارتى بهمهده خلف اغا تابع متسلم حلب بكفالة متسلم اغا بمبلغ ٥٥٠٠٠ فقط خمسة وخمسين الف غرش عام الماضي ٥٢٦٠٠ زياده

السنة ٢٤٠٠ لما ورد تقرير من سعادة حكمدار بك افندي المحترم بطرح اقلام المقاطعات الميريّه بالمزاد بحضور الراغبين فبحسب امر سعادته قد طرحت الاقلام بالمزاد ومن بعد حصول عدة مزادات وتنشيط الراغبين للزيادة قر قرار القلمين المشروحين علي الذوات المذكوره بالمبلغ المرقوم وكف باقي ارباب المزاد يدهم عن الزيادة فلزم اصدار خلاصه كي يشرح عليها سعادة حكمدار بك الي الخزينه العامره بتحرير شرطنامه باسم الملتزمين المومي اليهم حسب الاصول وكما قر الراي عليه بالمجلس العالي في ١٦ ص سنة ٥٤ مجلس ١٥ منه «

[٢٨٦] « نمره ٢٧ صادق اغا السلحدار قدم معروض محال من طرف سعادة حكمدار بك يتضمن ان قبان باب النيرب كان مالكانه والده وبوفاته تقيّد محمول للميري وانه بوقته استدعي واستاذن بجلب براه القبان المذكور من الاستانه باسم اولاده وصدر له الاذن بذلك فالان حضروا البرات فيستدعي امان النظر بهم وصدور خلاصه برفع قيد القبان المذكور من دفاتر الخزينه وتسليمه له فلدى المذاكره رؤي من حيث ان صاحب العرض كان قدم اعراض بالاستيدان من الاعتاب العليه السرعسكريه بجلب براه قبان باب النيرب باسمه والان من مطامعة العرض المذكور وجد انه بعد الاستعلام عن هذا الخصوص من حكمدار حلب محرر على العرض المذكور بقلم كان الديوان العربي ( استانبولدن توجيه ايتديرك ) وصاحب العرض ارسل احضر براتين بالقبان المذكور . ورختين في ١٥ جا سنة ٥٢ احدهما ناطقه بتوجيه نصف قبان باب النيرب من محمول محمد باسم سلحدار زاده محمد صالح والثانيه ناطقه بتوجيه نصف القبان المذكور ايضا من محمول محمد باسم محمد شريف اولاد مقدم العرض فعلي هذا بما ان البرات تطالعوا بالمجلس وما بهم ما يقال فينبغي اصدار خلاصه ليشرح عليها سعادة حكمدار بك المحترم الي الخزينه العامره برفع قيد قبان باب النيرب من دفاتر الخزينه وتسليمه لصاحب العرض كي يتصرف بموجب البرات وقر الراي عليه بالمجلس العالي في ١٦ ص سنة ٥٤ مجلس ١٥ منه وتحرر خلاصه لتكون سنداً بيد صاحب العرض «

[٢٨٧] « نمره ٤ عن بيان الباقي من اعشار مزرعة ماغز سنة ٥١ ماري

	غروش	
باقي اعشار غلال طرف اهالي كفر دريان	٢٩٧	٢٨
مقطوع صيفي على جميع المزرعه	٥٧٥	٠٠



مقطوع غلال طرف اهالي كفر عروق	١٥٠٩	٢٢
	٢٣٨٢	١٠

الشيخ عمر الشماع خادم السادات الكياليون قدم معروض لسعادة حكمدار بك واحيل للمجلس يتضمن ان بالعام الماضي قر مزاد مزرعة ماغز عليهم لكون يزرعوها اهالي كفر دريان مالكانة مشايخ الكياليه وان بدل التزامها مبلغ ٥٢٠٠ غرش وانه بعد ما قسموا المزرعة المذكوره صدر الامر بان المزارع ينفكوا من الالتزام فاعشارها الذي دفعهم اخذهم للشونه فالان اخبروه علي انه مطلوب من كفر دريان عن مزرعة ماغز الفين وثلثاية وسته وثمانين غرش خساره والحال ان اعشارها توفي ببديل الالتزام وتريد فلاي شي عمال تطلب هذه الخساره من كفر دريان مالكانتهم واستدعي النظر بذلك فلدي المذاكره رؤي من حيث ان المزارع الذين كانوا بالالتزام بالعام الماضي وصدر الامر الكريم بفكهم من الالتزام فني المجلس اعطي القرار بامتثال الامر الكريم بضبط الاعشار المزارع علزمة الميري وتطلب الغلال من محلاتها والآن سنل من الخزينه عن طلب مبلغ النقديه من ماغز عن اي شي. وورد كشف ببيان المطلوب من كفر دريان ومن كفر عروق وذلك عن بقايا اعشار سنة ٥١ مارتى وليس كما استدعوا من سنة ٥٢ التي كانت بالالتزام كما مشروح اعلاه فعلي هذا ينبغي اصدار خلاصه ليشرح عليها سعادة حكمدار بك الى يوسف اغا ناظر قضا حارم بتحصيل المائتين وسبعه وتسعين غرش وثمانيه وعشرين باره عن باقي اعشار كفر دريان من اهالي كفر دريان وتحصيل مبلغ الاف وخمماية وتسعة غروش واثنين وعشرون باره عن باقي اعشار كفر عروق من اهالي كفر عروق وتحصيل مبلغ صيفي المزرعه وقدره خمماية وخمسة وسبعين غرش من اهالي كفر دريان ومن اهالي كفر عروق بعد تقسيم المبلغ وبيان ما يخص كل محل بمعرفة الناظر المومى اليه والرعايا وقر الراي في ١٦ ص سنة ٥٤ مجلس ١٥ منه «

[٢٨٨] «نمره ٣٠ بيان اقليم ميري قر مزادهم والاقلام المذكوره تابعين مقاطعة كرك الامتعه المضبوط على ذمة الميري مقاطعة الدمغه والسقال يجلب عن سنة ٢٥٤ محرمي بمهدة الخواجه ميخايل غضبان بمبلغ ١٨٥٩٥٠ فقط مائة وخمسة وثمانين الف وتسعمائة وخمسين غرش لا غير عام الماضي ٢٠٠٠٠٠٠ عجز السنة ١٤٠٥٠٠ بيز اداب عن سنة ٥٤ محرمي بمهدة محمد اغا بازي بكفالة متسلم حلب بمبلغ ١٦٠٥٠ فقط ستة عشر الف وخمسين غرش عام الماضي ١٠٠٠٠٠ زيادة السنة ٦٠٥٠ لما ورد تقرير من حضرة البيك حكمدار

اياله حلب المحترم بطرح اقلام مقاطعات الميريه بالمزاد بمجلس حاب بحضور ارباب الرغبات من الملتزمين فبحسب أمر المشار اليه طرحت اقلام الميريه بالمزاد وحصل التنشيط والترغيب للملتزمين بالزيادة ومن بعد حصول عدة مزادات قر قرار العلمين بالمبلغ المرقوم على الذوات المذكورين وكف باقي ارباب المزاد يدهم عن الزيادة ومن حيث ان مقاطعه الدمغه والسقال حصل عجز بالهمم عن سنة سابق واستحسن بالمجلس طلب كشف من السقال والدمغه عن ايراد شهر محرم سنة ٥٤ كلي بحيث الايراد الحاصل بهم بالشهر المذكور وعلى موجه يصير حساب جميع السنه واذا ظهر انه يضبط زيادة عنما قر عليه المزاد فتضبط المقاطعه على ذمة الميري ومن الكشف الذي ورد عن ايراد القلمين بالشهر المذكور ظهر ان المقاطعه تضبط اقل مما قر عليه المزاد فعلى هذا يلزم تفويضها للذي قر عليه المزاد الخراج محاييل غضبان وبما ان المذكور حاله مستقيم وهو مضمون فلا يلزم طلب كفيل منه وينبغي اصدار خلاصه اشرح عليها حكمدار بك للخزينة العامرة بتحرير شرطنامه الدمغه والسقال وبيز اداب على ملتزمينهم حسب الاصول كما قر الراي عليه بالمجلس العالي في ١٨ ص سنه ٢٥٤ مجلس ١٧ منه «

[٢٨٩] « غره ١ الحاج محمد التاجر حضر للمجلس العالي وقدم رجعه بختم ابراهيم افندي ناظر الاسبتاليه بجلب تتضمن اخذ خمسة اثواب خاصه منشايه الى الاسبتاليه واحضر عينه الخاصه المذكوره واستدعى قطع الثمن فلدي المذاكره رؤي من حيث ان الآن صاحب الخاصه يقرر ان ثمن الثوب اصل راس ماله مائة وثلاثة غروش وفي السابق كان انقطع ثمن ثوب الخاصه للاسبتاليه باثني وثمانين غرش ونصف وسئل من ناظر الاسبتاليه عن سبب اخذه من هذه الخاصه وتبين ان حينما اخذها كان اليهودي الذي يأخذ من عنده مسبت فيحسب اللزوم اخذ من هذه فعلى هذا من حيث استحسن احد تجار المجلس يتوجه لعند الاذكليزي صاحب الخاصه ويسئل منه عن ثمن الثوب بكيف باعه لمقدم العرض ومن بعد السؤال منه ظهر انه من مدة سنه باعه كل ثوب بمائة وغرشين ونصف بالوعده ثم التجار فحصوا عن اثنائها الان وتبين انه يسوي الثوب بمخازن التجار تسعون غرش فيلزم ان يجاسب صاحب العرض على خاصته كل ثوب بتسعين غرش مثلما يسرى بمخازن التجار من دون مكسب ويلزم اصدار خلاصه اشرح عليها حضرة حكمدار بك الى ناظر الاسبتاليه باعطاء رجعه على الخزينه بشمن الثوب تسعين غرش كما قر الراي عليه بالمجلس العالي في ٢٨ ص سنة ٢٥٤ مجلس ١٧ منه «



[٢٩٠] « غره ٢ اصناف الكلاسه قدموا معروض محال من طرف سعادة حكمدار بك يتضمن انهم من القديم يقدموا كلس الى مدبغة الميري بسر القنطار الحلبي ثمانية وثلاثين غرش فالآن في المدبغه ارادوا يحاسبوهم عن الثمن بانقص من ذلك واستدعوا التبصر بدعواهم فلدي المذاكره روئي من كون ان كلس الذي يلزم لمدبغة الميري مقطوع ثمن قنطاره بثمانية وثلاثين غرش وذلك بتاريخ ن سنة ٥١ والآن بحيث ان مائة اقة الكلس تحري بين الاهالي عشرين غرش ويقف القنطار بثمانية وثلاثين غرش ونصف فعلى هذا يلزم مراعاة الميري وينبغي ان يكون ثمن القنطار بسبعة وثلاثين غرش للميري واصدار خلاصه ليشرح عليها حضرة حكمدار بك الى حسين اغا ناظر المدبغة الميرية باعطاء رجعة خصم و اضافه بثمان قنطار الكلس بسبعة وثلاثين غرش ليصرف لاربابه كما قر الراي عليه بالمجلس العالي في ١٨ ص سنة ٢٥٤ مجلس ١٦ منه »

[٢٩١] « غره ٢ تقدم اعراض من الذين قدموا قش الى شواغر جمال الميري واستدعوا به قطع الثمن وصرفه لهم ففي المجلس لدى المذاكره روئي بحيث ان اصحاب العرض بيدهم رجوع بالقش الذي وردوه لأجل حشو شواغر الجبال وجليلات حمير الميري والرجوع بنجتم ناظر البنا وناظر المواشي الميرية ومجموع باقات القش الذي وردوها مائتين وستة واربعين باقه والآن استحضروا ارباب الخبره وقرروا ان ثمن الباقيه المجلوبه من العمق سواء لاداب او حلب انها تسوي بين الاهالي عشرين ونصف فعلى هذا يقتضي مراعاة الميري وتكون ثمن الباقيه للميري بتسعون فضه وينبغي اصدار خلاصه ليشرح عليها حكمدار بك الى ناظر عموم البنات عثمان اغا باعطاء رجعة خصم و اضافه على الخزينه باثمان باقات القش كل باقه بتسعون فضه كما قر الراي عليه بالمجلس العالي في ١٨ ص سنة ٢٥٤ مجلس ١٧ منه »

[٢٩٢] « غره ٢ ورد رجعه بنجتم ابراهيم افندي ناظر الاستباليه بطلب تتضمن اخذ ستين ذراع كنبريت افرنجي وسط ماخرد لزوم عمل مشمع بأجزاخانة الاستباليه بطلب [ويطاب] قطع الثمن ليصرف اصاحبه نجم اليهودي فلدي المذاكره روئي من حيث طلب من ناظر الاستباليه ارسال عينه الكنبريت المذكور الكبي بالنظر اليها ينقطع الثمن والناظر المومى اليه قرر ان هذا القماش ماخرد من صاحبه في سنة ٥١ ولم يبق بطرفه عينه الكنبريت ثم الان تجار المجلس ستلوا عن اثمائه الان من التجار وتبين ان كل ذراع يسوى من القرشين واثنى عشر باره الى القرشين وانقص من هذا الثمن لا يوجد وقرروا ان

اثمائه في سنة ٥١ ازيد من الان ومن حيث صار تساهل من صاحب القماش من عدم جلب  
الرجه بوقته لاجل قطع الثمن والان تجار المجلس اخبروا ان سعر قماش الوسط الكنبريت  
اقل من قرشين الذراع لا يوجد فيازم ان يتحاسب عن كل ذراع بغرشين ولا ينظر الى  
وقت اخذها منه مع وجود هذا التساهل فازم اصدار خلاصه ايشرح عليها حكمه دار بك  
انظر الاسبتاليه باعطاء رجعه بثمان كل ذراع كنبريت غرشين من الماخوذ من نجم  
اليهودي كما قر الراي عليه في ١٨ ص سنة ٢٥٤ مجلس ١٧ منه «

[٢٩٣] « غره ٣ حسين اغا ناظر مدبغه الميري بجلب قدم معروض محال من طرف  
سماده حكمه دار بك يتضمن ان بحسب كثرة لزوم جلد الجاموس للمدبغه فتد وجد  
جلود واحضر العينه للمجلس واستدعى قطع الثمن ويذكر الناظر المومى اليه ان جلود  
الاغنام التي تورد من المسلخ يومي ما عمال تكفي لأن يازم للمدبغه يومي مائة جلد والذي  
عمال يورد كل يوم مقدار اربعين جلد مقصوص صوفهم واذا كانوا من غير صوف لا يوى  
ثمنهم سعر المصوفات لان جلد المقصوص يطلع منه بغرش صوف وجلد المصوف يطلع منه  
بخمسة غروش صوف ولدى المذاكره رومي من حيث الان استحضر القصاب باشه عن  
سبب اعطاهم جلود المقصوصه للمدبغه وظهر انه بسبب قص غالب الاغنام بهذه الايام لا  
يوجد من المصوف الا النادر والذي يوجد يدفعوه للمدبغه ومن حيث بتاريخ ٢٣ جاسنة  
٥٢ كان انقطع ثمن جلد الغنم المقاصيص والمخاليق سعر كل واحد بستين باره لاميري وناظر  
المدبغه قرر ان جلد المصوف يحصل من صوفه منفعه فملى هذا ينبغي من الان وصاعد  
يعطى للقصابين ثمن جلد المقصوص ستين باره حكما هو مقطوع سابق واما بخصوص جلود  
الكوسله من كون ارباب الخبره من بعد ما نظروا عينته قرروا انهم اشتروا من عينه  
هذه الجلود ومن ذات صاحبهم سعر القنطار الحلي بالف وتسماية غرش تنقاي ثم بتاريخ  
سليخ ب سنة ٥٣ كان انقطع ثمن جلود الجاموس بالمجلس لورشة المراكوبجيه سعر القنطار  
الحلي الذي هو مائة وسبعمائة وثمانون اقه ونصف بالف وثمانماية وخمسين غرش فيقتضي ان ناظر  
المدبغه يعطي رجعه بثمان قنطار جلد الجاموس الف وثمانماية وخمسين غرش على موجب  
القيمه المقطوعه سابقاً واذا طلع من الجلود شي سقط يرجعه لصاحبه ولا يشرا جلود  
يكون ثمنها اقل من سبعة ارطال بل يكونوا من السبعة ارطال وصاعداً ويازم اصدار  
خلاصه ايشرح عليها حكمه دار بك الى الناظر المومى اليه بتقطع ثمن جلود الغنم المقاصيص  
الواحد بستين باره وقنطار جلد الجاموس بالف وثمانماية وخمسين غرش الكى يعطى رجعه

على الخزينه لاصحابها على الوجه المشروح كما قر الرأي عليه بالمجلس العالى فى ١٩ ص سنة ٢٥٤ مجلس ١٨ منه «

[٢٩٤] « نمره ٣٢ ورد تقرير من عبدالله اغا متسلم حلب يتضمن ان حصل تشغيل واحد وتسعين رسن طاراه من الطرفين لاجل خيول اورطه الشيشخان سوارى ومن حيث لم مقطوع كرا لعدل الرسان المذكوره ومقتضى تحرير حافظه باشمن فيطلب الاغا المومى اليه قطع كرا عمل الرسان المذكوره فلدى المذاكره روى من حيث ان الذين اشتغلوا الواحد وتسعين رسن هم تسعة انفار وتحقق انهم اشتغلوا الرسان المذكوره بيومين ونصف والان حصلت المقايسه على انه اذا صرف لانقر يومى ثلاثة غروش فيقف اجرة كل رسن بثلاثون باره وذلك مناسب فيلزم صرف كرا عمل كل رسن ثلاثون باره للذين اشتغلوهم واصدار خلاصه ليشرح عليها حكممدار بك للخزينه العامره بتحرير حافظه بالكرا المذكور وترسل لطرف بكباشى اورطه السوارى الشيشخان ويستعوض عنها برجمه لاجل صرف الكرا كما قر الراى عليه بالمجلس العالى فى ١٩ ص سنة ٢٥٤ مجلس ١٨ منه «

[٢٩٥] « نمره ٣١ حنا الجانجى قدم معروض محال من طرف سعاده حكممدار بك ذكر فيه انه بحسب صدور الامر له بالتوجه الى كواك بوغازى لمصلحة الميرى فبحسب كثرة عايلته ومصروفه يستدعي توضيح مقدار الاجره التى بدها تصرف له وعدم مقدوريته ويذكر حضرة حكممدار بك بشرحه خطاباً لارباب المجلس العالى ان من حيث مقدم العرض مرسل لمصلحة الميرى الى كواك بوغازى فيلزم يستحضر باش مهندس وتحصل المذاكره بفصل ماهية صاحب العرض بما يوافق الاصول فلدى المذاكره روى بحيث استحضر المهندس باشه الى المجلس وبالمذاكره معه قرر ان من كون صاحب العرض معلم بالكار فيعتبر باعتبار نفر مهندس وبما ان النفر المهندس اجرته يومى ٨/٢ غرش وهو مستقيم بالبلد واما من حيث صاحب العرض بده يسافر وعدته والة شغله من كيه فعلى هذا بمقابلة ذلك اذا انضم على الثمانية غروش ونصف غرشين وبلغت اجرته يومى عشرة غروش ونصف بحساب شهري غرش ٣١٥ وتكون اجرة الدابه التى تلزم له من طرف الميرى يكون مناسب وبمجله ويلزم اصدار خلاصه كي يشرح عليها حكممدار بك لخزينه العامره بقيد ماهية حنا جانجى الذى بده يتوجه الى كواك بوغازى غرش ٣١٥ ثلاثاىة غرش وخمسة عشر غرش وايضا اجرة الدواب اللازمه له من الميرى وتصرف له

الاجره من تاريخ الخلاصه كما قر الراي عليه بالمجلس العالي في ١٩ ص سنة ٢٥٤

مجلس ١٨ منه سنة ٢٥٤»

[٢٩٦] «غمره ٤ حسين اغا ناظر المدبغه قدم معروض للمجلس العالي ذكر فيه انه اخذ عفض الى لزوم اشغال دبغه الميري بحلب واستدعى النظر الى العينه وقطع الشمن فلدي المذاكره والنظر الى عينه العفض الماخوذ من عند بطرس مارديني ومن قونسل المسكوب بمعرفة تجار المجلس فقررروا ان القنطار الحلي يسوي الف ومايتين غرش نقداً بين الاهالي وروثي من حيث ان اثمان العفض تسوي بين الاهالي نقداً الف ومايتين غرش القنطار الحلي وبما ان الميري يلزم لها المراعه فيلزم يكون ثمن القنطار بالف ومائة وخمسة وسبعين غرش وذلك مناسب ويلزم اصدار خلاصه ليشرح عليها حضرة حكمدار بك الى ناظر المدبغه الميره باعطاء رجعه على الخزينه بشمن القنطار الف ومائة وخمسة وسبعين غرش كي تصرف لاربابه من الخزينه العامره كما قر الراي عليه بالمجلس العالي في ٢٢ ص سنة ٢٥٤ مجلس ٢٠ منه»

[٢٩٧] «غمره ٣٤ ورد تقرير من حضرة البيك حكمدار ايالة حلب المحترم يتضمن ان باغلب الاوقات صاير التشكي من اهالي القرايا بدعواهم انهم حصل لهم مغدوريه بتمويل الاعانه بالعام الماضي كون ان الانفار الساقطين مع الانفار المستجدين حسب عليهم اعانه مع النشو واما الذين توفوا ما تنزلت اعانتهم من اصل المال بل توزع مالهم على الانفار الموجودين وكذلك اهالي ادلب الان مستدعين بان حصل لهم مغدوريه اكثر من غيرهم حيث فيثاتهم زياده عن فيثاة اهالي القرايا وان قد صار الكشف من خزينه حلب فوجد فيثاة نفر القرايا غرش ٣٠ وفيثاة انفار نفس ادلب غرش ٥٢ ومن كون ان قبل الان حينما صار ارسال المامورين لاجل تعداد الاعانه كان تحور استماره بمعرفة ناظر نظار القرايا بانيكون تمويل مال الاعانه على الوجه المشروح حسب السلوك الذي كان جاري قبلاً بقرايا حلب وبمقتضى الاستيثاره حضرة الدفاتر من طرف المامورين للخزينه وبوجههم تقيد بدفاتر الخزينه وفيما بعد وردت خلاصه من المجلس تتضمن ان بفتوح الاعانه يتوزع المال المربوط على الانفار الموجودين ان كان من دافع اعانه بالسنة الماضيه ام مستجد في سنته وبآخر السنة الذي يوجد قد توفي ولم دافع اعانه وليس له محآفات فيعمل بذلك دفتر من بمد تحقيقه ويتوزع ماله على الانفار الموجوده كل نفر على قدر تحمله واذا وجد في بحر السنة من بعد ختم الدفاتر في التمويل نفر ساقط او نفر مستجد ولم مقيد بالدفاتر المذكور اعدم

اعتنا ضبط العدد فيتمول ويضاف ماله لجانب الديوان وذلك حكم الجاري بأية الشام وقراياها ومن كون ان بوقت ورود هذه الخلاصة كانت قرايا حلب قولة اعانتها حكم الترتيب السابق وتقيّد ذلك بدفاتر الخزينه والان حيث ان صار اختلاف بين منطوق الخلاصة الجاري السلوك بموجبها بأية الشام وبين السلوك الذي صار بحسب فاقاضي حرر سمادته هذا التقرير لكي تحصل المذاكره والذي يرى موافقاً بعدم حصول المغدوره للطرفين ان كان الميري او الاهالي يكون العمل بوجبه فلدي المذاكره روثي في الحقيقه كما ذكره سعادة حكمدار بك كان ورد مناقضه من مير اللوا بحري بك بكيفية السلوك الجاري العمل عليه بايالة الشام وقراياها بما يخص الاعانه كما مشروح بتقرير سعادة المشار اليه وصدر بوجبه خلاصه وبعده ورد مناقضه ثانيه بان القرار المشروح بحمله غير ان هذا الترتيب جرى بالشام وقراياها من بعد ضبط العدد ومع هذا اذا ظهر زيادة عدد وكانت الانفار الظاهره ساقطه من دفتر الاعانه فهذه تتمول جانب الديوان ولا تحسب لخاراتها وكذلك القرايا ان وجد فيها انفار ساقطه فتمد وتتمول ويضم مالها على اصل مال تلك القرية فكذلك صدر خلاصه بالعمل على هذا الموجب فالان من حيث صار اختلاف بين منطوق الخلاصه الجاري السلوك بموجبها بأية الشام وبين السلوك الذي صار بحسب وهو ان دايماً النشو يضاف جميعه لجانب الديوان ومال الاموات يفضل على الباقيين الموجودين ومن حيث ان هذا الترتيب كان صار سابقاً بمعرفة ناظر النظار قبل ورود المناقضه وصدور الخلاصه بالعمل بموجبها ومن حيث الجاري عليه السلوك بالشام واستحسن العمل بوجبه بأية حلب يفيد ان النشو يتقابل على المتوفين فان زاد النشو تضاف الزيادة لجانب الديوان وان عجز عن مال الاموات يتوزع الكسر على الموجودين فعلى هذا ينبغي السلوك في نفس حلب وقراياها كالشام وقراياها كما مشروح وينصرف النظر عن الترتيب الذي صار بمعرفة ناظر النظار ولاجل اجراء العمل بهذا الخصوص بخزينة حلب لاجل السلوك الحسابات لزم اصدار خلاصه يشرح عليها سعادة البيك المشار اليه الى خزينة حلب بالعمل حكم ساوك الجاري بالشام وقراياها يجري على نفس حلب وقراياها كما [ قر ] الراي عليه بالمجلس العالي في ٢٣ ص سنة ٢٥٤ مجلس ٢٢ منه «

[ ٢٩٨ ] « نمره ٥ اصناف الخبازين قدموا معروض مُجال من طرف سعادة حكمدار بك يتضمن ان ناظر شونه الذخير كان عين خبازين ليشتغلوا خبز ١٨ جي آلاي فاشتغلوا مدة عشرة ايام وبعده تسلموا المسكر الاقران وصاروا يشتغلوا بيدهم فقط بقي منهم



بكل طابونه نفر رئيس وعمال يحطوا المصاريف من كيسهم ومن حيث انهم جماعه فقرا فاستدعوا التبصر بجاهلهم واعطاء اجرة لهم فلدي المذاكره روي من حيث ان ناظر شونه الذخير احمد افندي يذكر باعلام المحرر على الاعراض بان حينما حضر ١٨ جي آلاي صار تحبيز جراية الالاي المرقوم بافران الصواصنه لحين استراحت الالاي ثم بعده لما ترتب افران الالاي المرقوم ابقرا رؤسا عند المسكر لكونهم غثما وذنك بامر حكمدار بك وما عدا ذلك من حين حضور اورطة غارديا لجرايتهم وجراية عساكر المستودعين من ٦ جي آلاي بياده وايكنجي آلاي فالخبازين هم عمال يخبزونها واراد صرف اجرتهم حكم اجرة المسكر على كل مائة افة دقيق غرش واحد فما رضوا ثم من حيث سئل من ناظر الشونه ومن شيخ الخبازين عن مقدار الاجره التي كانت يعطى للخبازين عن كرا خبيز قنطار واحد من الدقيق وظهر انه من سنتين كان يعطى اجرة خبيز قنطار الدقيق تسعة عشر غرش من ذلك عشرة غروش اجرة خبيز وتسعة غروش ثمن مصارف القش والزيت وغيره والان سئل من اصحاب العرض وتبين ان المصاريف هي من ناظر الشونه فعلى هذا ينبغي ان يكون اجرة خبيز الخبز الذي اشتغاهه سابق الصواصنه والذي ينشغل في حين الاحتياج من الان وصاعد على حساب كل قنطار عشرة غروش ويازم ان ناظر شونه الذخير يعطى رجهه الي الخزينه بالاجره على حسب الفينيات المشروحه كي لا تتعطل مصلحة الميري حين الاحتياج ولا يصير مفدوريه لانقراء الصواصنه وقر الراي عليه بالمجلس العالي في ٢٣ ص سنة ٢٥٤ مجلس ٢٢ منه «

[٢٩٩] «نمره ٢ ورد رجهه بختم على اغا قايقام وناظر مكتب الجهاديه بحلب تتضمن صبغ واحد وعشرين توب خام بمصبغة شيخ الصباغين عباره عن كل ثوب سبعة عشر ذراع واستدعي قطع اجرة صباغة الاتواب المذكوره فلدي المذاكره روي من حيث ان ارباب الخبزه قرروا ان صباغ كل توب خام الذي طوله سبعة عشر يسوي بين الاهالي اربعة غروش ونصف من صبغ الازرق النيل فعلى هذا بما ان الميري يازم له المراعاة فينبغي ان يكون كرا صبغ كل توب اربعة غروش ويازم اصدار خلاصه كي يشرح عليها سعادة حكمدار بك الي علي اغا قايقام المومي اليه باعطاء رجهه علي الخزينه بكرا صباغة الاتواب المقطوعه المذكوره كما قر الراي عليه بالمجلس العالي في ٢٣ ص سنة ٤٥ مجلس ٢٢ منه «

[٣٠٠] «نمره ٣ عثمان اغا ناظر عموم بنايات الميريه قدم معروض للمجلس العالي ذكر

فيه انه بحسب ازوم طارات غرابيل الى ازوم بنايات الميريه فقد كشف على ائنانهم فلم  
وجد ثمن للطارات المذكوره فلما سال عن ثمنهم ووجد ان ثمنهم كل طاره غرشين فقد عمل  
معدّل للطارات من حطب الجزر الموجوده عنده العادم النفع فتكلف كل طاره ثلاثه  
وثلاثين باره فلدي المذاكره روي من حيث حصل معدّل للطارات عن يد ناظر البنائيات  
وتكلف الطاره ثلاثه وثلاثين باره فعلى هذا ينبغي ان يحاسبوا اصحاب الطارات بسعر  
ثلاثه وثلاثين باره ٣٣ على كل طاره ويصدر بذلك خلاصه مشروحه لناظر عموم البنائيات  
عثمان اغان باعطاء رجعه بالثمن على الوجه المشروح كما قر الراي عليه بالمجلس العالى في ٢٥  
ص سنة ٥٤ مجلس ٢٤ منه «

[٣٠١] « نمره ٥ ورد تقرير من عبدالله اغا متسلم حلب يتضمن ان قبل تاريخه  
كان اخذ من محمد بك مرسل زاده سبعاية وخمسة وثمانون قولان صوف مقلنات وايسوا  
جدد منهم نصف عمرهم ومنهم ربع عمرهم والقولانات المذكورات اخذوا الى خيول اجي  
الاي سوارى غارديا ومن حيث لم مقطوع لهم ائنان فيطلب الاغا المومى اليه قطع الثمن  
ايتحرر حافظه بوجبه فلدي المذاكره روي من حيث بتاريخ ٢٦ شوال سنة ٥٣ كان انقطع  
بالمجلس ثمن حزامات صوف لخيول آلاي الطوبجيه كل واحد باربعة غروش ومتسلم اغا  
يذكر ان الماخوذين من محمد بك بنصف عمرهم وبعضهم ربع عمرهم وليس موجود منهم  
عينه فعلى هذا اذا كان ثمن كل قولان من الماخوذين من محمد بك بسبعين فضه في قلب  
بعضهم يكون بحمله ويازم اصدار خلاصه ليشرح عليها حكممدار بك الى متسلم حلب  
بتحرير حافظه بائنان القولانات الماخوذين الى خيول اجي آلاي سوارى عن كل قولان  
سبعين فضه ويستعوض عنها برجمه خصم واطافه من الآلاي كبي يصرف الثمن لاربابه  
كما قر الراي عليه بالمجلس العالى في ٢٥ ص سنة ٥٤ مجلس ٢٤ منه «

[٣٠٢] « نمره ٣ ورد شقه من وكيل متسلم انطاكيه اسمعاده حكممدار ايالة حلب  
المحترم واحيلت للمجلس العالى تتضمن ان ورد لخزينه انطاكيه خلاصه من مجلس حلب  
بقطع ائنان غلال شونه سنة ٥٣ محرمي ولم مقيد بها فيثبات الزيت وما هو معلوم ان ثمن  
الزيت المأخوذ بانطاكيه هل هو يكون حكم سنة سابق او ينقطع له ثمن جديد  
واستدعى الوكيل المومى اليه النظر لذلك فلدى المذاكره روي من حيث انه بتاريخ  
٢١ ذا سنة ٥٣ كان انقطع ثمن زيت الموزع على قرايا حلب الى مأونة العساكر سعر اقة  
زيت الحلو باربعة غروش وزيت القيادة بثلاثة غروش ونصف الاقه فعلى هذا يلزم



العمل بمجلس كليس وانطاكية وعتاب يصرف اثنان الزيت على هذا الموجب كما قر الراي عليه وهذه الخلاصه لمجلس كليس لي عمل بها في ٢٧ ص سنة ٢٥٤ مجلس ٢٦ منه « وتحررة خلاصه الى مجلس انطاكية بتاريخ المذكور غره ٤ وتحررة خلاصه الى مجلس عتاب بتاريخ المذكور غره ٥ »

[٣٠٣] « غره ١ الحره عايشه قدمت معروض محال من طرف سعادة حكامدار بك يتضمن ان لها فرن عند باب انطاكية وقف فني عام الماضي كان مأخوذ الى خبيز جراية الآي السادس فن مدة لا توجه الا لاي من هذا الطرف اخولها الفرن المذكور وما اعطى لها كراه واستدعت تحصيل كرا الفرن المرقوم فلدي المذاكره رؤي من حيث ان حضرة حكامدار بك استعلم عن هذه الماده من محاسبه جي ووكيل الآي السادس وظهر من جوابه انه بالحقيقه الفرن المذكور اخذ لالاي بتاريخ ١٦ ص سنة ٥٣ لغاية ١٥ ذي سنة ٥٣ وبهذه المده ما صرف كراه لأربابه حيث لم مقطوع له اجره ومن حيث الان تعين المهندس باشه وتوجه كشف على الفرن المذكور وقرر انه يسوي كراه بين الاهالي خمسين غرش شهري وبما ان الميري يانزم له المراعه وايس موجود فرن للميري كراه اكثر من اربعين غرش شهري فعلى هذا ينبغي ان يكون كرا فرن مقدمة العرض اربعين غرش شهري واقتضي اصدار خلاصه ليشرح عليها حكامدار بك الى وكيل الآي السادس سليم افندي المحاسبه جي باعطا رجعة اضافه على الخزينه بالكرا شهري اربعين غرش عن المده من ابتداء ١٦ ص سنة ٥٣ لغاية ١٥ ذالحجه سنة تاريخه كما قر الراي عليه بالمجلس العالي في ٢١ ص سنة ٢٥٤ مجلس ٢٥ منه »

[٣٠٤] « غره ٣ ورد تقرير من علي اغا قيمقام ناظر مكتب حلب محال من طرف حكامدار بك يتضمن ان تلاميذ المكتب لهم مده ما صرف لهم دبس والان كلما يرسل رجعه بطاب دبس فتمتسلم حلب لم يرضى بالصرف لكون ان الدبس الذي صرف في السابق الان ما صرف له ثمن واستدعى صدور الامر لمتسلم حلب بصرف الدبس اللازم فلدي المذاكره رؤي بحيث ان متسلم حلب ملتزم خانات دار الوكاله اعرض لحضرة حكامدار بك واستدعى قطع ثمن الدبس المذكور الذي بده يصرفه وحضرة البيك المشار اليه امر بقطع الثمن والان قد كشف من قيود المجلس العالي ووجد بتاريخ ٢٩ ذا سنة ٥٢ كان انقطع ثمن كل مائة اقة دبس بائة وخمسين غرش وبالتاريخ المذكور لما انقطع الثمن كان يسوي المائة اقه من المائة وخمسة وثمانين غرش الى الماتين ومن كون الان

استبان من كشف ناظر المكتب ان الدبس الذي اخذه هو من تاريخ غرة ذالحجة سنة ٥٢ فعلى هذا ينبغي ان يكون ثمن كل مائة اقة دبس بنائة وخمسة وسبعين غرش ويلزم اصدار خلاصه ايشرح عليها سعادة حكمدار بك الى ناظر المكتب تلاميذ الجهاديه باعطاء رجعة خصم واضافه على الخزينه بانثان الدبس المتقدم للمكتب من ابتداء غرة ذالحجة سنة ٥٢ بحساب كل مائة اقه بنائة وخمسة وسبعين غرش لتصرف لاربابها كما قر الراي عليه بالمجلس العالي في ٢٦ ص سنة ١٢٥٤ مجلس ٢٥ منه «

[٣٠٥] « غره ٣٧ احمد افندي ناظر شونه الذخاير بحلب قدم تقرير للمجلس العالي يتضمن ان قبل تاريخه لما صار الحساب مع المداراتيه بموجب معدل المصري من ابتدا ماه ن سنة ٢٥١ فبعد انتهاء الحساب قد توجهوا المداراتيه واعرضوا للمجلس ان في بحر مدة الاربعة اشهر وهي من ن سنة ٥١ لغاية ذ سنة ٥١ صرفوا بالوزن الحلي والمعدلات صارت عليهم بالوزن المصري وصار عليهم فرق بكل اردب تسعة اقق وثلثاية وستة وثلثين درهم ومن بعد تحقيق ذلك بالمجلس صدر له خلاصه من المجلس باجراء حسابهم بموجب ذلك والحال ان الحساب تقدم لديوان النزول والديوان المذكور بطل وانتهت حساباته من سنة ٥١ والخلاصه التي وردت له من بعد التحقيق بان يعتبر الصرف بالوزن المصري من تاريخ ١٩ ذ سنة ٥١ فهي بتاريخ غرة ص سنة ٢٥٤ فكيف يكون طريقة هذا الفرق الذي هو مبلغ ٣٣٠٠٠ غرش هل يخصم بالابعاديه بخزينة حلب ام بغير صوره واستدعى النظر لذلك فلدى المذاكره رؤي من حيث ان هذا الفرق يخص ديوان النزول والديوان المذكور انقطعت حساباته لغاية سنة ٥١ ولم بقى ممكن تسكين هذا المبلغ بحله فعلى هذا يقتضي ان يكون خصم المبلغ في الابعاديه وينبغي اصدار خلاصه ايشرح عليها حكمدار بك الى مباشر خزينة حلب بحصم الثلثه وثلثاؤون الف غرش بالابعاديه بخزينة حلب اطايفة المداراتيه والعدائيه الذي كانوا بوقته متماطين مصاحبة الخبز وقر الراي عليه بالمجلس العالي في ٢٦ ص سنة ٢٥٤ مجلس ٢٦ منه «

[٣٠٦] « غره ٥ احمد افندي ناظر شونه الذخاير بحلب قدم تقرير بمجلس العالي ذكر فيه ان الذخاير التي تورد من السويديه ومن المعره فيما ان اهالي القرايا هم الذي شالوها على دوابهم وعمال يطلبوا اجرة المشال فيستدعي قطع اجرة مشال الحنطه والشهير الوارده من السويديه ومن المعره فلدى المذاكره رؤي بحيث ان مقطوع بالمجاس اجرة مشال كل مائة اقه بالساعه خمسة وعشرين باره والان حصلت المقايسه على مسافة السويديه وعلى ثقل

اردب من الحنطة والشعير الواردة من السويدية حكم فيئات المقطوعه وخص كرا مشال كل اردب من الحنطة والشعير المحضرين من السويدية ثمانية عشر غرش وثلاثون باره وكذلك صارت الموازنه على مسافة المعره حلب وخص كرا كل اردب من صنف الحنطة سبعة غروش ونصف فعلى هذا يتبفي محاسبة الجمال الذين شالوا الغلال عن كل اردب من الحنطة والشعير الواردة من السويدية بشمانية عشر غرش وثلاثون باره ومن الواردة من المعره عن كل اردب من صنف الحنطة والشعير سبعة غروش ونصف ويلزم اصدار خلاصه مشروحه من حضرة حكمدار بك لاحمد افندي ناظر شونه الذخير باعطاء رجوع بكرا مشال الغلال لاربابها على الوجه المشروح كما قر الراي عليه بالمجلس العالي في ٢٩ ص سنة ٢٥٤ مجلس ٢٩ منه «

[٣٠٧] «ورد رجعه من ناظر الاسبتاليه ابراهيم افندي محتومه بختمه مؤرخه في ١٤ ص سنة ٥٤ تتضمن اخذ ثمانية اتواب خاصه منشايه كل توب ذراع ٥١ مأخوذ من شعيا اليهودي وقطع بالمجلس ثمن كل توب من الاتواب الخاصه المحررات بالرجعه بعد الاطلاع على العينه المحضره من طرف ناظر الاسبتاليه وبعد ملاحظه رعاية الميري كل توب [للميري] بسبعة وسبعين غرش وعشرين فضه فيعطى رجعات بموجب ذلك وتحرر ذلك على الرجعه في ١٣ ر سنة ٢٥٤ «

[٣٠٨] «غره ٤٠ ورد تقرير من متسلم حلب يتضمن ان قبل الان كانوا اشتغلوا نفرين توفنكجيه بتمير سلاح عساكر بلوك الششخانه وان الان قدموا اعراض للاعتاب السنيه بطلب اجرتهم وصدر الامر العالي بصرفها لهم فليزم ان المتسلم المومي اليه اعرض عن ذلك لكي يصير قطع اجرة كل نفر يومي وبوجبه يصير الاعتماد بالصرف فلدى المذاكره رؤي من حيث ان اجرة معلم البنا للميري يومي اربعة غروش وعشره فضه والانفار المذكورين بما انهم اشتغلوا بتمير السلاح فاذا صرف لهم اجرة معلم البنا لكل نفر يومي اربعة غروش وعشره فضه هر بحله ويلزم اصدار خلاصه ليشرح عليها سعادة حكمدار بك الى الخزينه بصرف اجرة النفارين عن الايام الذي اشتغلوا بها بموجب الرجعه التي بيدهم لكل نفر اربعة غروش وعشره فضه يومي كما قر الراي عليه بالمجلس العالي في ١٣ ر سنة ٢٥٤ مجلس غرة ١ سنة ٥٤ «

[٣٠٩] «غره ٢ خالد بك ميرالاي الطوبجيه قدم تقرير للمجلس ذكر فيه انه تقدم انصرف من البساتنه ستة الاف وثلاثماية وستين باقة قصيل الى لزوم خيول عيانيين بالمده

من ابتداء سنة ٥٣ لغاية ٩ ج سنة ٥٣ وبما ان شيخ البساتنه طلب رجوعه بذلك فيطلب جناب المير المومي اليه قطع الثمن فلدى المذاكره رؤى من حيث تحرر الى المير المومي اليه بطلب ربطه عينة الباقيات الذي كانوا قدموهم البساتنه ومن بعد حضور العينه المرقومه استحضروا ارباب الخبرة ونظروها وقرروا ان كل مائة باقه من تلك العينه يسوي ثمنها بين الاهالي غرشين فملى هذا بما ان الميري يلازم له المراعاة فينبغي ان يحاسبوا البساتنه على ثمن كل مائة حزمه باثنين وسبعين فضه ويلزم اصدار خلاصه ليشرح عليها سعادة حكمدار بك الى خالد بك مير آلاي الطوبجيه باعطارجمه على الخزينه بثمان القصيل المذكور كل مائة حزمه باثنين وسبعين باره ليصرف لاربابه وقر الراي عليه بالمجلس العالي في ٣ ر ١ سنة ٢٥٤ مجلس غرة ١ سنة ٥٤»

[٣١٠] «غره ٣ قبله بتاريخ ٢٥ ص سنة ٢٥٤ لما ورد تقرير من مباشر خزينه حلب بخصوص مزارع الميري الذي يزرعوهم فدن القرايا العمار وتحقيق ما لهم عن سنة ٥٢ مارتى فن حيث بوقته من بعد المذاكره اعطي القرار بان من كون المزارع المذكوره بقيوا في بيدر سنة ٢٥٢ مارتى من غير ترتيب شي ولا تعشروا فروي انه اذا تقايست المزارع المذكوره على الذي تحصل منهم الميري في سنين السابقه مثلما تعشروا قرايا الميري فيحصل غدر للفلاح لان من المعلوم المزارع سنة تررع وسنة تفلج فيمكن سنة التي تعشروا بها تكون زراعه وفي العام الماضي تكون فلاحه فاستحسن ان الاقرب ما يكون وفيه النفع للجهتين ان يتقايسوا على سنة ٢٥٠ مارتى حينما كان ما لهم محول على القرا وينظر بدفاتر سنة ٢٥٠ عن مقدار تحويل كل مزرعه وعلى اي قريه كانت محواه وبوجهه يتحصل ما لهم عن سنة ٢٥٢ مارتى من تلك القريه فن حيث بتاريخ المذكور صدر خلاصه خزينه حلب باعمل على هذا الموجب فيلازم الان اصدار خلاصات الي خزينه كلس وعنتاب وانطاكيه بالمبادره لامل بمزارع التابعه الميري بطرفهم الذين لم لهم اهالي راتبين ويزرعوهم قرايا العمار المرتب على فدنهم المال وقيد تعشيرهم عن سنة ٢٥٢ مارتى حكم سنة ٢٥٠ ويتحصل من القريه التي تكون زراعه المزارع وهذه الخلاصه الي خزينه انطاكيه ليعمل بها في ١٥ ر ١ سنة ٢٥٤ مجلس ٢٥ ص سنة ٢٥٤ وتحررة صورتها خزينه عنتاب بتاريخ المذكور غره ٣ وتحررة صوره اخرا الخزينه كليس بتاريخ المذكور غره ٥٥»

[٣١١] «غره ٧ زينل افندي من اعالي كليس قدم معروض مجال من طرف سعادة حكمدار بك يتضمن ان قبل تاريخه ورد جانب شعير لشونه حلب فيستدعي قطع ثمنه

وخصم الثمن من المطلوب منه للخبزينة فلدى المذاكرة روثي من حيث ان الشعير المذكور ورد لشونة حلب والان سئل من ناظر شونه الذخاير بحلب عن تاريخ ورود الشعير للشونه وعن اسماء الشعير بين الاهالي بذلك التاريخ ومن جوابه ظهر ان وروده كان من ٥ [ذا] سنة ٥٣ لغاية ٢٥ منه وانه كان يسوى بالتاريخ المذكور الشنبل بين الاهالي من الاثنين وعشرين غرش الى الاربعة وعشرين فعلى هذا من كون ناظر الشونه لا ياخذ الا الشعير النظيف والان اتضح ان اثمانه بتاريخ وروده للشونه كانت بين الاهالي كما مشروح فينبغي ان يحاسب زينل افندي على ثمن الشعير الذي ورد كل شنبل حلي بواحد وعشرين غرش ويصدر خلاصه ليشرح عليها حكمه دار بك المحترم الى ناظر شونه الذخاير باعطاء رجهه بالثمن المقطوع ويتحرر بها انه يخصم ثمن الشعير من المطلوب من صاحب الشعير للخبزينة وقر الراي علي ذلك بالمجلس العالي في ٧ ر ١ سنة ٢٥٤ مجلس ٤ ر ١ سنة ٢٥٤»

[٣١٢] « غره ٣ ورد رجهه بنجتم ابراهيم ناظر الاستتاليه بحلب تتضمن اخذ قاطان نحاس كبير من شيخ النحاسين الحاج عبد القادر الى ازوم طبخ مأكولات عساكر مرضى الاستتاليه ويستدعي قطع الثمن بالمجلس فلدى المذاكرة روثي من حيث استحضروا ارباب الخبرة من النحاسين ونظروا القطان المذكور وقرروا ان ثمن الاقه منه تسوي بين الاهالي من التسعة غروش الى العشرين غرش فيما ان الميري يلزم له المراعاة فينبغي ان يكون ثمن كل اقه من نحاس القطان المذكور للميري بشانیه عشر غرش واقتضى اصدار خلاصه ليشرح عليها حكمه دار بك الى ابراهيم افندي ناظر الاستتاليه باعطاء رجهه بالثمن على حساب الاقه ثمانية عشر غرش ايصرف لاربابه من خزينه الميري كما قر الراي عليه بالمجلس العالي في ١٠ ر ١ سنة ٢٥٤ مجلس ٨ منه»

[٣١٣] « غره ٤٤ بيان مقاطعات التي قر مزادهم على رمضان اغا بن نهبان وقذور اغا الشويخنه

زيادة السنة	هذه السنه	عام الماضي	اغا الشويخنه
١٩٠٠٠	١٠٠٠٠٠	٨١٠٠٠	باج الشام
١٥٤٠٠	١٠٠٠٠٠	٨٤٦٠٠	باج كليس عن الجبال والاغنام عن سنة ٥٤ محرمي
٨٠٠٠	٦٠٠٠٠	٥٢٠٠٠	باج جمال حلب عن سنة ٥٤ محرمي
١٧٣٠٠	٨٥٠٠٠	٦٧٧٠٠	باج عنتاب والقصاب باشيه تابع خزينه عنتاب



٧٣٠٠	٢٢٣٥٠	١٥٠٥٠	دايلة الاغنام عن سنة ٥٤ محرمي
٦٧٠٠٠	٣٦٧٣٥٠	٣٠٠٣٥٠	

فقط ثلاثائة وسبعة وستين الف وثلاثائة وخمسين غرش لا غير باج الحطب والفحم عن سنة ٥٣ مارتى بعهدة خلف اغا تابع متسلم حلب بمبلغ ١٧٥٠٠ فقط سبعة عشر الف وخمماية غرش عام الماضي ٢٥١٦٥ عجز السنة ٧٦٦٥

قبله لما ورد تقرير من حضرة حكامدار بك المحترم بطرح اقلام مقاطعات الميريه بالمزاد بمجلس حلب فبحسب امره قد طرحت المقاطعات بالمزاد بحضور الراغبين وحصل التنشيط والترغيب لهم ومن بعد حصول عدة مزادات قر قرار الباجات على رمضان اغا وقدر اغا كما مشروح بالمبالغ المرقومه وكف باقي ارباب المزاد يدهم عن الزيادة ومن حيث قلم باج الحطب والفحم عجز ماله عن سنة سابق وهذا بوقته كان عرض ضمن قاعة اقلام المعجزات بالاعتاب العمليه السرعسكرية وصدر الامر العالي باعطاء شرطناماتهم فعلى هذا ينبغي اصدار خلاصه ايشرح عليها حكامدار بك المحترم الى الخزينه العامرة باعطاء شرطنامات الاقلام للملتزمين المذكورين كما قرر الراي عليه في ١٠ ر ١ سنة ٢٥٤ مجلس ٨ منه «

[٣١٤] «نمره ٢ حضر وانيس التاجر وابرز رجعه بختم احمد اغا ملازم اول من ججي الاي بياده تتضمن اخذ كسله منه الى ورشة المراكوبجي بالالاي المذكور واستدعي قطع الثمن فلدي المذاكره روي من حيث استحضروا ارباب الخبره ونظروا عينه الكوسلا المرقومه وقرروا اذا كانت الجلود المرقومه عال ووسط ودون يسوي رطل الحلي منها بين الاهالي اثنين وثلاثين غرش بحساب الاقه سبعة عشر غرش وسبعة بارات ومن حيث ان الكوسلا الماخوذ المورشه هو عال ودون ووسط وتجار المجلس اخبروا ان الثمن الذي قرروا عنه ارباب الخبره عن الاقه سبعة عشر غرش وسبعة بارات هو مناسب وان يكون الاخذ من كل جنس ثلث فعلى هذا بما ان الميري يلزم له المراعه فينبغي ان يجاسب صاحب الكوسلا عن كل اقه بستة عشر غرش ونصف وسبعة باراة وازم اصدار خلاصه ايشرح عليها حكامدار بك المحترم الي وكييل ججي الاي باعطاء رجعة على الخزينه بضمن الكوسلا عن كل اقه ستة عشر غرش ونصف وسبعة بارات بشرط ان يوخذ من كل جنس ثلث المطلوب وقر الراي عليه بالمجلس العالي في ١١ ر ١ سنة ٢٥٤ مجلس ١٠ منه «

[٣١٥] «نمره ٤٥» الحاج مصطفى شيخ فلاحين حلب قدم معروض محال من طرف سعادة حكمدار بك يتضمن ان الاثوار التي حضرة من التركبان لاجل ماكولات عساكر الجهادية فن حيث تعين لرعايتها وسقايتها خمسة انفار ولهم مده مستخدمين بهذه المصلحة وما تعين لهم اجره فاستدعى قطع اجره الرعيان المذكورين فلدي المذاكره روي من حيث ان الاثوار الموجوده هي مائة وثلاثين ثور فتعين خمسة رعيان لها كثير ويقتضي ان يكونوا اربعة انفار رعيان وهم كفايه واما بخصوص الاجره فمن كون سئل وتحقق من ارباب الخبره الذين يستخدموا انفار رعيان مثل هو لاني عن مقدار الاجره التي يدفعوها وظهر ان النفر الراعي يعطى له شهري اجره من السبعين الى الثمانين غرش وما عدا ذلك ياكل من عند معلمه فعلى هذا اذا تعين لكل من الاربعة رعيان المذكوره اجره ستين غرش وثلاثين غرش طعاميه فتكون الجملة تسعين غرش يكون مناسب ثم اذا زادت الاثوار فبحسبها تزيد الرعيان واذا نقصت فبحسبها ايضاً يكون النقصان وكذلك تنبه على شيخ الفلاحين بان اذا حصل الى [الاثوار] تلف او ضعف من عدم اعتنا الرعيان يكون هو ملزوم فيه وعلى هذا يقتضى اصدار خلاصه ليشرح عليها حكمدار بك الى الخزينه بصرف اجرة الخمسة رعيان من حين استخدامهم الى الآن اكل نفر تسعين غرش شهري ومن الآن وصاعد اكل راعي من الاربعة رعيان الذي استحسن ابقاءهم لانهم كفايه ايضاً تسعين غرش شهري عن الماهيه والطعاميه كما قر الراي عليه في ١٠ ر ١ سنة ٢٥٤ مجلس ٨ منه «

[٣١٦] «نمره ٤٦» حدادين قصبة اداب قدموا معروض محال من طرف سعادة حكمدار بك يتضمن ان قبل تاريخه قدموا اعراض بطلب ثمن الحديد الذي لهم وبوقته ارساوا للخزينه لاجل عمل حسابهم وقد تحدد الحساب بثمان مسامير البيطاريه الماخوذه منهم بحساب كل الف بسمار بخمسة عشر غرش والحال ان ثمن الرطل مقطوع بخمسة عشر غرش لان الف البسمار تطلع زياده عن ستة اقق حديد وثمان اقه حديد الحاميه باربعة غروش الآ ربع واذا حوسبوا على سعر الالف بخمسة عشر غرش يصير لهم مغدوريه واستدعوا النظر بذلك فلدي المذاكره روي من حيث ان بتاريخ ٩ ص سنة ٢٥٢ كان انقطع ثمن رطل مسامير البيطاريه بخمسة عشر غرش ثم بده بتاريخ ٧ ص سنة ٢٥٢ لما استدعى ناظر شونه المهيات قطع ثمن المسامير المذكوره فبوقته لما كشف عن الثمن المقطوع بتاريخ ٩ ص سنة ٥٢ عن كل رطل بخمسة عشر غرش ووجد موافق صدور خلاصه لناظر شونه المهيات



علي هذا الموجب ولكن بالخلاصه المذكوره تجرد بها ان ثمن كل الف بسمار بخمسة عشر غرش والحال ان اصل الثمن الرطل بخمسة عشر فهنا حصل السهو بتحرير الخلاصه على حساب الالف بخمسة عشر غرش كما اتضح الان من كشف قيودات المجلس وحيث بالحقيقه حصل مغدوريه لاصحاب العرض بذلك والان اصحاب العرض المذكورين حضروا وقرروا ان اشغالهم تعطت ورضيو ان يخصم لهم ثمن البسامير الالف بخمسة عشر غرش الي غاية تواريخ الرجوع التي بيدهم ومن بعد ذلك فيكون الحساب على الرطل الحلبي بخمسة عشر غرش فعلى هذا بما ان اصحاب العرض رضيو بذلك فيلزم اصدار خلاصه ايشرح عليها حكمدار بك الي الخزينه بجلب باجراء حساب حدادين اداب على ثمن المسامير بموجب الرجوع التي بايديهم باعتبار الالف وبتادي الثمن لهم ثم من بعد هذه الرجوع يجري الحساب باعتبار الرطل الحلبي غرش ١٥ وايضاً بما ان اغلب لزوم التطابق والبسامير الي الايات الخياله فيلزم اصدار خلاصات منسروحات الي حضرات امراء الايات الطوبجيه و٣جي الاي سواري وخلاصه الي متسلم اداب باعطاء علم وخبر ذلك لهم بان ثمن البسامير الذي صدر به خلاصات بتاريخ ٧ سنة ٥٢ بثمان الالف خمسة عشر غرش فهو سهواً ويعتبر الثمن المقطوع بتاريخ ٦ ص سنة ٢٥٢ على حساب الرطل الحلبي بخمسة عشر غرش وقر الراي عليه وهذه الخلاصه للخزينه في ١١ ر سنة ٢٥٤ مجلس ١٠ ر سنة ٥٤ وتجرد خلاصه لخالد بك غره ٣ وتجرد خلاصه الي ٣جي مير الاي سواري غره ١ وتجرد خلاصه لمتسلم اداب غره ٦ «

[٣١٧] « غره ٤٨ صورة شرطنامه باج الخيل والحمير والبقر وقتبية الجبال الذي ترتب الان بالمجلس العالي يوخذ من المشتري عدا مشتري الميري برسم الباج من كل مائة غرش من ثمن الخيل وكذا البقر وكذا الحمير الكل سواء ستون فضه ولا يوخذ من مشتري الحمير وغيرهم رسم خارج عما ذكر وكل الذي يبيع من العامه في السوق يوخذ منه كذلك والبيع للميري يكون في الديوان او في السوق او في غير محل حسبما تصدر الاراده بذلك ولا يوخذ باج من الذي يشتريه الميري يوخذ من البايع باسم الدلاله التي كان ياخذوها الدالين سابقاً من كل مائة غرش من ثمن الخيل وكذا البقر وكذا الحمير الكل سواء مائة فضه بحساب من كل غرش باره واحده سواء كان المشتري الميري او غير الميري يوخذ قتيبه في السنه مره واحده ثمانية عشر فضه ويعطى رجعه بالايرصال من الملتزم لصاحب الجمل وذلك من كل جمل يحضر لهذه البلده من غير بلد ما عدا جمال عربان الاياله

والفلاحين فان لا يؤخذ منهم حسب القديم ورد تقرير من حضرة البيك حكمدار ايالة حلب المحترم يتضمن ان عند تحرير شرطنامه باج الدواب فوجد شروطها المقيد بالخزينه مستوفي شرحه حيث مذکور ان الذي يبيع الى الميري يؤخذ منه عن كل غرش مصريه وما هو موضح ان كان كذلك يؤخذ من الذي يبيع بالسوق ام لا ثانياً مشروح ان يؤخذ على كل مائة غرش ٢ ١/٢ غرش منها سوق الخيل غرش ١ ١/٢ وسوق الحمير غرش ١ فقام علم هذا المبلغ يدفعه البايع او المشتري وهل الذي يشتري حمير يدفع مثل الذي يشتري خيل وكذلك باج البقر مع قتبية الجمال ليس موضح كيفية ضبطه وانه يلزم احضار اهل الخبرة وملتزمين السابقين ويصير توضيح شروط هذه المقاطعه فلدی المذاكره روي من حيث استحضروا ارباب الخبرة وسئلاوا عن ذلك وتبين ان الذي كان جاري العمل عايه من شروط هذه المقاطعه فيه بعض اشيا مقيدة غلط وبما ان المطلوب ان يكون ترتيب امر الباج [محدد] بالمقدار والكميه من غير اخذ زياده ولا نقصان والان بالمداوله استحسنت ان يكون تفرقة هذا القلم كما مشروح اعلاه ويكون القيد بالشرطنامه على هذه الكيفيه فلزم اصدار خلاصه ليشرح عليها حكمدار بك الى الخزينه العامرة [بتدوين] قيد شرطنامه الاولي من دفاتر الخزينه حيث كانت غير مستوفيه وثبتت هذه الشروط المشروحه اعلاه بدفاتر الخزينه والاعتماد عليها تعريفه لهذه المقاطعه ودستوراً للعمل وتحرر بالشرطنامات كما قر الراي عليه بالمجلس العالي في ١٥ [١٢] سنة ٢٥٤ مجلس ١٢ ر ١»

[٣١٨] « لما عرض الحاج علي اغا متسلم ادلب بخصوص مواده واستدعى الافاده عن اقامته بهذا الطرف هل بقي لها لزوم ام لا فني المجلس لدى المذاكره رؤي من حيث ان دعاوي اهالي قصبه ادلب مع متسلمهم انتهت وظهر ان دعاوي المدعيه فارغه فقط صار الاستحسان ان يصير تحقيق مادة الرجاليه والاشجار والاعانه بطرف ادلب ويتحرر بذلك دفتر بعد التحقيق والتعداد وهذه المواد الباقية اللازم تحقيقها لا تخص متسلم ادلب فعلى هذا يلزم ان المتسلم المومى اليه يتوجه لمعاطات مصلحته واما بخصوص الاشجار المدعين بزيادتها وكذلك الانفار الساقطين من الاعانه والرجاليه فن حيث لازم لتحقيق ما يلزم تحقيقه وتعداد ما يلزم تعداده بمعرفة مامورين من المجلس والمداوله استحسنت ان يكونوا المامورين لهذه المصاحه جناب اسعد بك وبهاء الدين افندي قدسي زاده من المجلس فلاجل توجه المامورين المومى اليهم ومبادرتهم لا يلزم اقتضى اصدار خلاصه ليشرح عليها سعادة حكمدار بك الى حضرات المامورين المومى اليهم بالعمل حسبما قر الراي عليه بالمجلس

العالي في ١٨ ر ٢٥٤ «

[٣١٩] « السيد محمود من اهالي محلة باب قنسرين قدم معروض محال منظره حكمدار بك يتضمن ان له دار بمحلة باب قنسرين المرقومه وقف ذريه وداخل الدار قاعه سقط والدار لازم لها مرمره وبما ان واجهة القاعه المذكوره سقط فيستدعي اعطاء الرخصه له يبيع الواجه المذكوره ورد ثمنها على مرمة الدار فلدي المذاكره رؤي من حيث ان المهندس باشه توجه كشف على الدار واخبر ان موجود قبه سقط ولازم تنزيلها ثم بما ان صاحب العرض يذكر ان مراده تنزيل واجهة القاعه ليعمر بها الدار وذلك برضا الذريه والان حضر البعض من اهالي المحله وقرر بان صاحب العرض اذا فك شي. و عمر شي. من داره فلا يحصل من ذلك ضرر فعلى هذا ينبغي اعطاء الرخصه الدار بهدم بعض الاماكن وتعمير البقيه ما لم يضر بالجيران ولزم اصدار خلاصه ليشرح عليها سعادة حكمدار بك وتكون سنداً بيد صاحب العرض كما قر الرأي عليه بالمجلس العالي في ١٨ ر ٢٥٤ مجلس ١٥ منه »

[٣٢٠] « لما عرض الخواجه ويسان باشمهندس ايالة حلب بخصوص عيوب الماء الذي وجدهم في قناة حلب وبسببهم صاير اسراف كلي وضيعة ان للماء وان لازم تعزير القناه حسب المعتاد وسد العيوب فلدي المذاكره رؤي ان ما ذكره باش مهندس من تعزير قناه حلب وسد عيوبها الموجوده وضبطها فهو بمحل وبما ان القناه المذكوره بالعام الماضي صار بها عمل متين وهذه السنه ظهر بها عيوب ولازم تعزيرها فيلزم المبادرة لذلك انما من حيث ان وفرة المساكن الموجوده الان بالبلده والقادمين اليها غير خافي فيلزم اولاً ان يكون تعزير القناه المذكوره وسد عيوبها بظرف ثلاثة اربعة ايام لاجل عدم ثقله المساكن بخصوص المياه ثم يقتضى المباشرة باحضار كل ما يلزم من احجار وكلس وغير لوازم وتوضع بجانب كل محل عيب ويصير تكثير الشفاه وبمجال قطع الماء يصير الشغل بكامل المحلات المقنضي لها الترميم بوقت واحد وبذلك يحصل اتمام هذه العمله بظرف ثلاثة اربعة ايام ويلزم ان يكونوا المامورين بهذه المصلحه الشيخ عبد الرحمن العقاد والشيخ احمد العبه جي وعثمان اغا ناظر عموم ابنيه الميري والخواجه ويسان باشمهندس ويكون الشيخ عبد الرحمن العقاد يتهين لنظارة التعزير ويكونوا مهتمين بذلك ويلزم ايضاً تحصيل مال القناه المرتب على محلات حلب والبساتنه ويهطى للمامورين ليبادرو للعمل وعلى هذا يلزم اصدار خلاصه ليشرح عليها حكمدار بك المحترم الى المامورين المومى اليهم بتحضير لوازم القناه وكل

محل عيب ينوضع بجانبه كل ما يلزمه ويكثرهوا الشغاله وبجال قطع الماء يصير الشغل بوقت واحد ثم يصدر خلاصه ثانيه الى متسلم حلب بتحصيل مال القناه المرتب كسنتين السابق كما قر الراى عليه بالمجلس العالى وهذه الخلاصه الى مامورين بنظارة تعزير وسد عيوب القناه ليعملوا بموجبها في ١٨ ر ١ سنة ٢٥٤ مجلس ١٨ منه « وتحررة خلاصه الى متسلم حلب بتاريخ المذكور نمرة ٨ »

[٣٢١] « نمرة ٥٠ قرر بمجلس حلب العالى الخواجه ويسان انه لما صدر الامر بتعمير باب الجزين بمال القصابين متعمر مع عمارة الباب المذكور اربعة دكاكين تلوز بالميري وانتهى عمل واحده منهم وهى دكان شوا ورغبها واحد يقال له السيد عبدالله الشرا فاقضى اعرض للمجلس الكي بعد الكشف والتدقيق عنا يسوي كراها شهري تعطى الى المستاجر المذكور فلدى المذاكره رؤي بحيث ان الدكان المرقومه هي تخص للميري والان استحضر المستاجر المذكور السيد عبد الشوا وقرر انه يرغب اعطاء الدكان المذكوره له وانه يدفع كراها شهري سبعة غروش ثم كلف للاستيجار بزياده عن السبعة غروش فاي ومن كون لم موجود غيره راغب للدكان المذكوره قليلا تبقى مسكوره وتضف الرغبة بها ينبغي ايجارها للشوا المذكور بسبعة غروش شهري ابتداء ماه ربيع الثاني سنة ٢٥٤ اربعة رتكون الى حلول مدة الايجاره انتهى تنجيرها فيستلمها ولزم اصدار خلاصه ايشرح عليها حكمدار بك المحترم الى الخزينه بقيد الدكان المذكوره للميري وقيد ابتداء المده ومقدار الكرا سبعة غروش شهري على المستاجر المرقوم كما مشروح وقر الراى عليه بالمجلس العالى في ٢١ ر ١ سنة ٢٥٤ مجلس ١٩ منه ر١ »

[٣٢٢] « نمرة ٥٢ الحاج صالح القصاب باشه قدم معروض مجال من طرف سمادة حكمدار بك يتضمن انه بالعام الماضي كان تعهد بتقديم لحم تعيينات عساكر الجهاديه كل اقه بفرشين من غير كبده وحصل له من ذلك خساره كليه من تقديم الاقه بفرشين واستدعى عمل معدل الى لحم عساكر الجهاديه حيث ايام تعهده انتهت فلدى المذاكره رؤي بحيث ان مقدم العرض التصاب باشه كان بالعام الماضي تعهد بتقديم لحم تعيينات الجهاديه عن سنة ثلاث وخمسين بسمر الاقه فرشين والان فرغت مدة العهد ومستدعى عمل معدل جديد وبالمجلس تمين مامورين اعمل المعدل وبعد تقديم صررته استحسن عمل معدل ثاني وجرى ذلك ومن بعد حساب فيشة كل اقه حسبما ظهر بالمعدلين وقفت الاقه بفرشين وعشرة بارات فعلى هذا بحيث لم يوجد احد يتعهد باقل من ذلك والقصاب باشه المومى اليه يطلب

اعطاه خمسين الف غرش من الخزينه على الحساب ثم بايام الشتا يعطى للعسكر اربعة ايام زيت ويوم لحم كالسابق فيلزم ان يكون اقة لحم تعينات العساكر بفرشين وثمانية بارات وحيث تعهد القصاب باشه بتقديم اللحم بهذه الفيشه عن سنة كامله من ابتداء سنة ٥٤ لغاية ذ سنة تاريخه فيلزم قيد تعمه على هذه الصورة وبوسم الشتا يصرف للعساكر اربعة ايام زيت ويوم لحم وكذلك يخصص طلبه الخمسين الف غرش فيما ان الخزينه الان لم موجود بها نقديه فيبقى هذا المبلغ للقصاب باشه بالتدريج ويلزم اصصدار خلاصه ليشرح عليها حكمه دار بك المعتم الى الخزينه بقيد تعهد القصاب باشه بتقديم اللحم للعساكر عن سنة ٥٤ بسعر الاقه غرشين وثمانية بارات كما قر الراي عليه بالمجلس العالي وخالصه ثانيه لتكون سنداً بيد القصاب باشه وهذه الخلاصه الى الخزينه في ٢٢ ١ سنة ٢٥٤ مجلس ٢٢ ١ سنة ٥٤ وتحررة خلاصه بتاريخ المذكور لتكون سنداً بيد القصاب باشه «

[٣٢٣] « غره ٦ قرر بمجلس شوري حلب العالي ناظر نظار القرايا الميره مصطفى اغا ان قرا ومزارع العمق مرتب على فدننا سنوي فدان الذي يزرع شتوي خمسون غرش بدل ساليان واربعة شنابل شعير من غير ثمن وفدان الذي يزرع صيفي خمسة وعشرين غرش وشنبلين شعير ومن حيث زراعت المزارع ما هم راتبين ليكون مقدار فدنهم بالضبط فلذلك جرت العاده ان في كل سنه تنعد فدن قرا ومزارع العمق لانها تريد وتنقص ومن حيث مرتب على فدننا شونه ولا يمكن توزيعها من غير مقدار الفدن وبحيث حاول اوان الحصاد ٠٠٠ وتمداد الفدن فيستدعي الاغا المومي اليه تعين ذات لتمداد فدن قرا ومزارع العمق فلدي المذاكره روني ان ما ذكره شيخبندر زاده مناسب وبما ان ناظر قضا حارم يوسف اغا له اطلاع على قرا ومزارع العمق فيلزم ان يكون هو مأمور بتمداد الفدن المذكور ومن حيث ان ناظر نظار القرايا الاغا المومي اليه بده يتوجه لتلك الاطراف تقسم مزارع الميري فاذا لزم الى الناظر المذكور مساعده او مراجعه عن اشياء فيخبر شيخبندر زاده عنه وتحصل له المساعده بما يلزم ولزم اصصدار خلاصه ليشرح عليها حكمه دار بك الى يوسف اغا ناظر قضا حارم بالمبادره للعمل حسبما قر الراي عليه بالمجلس العالي في ٢٣ ١ سنة ٢٥٤ مجلس ٢٣ منه «

[٣٢٤] « غره ٥٤ الحاج يوسف اغا يمكن زاده قدم تقرير للمجلس العالي ذكر فيه انه لما ترتب انظاره الاعانه في المذاكره قرر بخصوص السنويه المرتبه له بمقابلته خدمة المجلس



وقدرها سبعة الاف وخمماية غرش بانها تحكّم شهري ستاية غرش وثلاثون باره وحصلت المذاكره علي ذلك بان السنويه المذكوره تجي بكل شهر ستاية غرش وثلاثون باره والحال ذلك وقع منه غلط لان السبعة الاف وخمماية غرش تجي بالشهر ستاية وخمسة وعشرين غرش والان لما اراد محاسبة الخزينه علي استحقاقه ظهر هذا الغلط ومن حيث ان هذا شي معلوم وما هو خافي بان السبعة الاف وخمماية تجي بالشهر ستاية وخمسة وعشرين غرش فاستدعي النظر لذلك فلدى المذاكره روي بحيث تطالعه المذاكره السابقه المذكوره ووجد في الحقيقه حاصل هذا الغلط بتقرير يكن زاده فعلى هذا بما ان الذي مرتب الي يكن زاده عن خدمة المجلس سبعة الاف وخمماية غرش وعن نظارة الاعانه تسعة الاف غرش سنوي والجملة ستة عشر الف وخمماية غرش ويجي المبلغ عن الخدمتين شهري الف وثلثاية وخمسة وسبعين غرش وتبين ان الذي تحور في السابق بان السبعة الاف وخمماية تجي بالشهر غرش  $600\frac{1}{4}$  فهو غلط بل انما تحكّم ستاية وخمسة وعشرين غرش والغلط مردود فينبغي اصدار خلاصه ايشرح عليها حكمدار بك للخزينه بحاسبه الاغا المومي اليه كما مشروح عن الخدمتين بحساب شهري الف وثلثاية وخمسة وسبعين غرش وقيدها بالخزينه كما قر الراي عليه بالمجلس العالي في ٢٣ ر١ سنة ٢٥٤ مجلس ٢٣ منه ٥٤ «

[٣٢٥] « غره ٨ اصناف البساتنه قدموا معروض محال من طرف حكمدار بك يتضمن ان في سنة ٥٣ طلب منهم شهاله من البساتنه الي مخايز الميري ووردوا ذلك واخذوا به رجوع من نظار المخايز والان طلبوا من ناظر شونه الذخاير اعطاء رجوع بشمن الشهاله فن حيث لم مقطوع بطرفه اثنان لذلك فيستدعوا قطع الثمن فلدى المذاكره روي من حيث بتاريخ ٦ ص سنة ٥٣ مقطوع ثمن كل مائة اقه جالي بستة غروش والجالي المذكور هو جالي سنديان والشهاله التي مقدمينها اصحاب العرض من حيث انها شهاله بستان وموجود فرق بين ذلك وبما ان ارباب الخبزه اخبروا ان الشهاله تباع بين الاهالي بالحزمه من دون وزن وانه لو اوزنة فيبلغ ثمن مائة الاقه بين الاهالي سبعة ثمانية غروش فعلى هذا من كون الجالي السنديان مقطوع قيمته للميري كل مائة اقه بستة غروش فيلزم ان يتحاسبوا البساتنه علي ثمن جالي البستاني الذي قدموه عن كل مائة اقه باربعة غروش ويصدر خلاصه ايشرح عليها حكمدار بك الي ناظر شونه الذخاير بحلب بحاسبة اصحاب العرض علي ثمن كل مائة اقه جالي بستاني باربعة غروش ويعطي لهم رجوعه علي الخزينه بالشمن كما قر



الراي عليه بالمجلس العالي في ٢٣ ر ١ سنة ٥٤ مجلس ٢٣ ر ١ سنة ٢٥٤ «

[٣٢٦] «غره ٦ . مصطفي اغا شيخبندر زاده قدم تقرير للمجلس العالي ذكر فيه انه من المعلوم اكثر قرايا الميريه تررع صيفي وبشكل سنه ينقطع زراعة الصيفي بدل عشر بوجه المقطوعيه ومن حيث في السنين الماضيه ترتب على كل قرية غرش معلوم عن بدل الصيفي بعرفة النظار وجري ذلك بعد قيام البيادر بوجه التخمين فالان بحسب حاول وقت الصيفي وتوارد الفول والمجور والقرع وبمده يورد البطيخ والجبس ثم السمسم والفتن فيستدعي بانه يحصل ترتيب على مقطوع الصيفي بوجه الحق واذا وجدة قرية او مزرعه بها للميري حصه فيكون القطع على قدر حصه الميري فلدي المذاكره رؤي ان ما ذكره [ اغاسي ] المومى اليه فهو مناسب وبجمله وحيث الان حل وقت الصيفي وصار موسمه وان هذه المصلحه تخص نظار القرايا المذكورين ان يدوروا على القرايا الميري والمزارع ويقطعوا عليهم مقطوع نظير مزروعات الصيفي المذكوره فيلزم يؤمروا نظار قرايا الميريه بمقطوعيه الصيفي على قرايا الميري بوجه الحق من غير غدر الجانبين وينبغي اصدار خلاصات الى نظار القرايا الخمسه بالمبادره للمقطوعيه المذكوره على صيفي القرايا كما مشروح وقر الراي عليه بالمجلس العالي وهذه الخلاصه الى محمد اغا رفيه ناظر قضا سرمين ليعمل بموجبها في ٢٣ ر ١ سنة ٢٥٤ مجلس ٢٣ ر ١ سنة ٢٥٤ وتحرر خلاصه لسعيد اغا ناظر قضا الباب وتحرر خلاصه لمتسلم ادا ب ايضاً بنمره ٩ وتحرر خلاصه ليوسف اغا ناظر حارم في غره ٧ وتحرر خلاصه الي ناصر اغا «

[٣٢٧] «غره ٨ اهيل لمجلس حلب العالي الشقه الوارده الي سعادة حكمدار ايالة حلب من الحاج علي اغا متسلم ادا ب المتضمنه استعفاه من مامورية تعشير ومقطوع مزارع الميري بطرف ادا ب واريجا والجسر وباريشا ودر كوش الصادر له بذلك خلاصه حيث الان وقت تحصيل الاشوان واموال الباقيه على القرايا من عام الماضي واول هذه السنه فيا ترى يباشر بتحصيل الاموال والشونه والا بتمشير ومقطوعيه المزارع واستدعي اعفاه من مامورية تعشير ومقطوعيه المزارع فلدي المذاكره روي من حيث ان الحاج علي اغا متسلم ادا ب اعرض بخصوص اعفاه من تحصيل شونه قلعة المضيق وبوقته تبين ان الحق بيده وعني عن تلك المامورية واحيات الى ناظر قضا اريجا محمد اغا رفيما فالان استدعاها بالعموم من مامورية التعشير والمقطوعيه لا يقبل مع وجود اخوته وابن اخيه من المساعدين

له ويلزم ان الاغا المومي اليه يبذل الجهد باتمام هذه المامورية كما هو حقه بحسب صداقته بالخدامه وينبغي اصدار خلاصه ليشرح عليها حكممدار بك الي الاغا المذكور بالمبادره للعمل حسبما قر الراي عليه بالمجلس العالي في ٢٤ ر ١ سنة ٢٥٤ مجلس ٢٤ ر ١ «

[٣٢٨] «غره ٧ الحاج علي اغا متسلم اداب قدم معروض محال منطرف سعادة حكممدار بك يتضمن ان ورد له دفتر اشوان التي توزعت بهذه السنه على قضاوات متسلميته ومن الجمله قلعة المضيق والحال غير خافي انه بسبب اقامته من مده بجلب لاجل المواد التي اقيمت عليه صار تمطيل لمصلحته والان توجه لتحصيل اموال سنة الماضيه والقابله فيا ترى يحصل تلك الاموال والا يحصل شونه قلعة المضيق التي هي غير داخله بنظارته واستدعى اعفاه من تحصيل شونة قلعة المضيق فلدى المذاكره روي ان ما ذكره متسلم اداب الحق بيده وبالحقيقه لمشغوليته مدة ثلاثة اشهر بهذا الطرف بدعاوى فارغه تمطت مصلحته فعلى هذا بما ان محمد اغا رفيعا ناظر قضا سرمين هو قد الشغل وله سعي بزياده عن غيره ونظارة اريحا تحوات لغيره فيلزم ان مطالب قلعة [المضيق] جميعها تطالب منه من الان وصاعد ويبذل الجهد بذلك من دون قصور ولا فتور وينبغي ان يطلب دفتر شونة القلعه من متسلم اداب ويحصله بوجه السرعة واصدار خلاصه ليشرح عليها حكممدار بك الي محمد اغا المومي اليه بالمبادره للعمل حسبما قر الراي عليه بالمجلس العالي في ٢٤ ر ١ سنة ١٥٤ مجلس ٢٤ ر ١ «

[٣٢٩] «غره ٥٨ مصطفي قباني خان العفص قدم معروض محال منطرف سعادة حكممدار بك يتضمن ان لابن عمه حصه في قبان خان العفص المذكور فلما توفي اخذ اعلام من محكمة حلب في سنة ٢٤٧ وارسله الى الاستانة وللاجل عمل البراة باسمه ومن حيث ان الذي ارسل له الاعلام لاجل تجديد البراة باسمه ما عرف طريق عمل البراة واقتضى الامر لتوجه صاحب العرض بنفسه الاستانة وتوجه احضر براه باسمه مورخه سنة ٢٥٢ ناطقه بتوجيه سبعة اسهم من القبان عليه فيستدعي النظر اليها وتسليم الحصه المذكوره له فلدى المذاكره روي من حيث ان صاحب العرض ابرز براه مورخه سنة ٥٢ ناطقه بتوجيه سبعة اسهم من قبان خان العفص باسمه من مجاول ابن عمه واستحسن اعراض المذاكره للاعتاب الحكمداريه ولدى تقديمها صدر الامر الحكمداري بانه من حيث صاحب العرض مدعى ان من سنة ٤٧ ما توفى ابن عمه اخذ اعلام من مثلا افندي حلب لاجل مشتري الحصه

باسمه من الاستانة وصاحب العرض قدم لاعتاب دولته صورة الاعلام من منلا افندي حلب شهادة بصحة دعواه وانه قد وجد قيد الاعلام بسجل محكمة حلب سنة ٢٤٧ فيقتضي الافراج عن حصة القبان المذكور ورفع قيدها من دفاتر الخزينه والرخصه له بالتصريف بحصة القبان المرقوم حكم البراهه الشريفه التي بيده فعلى هذا بموجب الامر الكريم الحكمدارى ينبغى تسليم حصة القبان المذكور لصاحب العرض واصدار خلاصه لشرح عليها حكمدار بك المحترم الى الخزينه برفع قيد سبعة اسهم من قبان خان العفص من دفاتر الخزينه وتسليمها لصاحب العرض مصطفى القباني ليتصرف بها ويكون الرفع من الخزينه من تاريخ البراهه الذي هو عاشر جماد الثاني سنة ٢٥٢ حكم العاد القديم ويعطى من الخزينه لصاحب القبان ايراد حصة المرقوم الداخلة للميري عن المده من ابتدا تاريخ البراهه لان وخلاصه الثانيه لتكون سند بيد صاحب العرض وهذه الخلاصه للخزينه ليحمل بموجبها في ٢٤ ر ١ سنة ٥٤ في مجلس ٢٣ ر ١ سنة ٥٤ وتحرر خلاصه لصاحب العرض لتكون سنداً «

[٣٣٠] « غره ٥١ بيان ما يخص نصف شاهيه من ساليان وغيره كما مشروح

بموجب كشف الخزينه

صاليان	من توزيع ماهية ناظر القضا	شعير معتاد
٠٠	١٠٤	ربعيه
٢٥		اردب
٩١٥		٥
١٧١٥		٣

هذا خلاف الشون المرتبه بالثمن الخواجه شكوري مباشر خزينه حلب قدم معروض محال من طرف سعادة حكمدار بك يتضمن ان بتاريخ ١٣ ش سنة ٢٥٠ كان صدر خلاصه من مجلس حلب بتمهد ابراهيم اغا سيافزاده بعمار قرية تلعران بشروط المعافيه لثلاثه سنوات وذلك من سنة ٤٩ لغاية سنة ٥١ ومن كون انتهت الثلاثه سنوات المتقدم ذكرها وصار مقتضي ان يترتب عليها اموال من ابتدا سنة ٥٢ مارتي فاقاضي اعرض عن ذلك قلدي المذاكره رؤي ان ما ذكره مباشر الخزينه من ترتيب الاموال على قرية تلعران فهو بحله وبحيث كشف من قيود المجلس ووجد ان ابتدا التمهيد من سنة ٢٤٩ ومضي مدة التمهيد وبما ان قرية تلعران المذكوره مقيده بدفتر الشواهي بثلاثة ارباع شاهيه وحيث انها عامر جديد وعمار الجديد يلزم له المساعدة لاجل ترغيب الفلاحين بالعمار فينبغي ان

تتقيد القرية المرقومه بنصف شاهيه ويكون ترتيب المال عليها من ابتداء سنة ٥٢ مارتى باعتبار نصف شاهيه ومن حيث كشف من الخزينه عن المرتب من ساليان وخلافه على باقي القرايا باعتبار نصف شاهيه وتبين انه كما مشروح اعلاه وذلك خلاف الشونه التي تقترب بالثمن فيازم اصدار خلاصه ليشرح عليها حكمدار بك افندي الانغم الي الخزينه العامره بقميد قرية تلعران بنصف شاهيه والاموال التي تحصها من ابتداء سنة ٢٥٢ مارتى حيث انها حق الميري كما قر الراي عليه بالمجلس العالي في ٢٤ ر ١ سنة ٥٤ مجلس ٢٤ ر ١ سنة ٥٤

[٣٣١] «نمره ٥ اصناف القصارين قدموا معروض محال من طرف حكمدار بك يتضمن ان قبله اعطي لهم خمماية وخمسة وسبعين توب خام من طرف خالد بك ميرالاي الطوبجيه لاجل يتصروها وبوقتها قصروها فيستدعرا الامر باعطاء الكورا فلدي المذاكره رؤي من حيث اتضح من اعلام خالد بك ميرالاي الطوبجيه المحرر على المعروض بانسه صحيح اصحاب العرض قصروا الخمماية وخمسة وسبعين توب بفت المذكوره التي وردت من المحروسه وتلفت من المطر والان استعضر عينة الاتواب المذكوره ونظروها ارباب الخبره وقرروا ان يسوي اجرة قصر كل توب من العينه بين الاهالي من الخمسة وستين فضه الى السبعين فضه فلي هذا يازم مراعاة الميري ويجاسبوا القصارين عن اجرة قصار كل توب ستون فضه ويصدر خلاصه كي يشرح عايتها حكمدار بك الي خالد بك ميرالاي الطوبجيه باعطاء رجعه علي الخزينه بكورا قصار كل توب ستين باره كما قر الراي عليه في ٢٤ ر ١ سنة ٥٤ مجلس ٢٤ منه سنة ٥٤»

[٣٣٢] «نمره ٧» ورد مناقضه من اميرالنوا مجري بك عن المذاكره الحاصله بجرنال ١٥ ص سنة ٥٤ باستدعا صادق اغا تساي قبان الزيرب له بموجب البراءة وانه بالمجلس بعد المطالعه لبراءة مقدمه والعرضحال المتقدم للاعتاب السرعسكريه بالاستيذان بجلب البراءة قر الراي بتسليم القبان المرقوم ويذكر المير المرمي اليه بان هذا القرار وان يكن بجمله ولكن تساي القبان الي المذكور من اي تاريخ ما توضح وانه يلزم الايضاح عن ذلك لاجل الوقوف على الحقيقه فلدي المذاكره رؤي ان ما ذكره المير المشار اليه بجمله ويجيث تطالعه البراءة الان ثانياً ووجدت مؤرخه في ٢٥ جاسنة ٥٢ اثنين ومن المعلوم في امر توجيه السلطاني يعتبر تواريخ البراوات فيقتضى ان يكون ضبط القبان منطرف المرجه عليه من تاريخ البراءة التي بيده حكم عادة القديمه الجاربه في [ اصول ]

جميع المقاطعات واما مدة التي قبل تاريخ البراءة تبقي للميري محلول وينبغي اصدار خلاصه ليشرح عليها حكمدار بك الي الخزينه [بترقين] قيد قبان باب النيرب من دفاتر الخزينه من تاريخ البراءه الذي هو ٢٥ جا سنة ٢٥٢ ويتسلم لصاحبه كي يتصرف به ثم يمطلي له ايراد القبان الداخل للميري من ابتدا تاريخ البراءه اللان وقر الراي عليه بالمجلس العالي في ٢٤ ١٢ سنة ٢٥٤ مجلس ٢٣ منه»

[٣٣٣] «نمره ٥٩ عبد القادر متولي مدرسة الشعبانيه قدم معروض محال من طرف حكمدار بك يتضمن ان من جملة عقارات وقف الشعبانيه خان في باب الجنين فن مدة شهرين كان طلبه ناظر المواشي لاجل ربط مواشي الميريه به والان كذلك طلبه منه واستدعى النظر بذلك فلدي المذاكره روي من حيث استحضرت ناظر المواشي وسئل عن ذلك وقرر ان في السابق كانت مواشي الميري مربوطه بخان اللبن ولكن من حيث خان اللبن كراه السنوي اربعماية غرش وهو غالي علي الميري وايضا سقط ويختي علي مواشي الميري من سقوطه عليهم والان مواشي الميري زادت عن الاول وهذا الخان بده ياخذه فصل كراه بماية غرش سنوي فعلى هذا اذا اخذ هذا الخان ارفق من خان اللبن وعلي الخصوص كشف عليه المهندس باشه وراه مناسب ولكن من حيث المهندس باشه المرقوم اخبر انه مقتضى له عمل معلق لاجل الطواله ومقتضى مصروف خمسون ستون غرش فيلزم اصدار خلاصه الي ناظر عموم البنائيات بارسال بنا وفاعل عدد ٢ لعمل الطواله المذكوره وخلاصه ثانيه للخزينه برفع قيد الاربعماية غرش اجرة خان اللبن من الدفاتر حيث ما بقى له لزوم وقيد اجرة خان الذي في باب الجنين مائة غرش سنوي لكي فيا بعد يصرف كراه بموجب رجعة ناظر المواشي وقر الراي عليه بالمجلس العالي وهذه الخلاصه للخزينه ليعمل بموجبها في ٢٥ ١٢ سنة ٢٥٤ مجلس ٢٤ ١٢ سنة ٢٥٤ وتحرر خلاصه لناظر عموم الابنيه بشمره ٧»

[٣٣٤] «نمره ٢ ورد مذاكره من مجلس انطاكيه تتضمن ان الشيخ امين ناظر قرايا القصير متدعي رويت دعواه بمجلس حلب حيث صابر له مقدوريه واه مدة خمسة ستة اشهر محبوس لكون مقرر عنه انه مغتلس من قرايا القصير تحت نظارته ومقدار خمسين الف غرش ثم المذاكره المذكوره تحتوي على ماده ثانيه وهي توزيع جانب غلال على قرايا انطاكيه ومن الجملة على زراعت ولي النعم السرعسكر المعظم في العمق فالان لدى المذاكره بمجلس حلب روي من حيث بمذاكرة مجلس انطاكيه المذكوره واقع القرار على



عزل الناظر المرقوم من النظاره فهو بمجمله اغا من حيث لم وجد بالمذاكرة ان اهالي قرية الفلانيه ادموا عليه بكذا واثبتوا عليه او لم يثبتوا ونظراً لما تقرر عنه من الاغتناس ينبغي تحقيق ذلك وبوجب استدعا الشيخ امين المذكور يقتضي احضاره لمجلس حلب مع مذاكرته ويتنبه من طرف متسلم انطاكيه على جميع قرايا القصير بان الذي له دعوه على الشيخ امين يحضر لمجلس حلب ويدعي عليه واما بخصوص توزيع جانب شعير على القرايا فهذا يلزم ان يصير توزيع كامل احتياج ماكولات العساكر سنة واحده ومن حيث ان قرايا السويدية بحسب قربها للبحر وقرايا الوطي بجوار البحر من حد باب الحديد الى جسر الحديد لحد الزنبقي يقع الحصاد بهم قبل غيرهم فيحصل اللازم من هولاء القرايا ولا حاجة الى طلب شي من زراعت ولي النعم ويلزم اصدار خلاصه ايشرح عليها حكممدار بك المحترم الى متسلم انطاكيه برسالة الشيخ امين لمجلس حلب مع مذاكرته ويتنبه على قرايا القصير بان الذي له دعوي عليه يحضر يدعي ثم يصير تحصيل لوازم الشونه كما مشروح وقر الراي عليه بالمجلس العالي في ٢٥ ر ١ سنة ٢٥٤ مجلس ٢٤ منه «

[٣٣٥] « غره ٨ قدور الفاخوري قدم رجعه بختم ناظر عموم بنايات الميري تتضمن اخذ الفين وستاية واربعه وسبعين قرميده احتياج حمام الاسبتاليه وايضاً ثمانية وعشرون حمل فاخوره احتياج حمام الشيخ ابو بكر وقتاق عادلي زاده ومصبنة الريش ومشروح على الرجعه منطرف متسلم اغا بقطع الثمن فلدي المذاكره روئي من حيث استحضروا ارباب الخبره وسئلوا عن ثمن القرميد والفاخوره وقرروا انهم نظروا القرميد المفرد وانه يسوي كل مائة قرميده بين الاهالي ثمانية غروش وكل حمل فاخوره اربعة غروش ايضاً بين الاهالي فبلى هذا بما ان الميري يلزم له المراعاة فيلزم ان يتحاسبوا على ثمن كل مائة قرميده بستة غروش للميري والحمل الفاخوره اذا كان محمول على دواب اصحابه يكون بغرشين ونصف واذا تحمل على دواب الميري فيحسب لهم ثمن الحمل بغرش واحد وينبغي اصدار خلاصه ايشرح عليها حكممدار بك لناظر عموم بنايات الميري باعطاء رجعه لاصحاب القرميد والفاخوره بثمان مائة قرميده ستة غروش وحمل الفاخوره المحمل على دواب اصحابه بغرشين ونصف واذا تحمل على [دواب الميري بغرش] واحد ليصرف لهم الثمن من الخزينه وقر الراي عليه في ٢٨ ر ١ سنة ٥٤ مجلس ٢٦ ر ١ سنة ٥٤ «

[٣٣٦] « غره ٦٢ مصطفى اغا لناظر نظار قرايا الميري قدم تقرير للمجلس العالي ذكر فيه ان ورد له تذكره من مباشر خزينة حلب بخصوص مال قرية الطلحيه عن سنة ٥٢



مارتي لكون اللان ما ورد بيان مالها وطلب من الاغا المومي اليه الافاده عنال القرية المرقومه عن سنة ٥٢ مارتى ويذكر الاغا المومي اليه انه لما كان ما مور بتعداد الفدن فعد فدن قرية بنش بلغوا مائة وسبعه وتسعين فدان وعد فدن [ الطلحيه ] بلغوا تسعة فدن وبما ان الفدن المذكوره من بواطيل بنش ياترى يترقب عليهم ارادب حكم فدن بنش ام يتخصص لها مبالغ بدل عشر سنة ٢٥٢ مارتى وتتمشرف في سنة ٥٣ مارتى فاستدعى النظر [ بذلك ] فلدى المذاكره روثى من حيث الان كشف من الخزينه عن فدن قرية الطلحيه التسعه ووجدوا غير داخلات ضمن فدن بنش وبما ان غرة فدان بنش اربعة عشر اردب من ذلك تسعه حنطه والخمسه شعير وتحقق انه ليس موجود فرق بين اراضي الطلحيه وراضي بنش فعلى هذا ينبغى ترتيب ارادب على قرية الطلحيه المذكوره من ابتدا سنة ٢٥٢ مارتى وتكون غرتهم حكم غرة بنش ويتقيد على كل فدان تسعة ارادب حنطه وخمسة ارادب شعير وينبغى اصدار خلاصه ليشرح عليها حكممدار بك المحترم الى الخزينه العامره بتمويل فدن قرية الطلحيه التسعه حكم غرة بنش كما مشروح وقر الراي عليه بالمجلس العمالي في ٢٨ ١ سنة ٢٥٤ مجلس ٢٥ ١ سنة ٥٤ »

[ ٣٣٧ ] « غره ٥ حسين اغا ناظر مديفة الميريه بجلب اعرض للمجلس العمالي ان مديفة الميري لازم لها جلود جاموس وانه موجود ذلك عند واحد عجمي من تجار الاعجام ويطلب ثمن القنطار الفين ومايتين غرش وبما ان قبل تاريخه كان مقطوع ثمن القنطار بالف وثمانياه وخمسين غرش فيستدعى النظر بذلك فلدى المذاكره روثى من حيث استحضر عينه الجلود المرقومه للمجلس ونظروها ارباب الخبره وقرروا انهم اشتروا من هذه العينه من جلد الاعلى والاوسط والادنى بقلب بعضهم القنطار بالفين ومايتين غرش فعلى هذا من حيث لم يوجد جلود غير هذه والان اتضح من ارباب الخبره بان ثمن الجلود تعالت ومن حيث استحضر صاحب الجلود وبعد المعالجه معه صار الفصل بان يكون قنطار الجلود الجاموس بالفين ومائة وخمسين غرش للميري فيلزم اصدار خلاصه ليشرح عليها حكممدار بك لناظر المديفه باعطاء رجهه على الخزينه اصحاب الجلود بثمان القنطار بالفين ومائة وخمسين غرش ليصرف له ذلك كما قر الراي عليه بالمجلس العمالي في غرة ر سنة ٢٥٤ مجلس ٢٩ ١ سنة ٥٤ »

[ ٣٣٨ ] « غره ١٠ اهالي قرية كفرلاته قدموا معروض محال من طرف حكممدار بك يتضمن ان حين تحرير الاعانه كان عندهم [ انفار ] بواطيل من ديرة المعره حرروهم

بالاعانه وبعده رحلوا الى بلادهم ثم لما صار تحرير انفار بواطيل الى قرايا الخراب تحور عليهم ثمانية عشر نفر الى احمد اغا سياف زاده والمومى اليه احضرهم ونبه عليهم ببناء يفلحوا مزرعة المقبله بالمعافيه وبعده اعطوا شونه عنها والان مطلوب منهم ساليان عن المقبله فيستدعوا رفمها عنهم لان ليس لهم قدره على تعمير مطرحين وتكاليهم ثم احمد اغا سيفزاده له زيتون بكفرلاته وهو آجره الى متسلم اريحا وان عمال ينطلب منهم شونه زيت عن اشجار الزيتون والحال هذا يخص احمد اغا واستدعوا النظر بذلك فلدي المذاكره رومي من حيث ان الباطوليه الذين تعينوا لاحد اغا من كفرلاته رحلوا من السابق لبلادهم والذين نزلوا فلاحوا اول سنه هم فلاحين كفرلاته وما هم باطوليه ومن حيث انهم اعرضوا ان مالهم قدره لعمار مطرحين واذا ساقوا في المقبله فتخرب كفرلاته فعلى هذا بما ان قرية المقبله هي مالكانه سياف زاده فيلزم احمد اغا المومى اليه يترك اهالي كفرلاته بقريتهم ويجلب اعمار المقبله جماعه من العربان والبواطيل الذي لم احد يسأل عنهم ويكون جلبهم برضاهم ويبادر اعمارها من دون قصور وتكون المقبله معافه من الجوايح فقط واما غرش المقيد بالخزينه فيندفع اما من طرف احمد اغا اما من طرف انفار الذي يزرعها واما بخصوص شونه الزيت المطلوبه عن اشجار زيتون احمد اغا فيما ان قرار المجلس صادر ان شونه الزيت توخذ من اصحاب الاشجار والسواقين فيلزم ان يكون تحصيل الزيت للشونه بوجه التسويه يعني من اصحاب الشجر والمرابعين كل منهم يدفع عن حصته وينتضي اصدار خلاصه ليشرح عليها حكمدار بك الى متسلم اريحا بتحصيل الزيت الذي يخص اشجار زيتون كفرلاته للشونه كما مشروح بوجه التسويه وخلاصه ثنيه لاحد اغا سيفزاده بقيامه بعمار المقبله وجلب انفار لها وترك اهالي كفرلاته في قريتهم وتكون المقبله معافه من الجوايح فقط ما عدا مطالب الخزينه وقر الرأي عليه وهذه الخلاصه الى متسلم اريحا اي عمل بوجهها في ٢٩ ر ١ سنة ٢٥٤ مجلس ٢٨ ر ١ سنة ٥٤ وتحررة خلاصه الى احمد اغا سيفزاده بتاريخ المذكور «

[ ٣٣٩ ] « غره ٩ بيان كشف باش مهندس عنما يخص ويلزم لعمليه كل دكان من

الاتي ذكرهم

باره	غرش	غرش
٠٠	١٧	بنا عدد ٤
٠٠	٠٩	مناوين ٤

١٢/٤	٤	فمالة	٠٧	٠٠
٤١/٤	١	نجار	٠٤	١٠
		كلس	٠٦	
	٢	زناييل	٠٢	
		دق ومسامير	١٠	
			٥٥	١٠

فقط خمسة وخمسين غرش وعشره فضه لا غير الحاج خليل وعبدالله اليهودي قدموا اعراضين محالين من طرف سمادة حكمدار بك يتضمنوا ان لكل منهم دكان في سوق النحاسين تابع وقف جامع اموي حاب العائد لطرف الميري وان الدكانين المذكورين من حيث جماونتهم عاطل ولازم عملهم خرقاً من وقوع الضرر فاستدعوا صدور الامر بعملهم من طرف الميري فلمدي المذاكره رؤي من حيث حصل الكشف على الدكاكين المذكوره بمعرفة باشمهندس وتبين انه يلزم لعمل كل دكان خمسة وخمسين غرش وعشره فضه كما مشروح اعلاه وبما ان عمل ذلك ضروري فيازم المباشره بعمل جماونتهم من طرف الميري واحدار خلاصه ليشرح عليها حكمدار بك لناظر عموم بنايات الميريه بتمجير الدكانين وكلفة كل دكان كما مشروح اعلاه وقر الراي عليه بالمجلس العالي في غرة ر سنة ٢٥٤ مجلس ٢٩ ر سنة ٥٤ »

[٣٤٠] « غره ٥ خليل افندي ومراد افندي وعبد الحميد افندي جابري زاده لر قدموا معروض محال من طرف سمادة حكمدار بك يتضمن ان قرية الفاتكيه ثلاثة ارباعها لهم بموجب براوات بوجه المالكانة ويديهم ما عدا البراوات فرمان بالتمشير من الخمس فيستدعوا انيكون تمشيرهم من الخمس بموجب فرمان ومنع من يتعرض لهم بذلك فندى المذاكره من حيث تطالع فرمان المذكور المؤرخ سنة ٢٣٠ المتضمن ان جميع قرية الفاتكيه مع قرية [سايوه] حاصل قيم من الخمس خاص همايون مالكان فعلى هذا من حيث ان ثلاثة ارباع القريتين هم مالكانة جابري زاده لر اصحاب العرض والرابع الرابع هو للميري من محلول جابري زاده مفتي سابق ومن حيث ان من حين وفات المرحوم مفتي سابق عمال يواجر ربع سايوه مع ربع هوائى الفاتكيه والملازمين تسلموا حكم قيدها من الميري وما دخل شىء من تمشير القرية لا للميري ولا للملازم وبما ان قرية الفاتكيه كانوا يعطوا هوائها لصاحب المالكانة وتمشيرها يتسلموه اهالي القرية بدعواهم

انها وقف والان ظهر الحق من منطوق الفرمان بان قرية الفاتكيه قسم من الخمس فعلى هذه الصوره الميري له ان يطالب بتعشير ربع الفاتكيه من يوم وفات مفتي سابق ويلزم جاب شيخ قرية الفاتكيه السابق الشيخ محمد والاختياريه لاجل تحقيق ذلك منهم ويصدر بذلك خلاصه لتسلم انطاكيه باحضار الشيخ المرقوم والاختياريه لمجلس حلب واما استدعا مقدمينه بخصوص التعشير فن حيث ان قرية الفاتكيه كان يمشرها واحد من اهالي انطاكيه بدعواه انها وقف والان ظهرت ان قسمها من الخمس وانها مالكانه ومن حيث ان الميري ياخذ من الخمس على الجميع ففرقاً بين الميري والغير قر الراي ان جابري زاده ل ياخذوا التعشير من السبع والميري ياخذ من الخمس ويقتضي اصدار خلاصه لهم بذلك لتكون سنداً [بيدهم] وخلاصه ثالثه لمباشر خزينة انطاكيه بقيد ربع الفاتكيه وسابوه بالعرض من الخمس مع ربع الهوائي وبعده حينما يحضر شيخ القرية السابق والاختياريه ويتحقق امر تعشير ربع الفاتكيه عن الكجشم يبقى يتحصل للميري ويترتب على فدننا ارادب حكم امثالها بحساب الخمس ويعطى الى اصحاب المالكانه حصتهم بحساب السبع او يتقيد ربع الفدن للميري واصحاب المالكانه يمشروا ثلاثة ارباعهم من السبع كما قر الراي عليه وهذه الخلاصه الى خزينة انطاكيه لي عمل بموجبها في غرة سنة ٢٥٤ مجلس ٢٩ ر ١ سنة ٥٤ وتحررة خلاصه لاصحاب المالكانه لتكون سنداً بيدهم بتاريخ المذكور وتحررة خلاصه الى متسلم انطاكيه بارسال الشيخ السابق للمجلس العالي بحلب بتاريخ المذكور «

[٣٤١] «غره ٦ الحاج احمد الحمال قدم مهروض محال منطرف حكمدار بك يتضمن ان حماية جاود الثاني لهم مده عمال يحملوا جاود المدبغه من المسلخ للمدبغه الميريه كل يوم يحملوا اكثر من مائة جلد ومن حيث ما صرف لهم اجرة التحميل فيستدعوا صدور الامر بصرف اجرة ذلك لهم فلدي المذاكره بالمجلس العالي واحضار ارباب الخبره والسؤال منهم عن ذلك فقرروا ان العاده يعطى للحمالين كرا كل جلد من المسلخ للمدبغه ثلاثة بارات وروزي بما ان ارباب الخبره قرروا ان العاده يعطى على الجلد ثلاثة بارات وناظر المدبغه قرر ان اصحاب العرض يحملوا كل يوم اكثر من مائة جلد لمدبغه الميري وعلى ما قرروه ارباب الخبره ان المائة جلد يعمل كرا تحمليها كل يوم سبعة غروش ونصف ومن حيث ان ناظر المدبغه مقرر ان اصحاب العرض عمال يحملوا الجلود من ابتدا ص سنة ٥٤ اربعة فيلزم الان يعطى لهم رجعه باجرتهم سبعة غروش ونصف يومي عن المدة الماضيه من ابتدا ص

سنة ٥٤ الى الان لتصرف لهم من الخزينه ومن الان وصاعد يازم ان ناظر المدبغه ياخذ حمار من حمير البنا من عند ناظر البنائات ويرسل واحد من الموجودين بالمدبغه يحمل الخلود ويحضرهم من المسلخ للمدبغه وبذلك يحصل اداره الى مصلحة الدباغه وقر الراي على ذلك ولزم اصدار خلاصه ليشرح عليها حكمدار بك الى ناظر المدبغه باجراء العمل على الوجه المشروح كما قر الراي عليه بالمجلس العالي في ٢ ر سنة ٢٥٤ مجلس سلخ ر ١ سنة ٥٤»

[٣٤٢] «نمره ٦٥ حرمة السيد امين الخناوي واولاده قدموا معروض محال منطرف سعادة حكمدار بك يتضمن ان زوجها السيد امين المذكور انه حصه من دلالية خان العفص من محلول ابيه بموجب براهه ومن حيث ان زوجها المذكور مستخدم بالخدمه السنيه العسكريه وهذه الحصه له فاستدعت صدور الامر بتسليم الحصه لها لانها خبزة اولادها فلدي المذاكره رؤي بحيث تطلعه البراءة التي بيد مقدمة العرض المؤرخه ١٩ ل سنة ٥١ واحد ناطقه بتوجيه حصه ونصف من دلالية خان العفص باسم السيد محمد امين من محلول والده احمد ومن كون ان بالخزينه مقيد ثلث دلالية العفص التي مضبوطة منطرف الميري وما هو ووضح معنا الحصه ونصف والان اتضح من كشف قيد سجل محكمة حلب ان في سنة ٢٤٧ وجد مقيد ان احدى عشر سهم من ذلك سبعة اسهم باسم خليفه وسليمان خليفه بموجب برأتين وثلاثه اسهم لاجل التوجيه صدر بها اعلام ولم يعلم على من توجهت وسهم واحد محلول فعلى هذا من حيث ان من الاحدى عشر حصه المرقومه سبعة حصص هم بتصرف احمد اغا [الجاي] وسليمان اغا العاوندي بموجب برأتين والذي بقي من ذلك اربعة حصص هم بضبط الميري فيازم قيد هذا التقسيم بالخزينه وتسليم حصه ونصف لمقدمة العرض تتصرف بها من ابتدا ٩ ل سنة ٥١ واحد من تاريخ البراهه وتحاسب على ايراد الحصه من التاريخ المذكور الى الان ويصرف لها ولزم اصدار خلاصه [ليشرح] عليها حكمدار بك الى الخزينه بتسليم الحصه ونصف والمحاسبه على ايرادها كما [مشروح] وقر الراي عليه وخلاصه ثانيه لتكون سنداً بيد مقدمة العرض في التصرف وهذه الخلاصه للخزينه ليكمل بها في ٦ ر سنة ٥٤ وتحورة خلاصه ثانيه لتكون سنداً بيد صاحبة العرض بتاريخ المذكور»

[٣٤٣] «نمره ١ الحاج على قدم معروض محال منطرف حكمدار بك يتضمن ان له دار بعلقة سويقة علي بهذا الاثنا اخذوها لاجل الشونه ومن حيث انه رجل فقير الحال



فيستدعي اعطا كراها له فلهدي المذاكره رؤي بحيث ان الدار المرقومه هي مأخوذه لاجل وضع مهمات ٣ جبي الاي غارديا كما استبان ذلك من اعلام سليمان افندي بكباشه او جنجي الاي المذكور وبنا ان المهندس باشي كشف على الدار المرقومه واخبر ان كراها يسوي بين الاهالي خمسين غرش [ شهري ] فعلى هذا بما ان الميري يلزم له المراعه فينبغي ان يكون كراها للميري بالشهر خمسه واربعين غرش ويلزم اصدار خلاصه ليشرح عليها حكمدار بك الى سايمان افندي بكباشه الاي غارديا باعطاء رجعة اضافه على الخزينه بكرا الدار المرقومه شهري خمسه واربعين غرش شهري من ابتدا وضع المهمات بها كما قر الراي عليه بالمجلس العالي في ٦ ر سنة ٢٥٤ «

[ ٣٤٤ ] « غره ٦٤ مقاطعة كرك الدخان والتبناك عن سنة ٥٤ حزيواني بعهدة محمد اغا ماملي بمبلغ ٢١٥١٠٠ غرش فقط مائتين وخمسة عشر الف ومائة غرش لا غير عام الماضي ١٤٠٠٠٠ زيادة السنه ٧٥١٠٠ لما صدر الامر بطرح اقلام مقاطعات الميريه بالمزاد بحضور ارباب الرغبات من المنتزمين فن الجمله مقاطعة كرك الدخان والتبناك عن سنة ٥٤ اربعه حزيواني قد طرحت المقاطعه المرقومه بالمزاد بحضور المنتزمين ومن بعد التنشيط والترغيب وحصول عدة مزادات قر. زاد المقاطعه المذكوره بعهدة محمد اغا ماملي بمبلغ مائتين وخمسة عشر الف ومائة غرش كما مشروح اعلاه ومن حيث كف باقي ارباب المزاد يدهم عن الزيادة فيلزم تفويض المقاطعه المذكوره للملتزم ويصدر خلاصه ليشرح عليها حكمدار بك المحترم الى الخزينه بتحرير شرطنامه باسم محمد اغا ماملي عن سنة ٥٤ حزيواني حسب الاصول كما قر الراي عليه بالمجلس العالي في ٨ ر سنة ٢٥٤ مجلس ٦ مئة ر سنة ٥٤ «

[ ٣٤٥ ] « غره ١١ اهيل لمجلس حلب العالي الشقه الوارده لحضرة حكمدار ايالة حلب من حضرة ابراهيم بك مير اللوا سوارى بلزوم مائة اقة صابون شهري الى يدنجي الاي سوارى من ادب ويذكر سعادة حكمدار بك انه يلزم تحصل المذاكره بتدبير ترتيب الصابون المرقوم فلهدي المذاكره رؤي من حيث ان صابون الذي يلزم الى عساكر المقيمين ببلاد ايالة حلب مرتب توريده على مصابنجية ادب وحلب ونظراً لكون المعره من طبراق الشام فكان لازم يكون الصابون الذي يلزم للمعهه يستحضر من الشام او من طرابلس وعلى الخصوص مصابنجيه حلب وادب دائماً يتنجزوا من كثره طلب الصابون الذي يلزم لعساكر المقيمين بحلب وایالتها من كثرته ومن المعلوم ان اقة الصابون بين الاهالي



من الستة غروش الى السبعة غروش ونصف وللحميري مقطوع الاقه  $\frac{3}{4}$  محمول الى محلاته فعلى هذا بحيث ان المطلوب الى المهره بالشهر مائة اقه وان ذلك جزوي فيازم يكون ترتيب ذلك من ادب ويكون بسمرا الاهالي وبما ان سعر قنطار الصابون الادابي يسوي الان الف غرش كما تحقق ذلك من ارباب الخبرة وقد تكسر ذلك على حساب الاقه وخص ثمن الاقه خمسة غروش وثلاثة عشر باره وثلاثة جدد فيلزم ان يكون ثمن الاقه بخمسة غروش وربع والثلاثة فضه وثلاثة جدد وتكون تحت فرق النشوفيه لا يكون يابس كالواجب وعلى هذا يلزم اصدار خلاصه ايشرح عليها حكمدار بك الى متسلم ادلب بارسال كل شهر مائة اقه صابون من ادلب للمعهه بشمن كل اقه صابون بخمسة غروش وعشره فضه ويؤخذ بذلك رجهه من امير الاي بالتقل والشم كما مشروح وقر الراي عليه في ٨ ر سنة ٥٤ مجلس ٦ ر سنة ٦٤ «

[٣٤٦] « غره ٦٧ عبدالله اغا متسلم حلب ارسل تقرير للمجلس العالي ذكر فيه انه اخذ لاجل الزراعة السرعسكريه بالعمق تسعة الاف واربعماية اقه حب قطن من الحلجين المشروحه اسماءهم اعلاه وانه يلزم قطع ثمن ذلك بالمناسب بمعرفة اهل الخبرة فلدي المذاكره روي بحيث استحضروا ارباب الخبرة وسئلوا عن اثنان حب القطن [الذي] اخذه للزراع الذي هو ١١ و ١٤ ص سنة ٥٤ كما استبان ذلك من الرجوع التي بيد اصحاب الحب المذكور وقرروا ان بذلك التاريخ كان يسوي القنطار الحلبي من المائتين واثنى عشر غرش ونصف الى المائتين وخمسه وعشرين ومن حيث تحقق ان اناس اشتروا الحب القطن منهم القنطار بايتين ومنهم بماية وستين وبماية وخمسين وبمايتين وخمسه وسبعين ثم ارباب الخبرة غير الذين قرروا في الاول اخبروا انه بايتين وخمسين ومن حيث ان الاثنان المذكوره مختلفه واستحسن جمع الاثنان الخمسه واخذ خمسا ولدى تقسيم ذلك بلغ القنطار مايتين وسبعه غروش فعلى هذا ينبغي ان يكون ثمن قنطار حب القطن الماخوذ لاجل الزراعه السرعسكريه بماية وتسعين غرش فهو بحمله ويقتضي اصدار خلاصه ايشرح عليها حكمدار بك المحترم الى الخزينه العامره بصرف ثمن حب القطن الماخوذ بموجب الرجوع التي بيد اربابه سعر القنطار مائة وتسعين غرش وقيد ذلك على الخزينه السرعسكريه كما قر الراي عليه بالمجلس العالي في ٨ ر سنة ٥٤ مجلس ٧ ر سنة ٥٤ «

[٣٤٧] « غره ٨ الحاج صالح القصاب باشه قدم معروض محال منطرف سعادة حكمدار بك يتضمن ان ناظر المدبغه الميريه مراده يحاسبه على ثمن جلود الغنم التي يقدمها

للمدبغه سعر الجلد ستين باره والحال ثمنه يسوي اربعة غروش واذا تحاسب على حساب الستين فضه يصير له مفدوريه واستدعى النظر بذلك فلدى المذاكره روئي بجيث قبل تاريخه كان انقطع ثمن جلد الغنم المقصوص بستين باره للميري وذلك بتقتضى الثمن المقطوع قبل بسنه وحيث الان مستدعي القصاب باشه ان ثمن الجلد يسوي اربعة غروش وقد صار استحضار ارباب الخبره وقرروا ان الجلد المقصوص يعني مصوف بحسبه تسوي قيمته من تاريخ ١٧ ص سنة ٥٤ الى ١٠ ١ سنة ٢٥٤ الذي هو ابتداء اخذ ناظر المدبغه الجلود المتوصفه بانهُ يسوي غرشين وخمسة وثلاثين باره وانهُ من ١١ ١ سنة تاريخه الى جماد يسوي اربعة غروش لان الجلد فيها [بعد] ٥ ص يبدأ يطول صوفها شيء فشيء فعلى هذا ينبغي ان يكون ثمن الجلد المقصوص من ١٧ ص سنة ٥٤ الى ١٠ ١ بامر الجلد غرشين ومن ابتداء ١١ ١ لغاية جا سنة ٥٤ بغرشين وثلاثون باره واما الجلود الماخوذته قبل لغاية ١٦ ص سنة ٥٤ فيصرف ثمنها سعر الجلد ستون باره حكم الخلاصه الصادره لناظر المدبغه وكذلك الجلود التي توخذ بعد غايه جا سنة ٥٤ فهذه بوقتها يتقطع لها ثمن ربما يوطى ثمنها او يعلى وعلى هذا يلزم اصدار خلاصه ليشرح عليها حكمه دار بك الى ناظر مدبغه الميري باجراء العمل بقطع الثمن كما مشروح وقر الرأي عليه بالمجلس المالي في ٨ ر سنة ٥٤ مجلس ٧ منه «

[٣٤٨] «نمره ٧ اصناف العبه جيه والمبايديه قدموا معروض مُحال منطرف سعادة حكمه دار بك يتضمن ان صوف مدبغه الميري من القديم يعطى لهم بالثمن واكن كانوا مقدار خمسون نفر يشيلوا ذلك وكان بوقتته يعطى لهم كل يوم صوف عشرة جلود فالان اكثرهم انكسروا وفضل من الخمسين نفر عشرين نفر وما عدا ذلك عمال يعطى لهم كل يوم صوف مائة جلد واكثر ويحسب عليهم سعر الاقه بخمسة غروش واثنين وعشرين باره والحال تسوي الاقه غرش واستدعوا التبصر بذلك فلدى المذاكره روئي من حيث ان السعر الذي يذكروه اصحاب العرض الاقه بخمسة غروش واثنين وعشرين باره فهذا متطوع بالمجلس بتاريخ ١٥ جا سنة ٥٢ وبجيث الان يستدعوا ان ثمنه اقل من ذلك وبما ان صوف مدبغه الميري عادته يعطى لاصحاب العرض فالان لاجل عدم تشكي الاصناف وقطع عرق القيل والقال يلزم ان يتحقق سعر الصوف بين الاهالي ويعطى لهم صوف المدبغه بموجبه وبجيث ان صوف المدبغه هو اجناس ابيض واسود ومور والان استحضروا ارباب الخبره وسئلوا عن اثنائه بين الاهالي وظهر ان اقسه صوف الابيض والاسود بماء

ربيع الاول تسوى ثلاثة غروش ونصف وفي ربيع الثاني تسوى اربعة غروش ونصف وفي جماد الاول خمسة غروش وربع وفي جماد الثاني ستة غروش وعشره فضه والمواد من اول السنة لاخرها بسبعين فضه الاقه وان هذه القيمة بين الاعالي فعلى هذا يقتضي السلوك باثنان الصوف كما مشروح وتكون قيمة الاقه من الابيض والاسود على حد سواء مدة ثمانية اشهر اولها رجب وآخرها صفر بسعر الاقه خمسة غروش واثنين وعشرين باره حسبها مقطوع بالمجلس ثم من ابتدا ربيع الاول لغاية جماد الثاني تكون الاسعار حكما اخبروا عنها ارباب الخبرة المشروحة والمور تكون الاقه بجميع السنة بسبعين باره ويازم اصدار خلاصه ايشرح عليها حكممدار بك الى ناظر المدبغه بقطع ثن صوف المدبغه كما مشروح ويحاسب اصحاب العرض على هذا الموجب لكن الصوف ينقص في صفر لغاية جماد الثاني ويكون قصير والتصير ايس مرغوب فلذلك اثنائه من ربيع الاول دون وقر الراي عليه بالمجلس العالي في ٨ ر سنة ٢٥٤ مجلس ٧ ر سنة ٥٤ «

[٣٤٩] « غمره ٦٩ بيان اللوازم المقتضي صرفها لمصاححة الجبول عن سنة ٥٤ محرمي عليق جمال للميري بالجبول الى كل جمل اقتين ونصف عليق وعشرين درهم يومي وسبعة اقق ونصف تبين يومي يكون كرا طحن شعير عليق الجمال عن كل شنبل ستين باره لا غير مشترا بقره لذبحها حين فتوح السبخه هذه لازمه وعاده قديمه مشتري ورق ودفاتر تؤخذ بقدر اللزوم جمالة الميري يكون على كل قدر جمال الميري لكل خمسة جمال جلال بشهره ثمانين غرش بدون تعينات يصرف الى كيال الملح بالجبول بايام [الاورس] في الشهر خمسين غرش وحين السبخه من حيث يبطل الكيل ويصير النقال فيصير الكيال المذكور جاروجفي الى تصليح [الاورس] ولم روس الجمال وغيره بالماهية المذكوره يصرف اجرة مشال كيل ونصف مالح من الجبول حلب تسعة غروش كالسابق دهنون الى الجمال المذكوره يكون حسب مصارفهم بالعام الماضي قص الجمال المذكوره اربع خطرات بالسنة واجرة القص تكون عن كل خطره ثلاثة غروش الا ربع مشتروات التي تلزم من جمال وجمال وخيش ولبايد هولاء ينشروا بحسب اللزوم بواقع ثمنهم مشترا طباشات وجواريف وطارات خشب وزناويل الى لوازم الملح بايام السبخه لازمين بقدر اللزوم يعطى اجرة قبونة المالح التي يحضر حلب عن كل جمل عشرة بارات والحمار خمسة بارات كالسابق تكون ماهية [السروان] عدا الجماله بالشهر مائة وعشرين غرش يصرف زيت الى قيادة اخور الجمال يومي ثلاثون درهم زيت يعطى اجرة عنبر الذي ينوضع به ملح الذي يحضر حلب

شهرى اثني عشر غروش كسنة سابق غرش ١٢ يصرف الى شيخ السبخه بايام شغل السبخه مقابلة خدمته بتفريق الطباشه على اربعه محلات خمسين غرش شهرى مدة شغل السبخه فقط يصرف اجره نقال حمل الجمل من السبخه [الأوسر] غرش واحد مع طباشته لا غير يصرف الى نعم تاجر مستلم الملح بجلب [شهرى] مائتين وخمسين غرش لا غير من ابتدا سنة ٥٤ محرمي

عبدالله افندي كوراني زاده ناظر مملحة الجبول قدم اعراض مجال منظر سعادة حكمدار بك المحترم ان مصلحة الجبول تحتاج الى مصارف ضرورية مثل مشتري جمال بوقت لزومها ومهوك وماهيات ولوازم وسائر مصارف بموجب قايمه متقدمه من الناظر المومى اليه ومن حيث لازم مشترا اللوازم المذكوره وصرف الماهيات عن سنة ٥٤ محرمي فاستدعي الافندي المومى اليه النظر الى القايمه التي قدمها واصدار الامر بما يوافق قننيه المصلحه فلدى المذاكره روي بحيث تطالعه القايمه التي قدمها الناظر المومى اليه وبالمداواه قد صار رفع بعض اشيا ليس لها لزوم ثم بحيث ان جماله الميري والكيال والجارجي كان مرتب لهم في السابق ماهيات مع الجرايه والان استحسن رفع الماكولات وان يكونوا الجميع بالماهيه فقط من غير تميمات والماهيات التي استحسن صرفها للمذكورين كما مشروح اعلاه ثم من حيث ان الخواجه نعم تاجر مستلم الملح الذي يحضر حلب من كونه كان مرتب له والى مساعده اجره على كل جمل ملح وارد من الجبول حلب لاجل البيع غرشين فعلى هذا من حيث خدام الميري بالشهرية فينبغي ان يترتب للمذكور الخواجه نعم مائتين وخمسين غرش شهرى مقابلة خدمته والمساعد ليس له لزوم لان هذه المصلحه يكفي لها نعم المذكور ثم بخصوص جماله الميري يقتضي يكون على كل خمسة جمال جمال واحد وبما ان الذي استحسن شراءه وصرفه على مصلحة الجبول عن سنة ٥٤ محرمي فهم ثمانية عشر قلم المشروحات اعلاه فيقتضي اصدار خلاصه ايشرح عليها حكمدار بك المحترم الى عبدالله افندي ناظر الجبول بالمبادره للعمل كما مشروح اعلاه وخلاصه ثانيه الى الخزينه بقيد جميع ذلك بدفاتر الخزينه وصرف ماهية نعم تاجر شهرى مائتين وخمسين غرش من ابتدا سنة ٥٤ محرمي كما قر الراي عليه بالمجلس العالي وهذه الخلاصه الى الخزينه لي عمل بوجبهها في ٩ ر سنة ٥٤ مجلس ٨ ر سنة ٥٤ وتحررة خلاصه لناظر الجبول عبدالله افندي بتاريخ المذكور نمرة ٢ «

[٣٥٠] « نمرة ١٢ اهالي جسر الشغور قدموا معروض مجال منظر سعادة

حكمدار بك يتضمن ان بهذه السنة المباركة مطلوب منهم شونه كليه ومن حيث ان الجسر هي طريق الشاردين والواردين فيستدعوا ان يصدر الامر بابقا جانب من الشونه المطوبه منهم بالجسر ويتمين لهم ناظر يتسلم الغلال ويسلم لان من دون ذلك لا يقدروا ويحصل لهم زحمه من المارين بطلب قناقات واستدعوا النظر بذلك فلدى المذاكره روي ان ما ذكره اصحاب العرض في الحقيقه مضمحل حالهم وقريرتهم على طريق ورأس قنات والذي يصال اليها لا يمكن ان يتحول لغيرها فعلى هذا ينبغي ان تحصل لهم المساعده بابقاء جانب غلال من الشونه المطوبه من قضاء الجسر وتبقى تحت لزوم الصرف والباقي يحماوه الاهالي ويوردوه للشونه ويلزم ان يتمين معتمد من طرف متسلم الجسر ويتسلم الغلال التي تلزم للشاردين والواردين والباقي من شونه المطوبه من قضا الجسر يرسلها حلب ثم بحيث ان الغلال التي بعدها تبقى تحت اللزوم بالجسر فمن حيث ان اهالي الجسر كانوا يدفعوا كرا مشاهل لشونه حلب فيلزم ان يدفعوا مقابلة ذلك اجره مناسبه للمعتمد الذي يعينه متسلم الجسر لتسليم الغلال وتسليمها ويلزم اصدار خلاصه بذلك لتسلم الجسر الحاج علي اغا بالمبادره للعمل على الوجه المشروح بترتيب معتمد بتسليم غلال بقدر اللزوم ويصرفها للشاردين والواردين بمرجع رجع مضبوطة وهو ايضاً حين يتسلمها يعطى بها رجع ثم من حيث ان المسومع عن بعض مامورين من خيالة الميري وغيرهم يحضروا الى القرا ويكلفوا الاهالي الى عليق وما كولات ودجاج والبعض يعطوا رجع والبعض لا يعطوا رجع وبحيث ان ذلك مخالف الى اصول العدالة فينبغي منع ذلك وهو انه يلزم اصدار خلاصات الى متسلمين بلاد ايالة حلب ومتسلم حلب بان حين يتمين مامور لمكان فمثلاً اذا كان متمين من حلب لانطاكيه فيعطى له بوصلايه منظر متسلم حلب للدانه بصرف عليق ومقدار خبز ثم من الدانه مثلاً لحارم ايضاً يعطى له بوصلايه بجتم المتسلم المومى اليه خطاباً لحارم ومنها لشونه انطاكيه وكل بوصلايه تبقى عند من يصرف له العليق والماكولات ولما يرجع من انطاكيه مثلاً كذلك يعطى بوصلايات بجتم متسلم انطاكيه باسم المحل الذي ياخذ منه العليق والذي لا يوجد معه بوصلايه بجتم المتسلم فلا يصرف له شيء. وكذلك عسكر الباشه بوزق ياخذوا بوصلايات من اغتهم بذلك وورقه من المتسلم بعدد الخياله واما اذا المامورين او الخياله اجبروا الاهالي على اخذ عليق وما كول بدون بوصلايه فخلاً يحضروا يجبروا المجلس والمجلس يعرض ذلك على الحكم لكبي يترتب لمن خالف الامر جزا ويكون العمل على هذه الصوره كما قر الراي عليه وهذه الخلاصه الى الحاج علي



اغا متسلم اداب والجسر ليعمل بوجبهها ويعين معتمد منطرفة ليتسلم ما يلزم صرفه من شونة قضا الجسر للواردين من العساكر وارسال البقية لشونة حلب وبآخر السنه يصير المحاسبه في ٩ سنة ٥٤ مجلس ٦ سنة ٥٤ وتحجرة خلاصه لناظر جبل سمعان غره ٥ وتحجرة خلاصه لناظر قضاء حارم غره ٨ وتحجرة خلاصه لناظر قضاء سرمين محمد اغا رفيهه غره ٨ وتحجرة خلاصه لناظر قضاء الباب والجبول سعيد اغا غره ٦ وتحجرة خلاصه لمسلم حلب غره ٩ وتحجرة خلاصه لمسلم انطاكيه غره ٤ وتحجرة خلاصه لمسلم كليس غره ٣ وتحجرة خلاصه لمسلم عنتاب غره ٢ والجميع بتاريخ المذكور ليعمل بوجبههم «

[٣٥١] « غره ٧٤ ورد تقرير من متسلم حلب تتضمن ان قبل تاريخه صدر الامر العالي بنقل رتبة احمد افندي ناظر شونة الذخاير الي رتبة الصياغ قول اغاسيه وحسب امر سعادة حكمدار بك المحترم قد عمل له نيشان شرف هذه الرتبة من ذهب والان مقتضي الامر لمحاسبة الصياغ باجرة صياغة ذلك فيطلب الاغا المومى اليه قطع اجرة صياغة مثقال الذهب فلدى المذاكره روي من حيث ان كرا صياغة مثقال الذهب يسوي غرشين بين الاهالي وان المثقال ينقص قيراط بالشغل كما اخبروا بذلك ارباب الخبره فعلى هذا ينبغي ان يكون اجرة صياغة مثقال الذهب سبعة باره ويكون ثمن قيراط النقص غرشين فالجمله اجرة الصياغه مع النقص ثلاثة غروش وثلاثون باره ويقتضي اصدار خلاصه ليشرح عليها حكمدار بك الي الخزينه بصرف اجرة صياغة مثقال الذهب سبعة باره وثن نقص قيراط الذهب غرشين كما قر الراي عليه بالمجلس العالي في ١٢ ر سنة ٥٤ مجلس ٩ منه «

[٣٥٢] « غره ٥ ورد رجهه بختم على اغا قايقام ناظر مكتب التلاميذ بجلب مؤرخه في ٢٨ ر ١ سنة ٥٤ تتضمن اخذ اثنين وعشرين جوز مركوب كبير من شيخ المركوبيه الي ازوم تلاميذ المكتب واستدعى على اغا المومى اليه قطع الثمن فلدى المذاكره روي من حيث بتاريخ سلخ ذ سنة ٢٥٠ كان عمل معدل على القوافين اللاهالي ووقف ثن كل مركوب الذي كونه كوسلا وهر اورطه باثني عشر غرش وعشرة بارات وجوز المركوب الذي كونه ابيض باثني عشر غرش وثلاثون باره وذلك من غير قوافيه ومن حيث الان استحضروا ارباب الخبره وسئلوا عن ائان ذلك وقرروا اذا حسب سعر كل جوز حسبما جرى عليه المعدل في سنة ٥٠ من غير قوافيه فهو بجمله حيث انهم قرمز رليسوا [بقم] فعلى



هذا بحسب اخبار ارباب الخبرة ينبغي اصدار خلاصه ليشرح عليها حكمدار بك الى على اغا قيمقام ناظر المكتب باعطاء رجعه على الخزينه بشمن كل جوز مركوب الذي كونه كوسلا اثني عشر غرش وربع والذي كونه ابيض بثلاثة عشر غرش الربع كما قر الراي عليه بالمجلس العالي في ٢٠ ر سنة ٥٤ مجلس ١٦ منه «

[٣٥٣] « جيران مسجد محلة دباغة العتيقه قدموا معروض مُحال منظر سعادة حكمدار بك يتضمن ان المسجد المذكور ملحق بوقف ابراهيم خان ومن قديم الزمان الذي يلتزم وقف المذكور يقوم بمصارفه وترميمه وحيث الان لازم له بعض ترميم وحصر والوظايف تندفع للخادم كالتقديم فيستدعوا صدور الامر باترميم وشراء حصر ودفن الوظايف فلهي المذاكره روي من حيث ان وقف ابراهيم خان بالسابق كل من ياتزمه يقوم بعمارة الجامع ومصارفه ووظايفه السنويه وبما ان الوقف المذكور الان عمال يتلزم [ منظر ] الميري فيلزم المبادره اترميمه منظر الميري وبجيث الان كشف بمعرفة باشمهندس غنا يلزم اترميم الجامع وقدم قائمه كما مشروح اعلاه مبلغ ثمانماية وستين غرش فيلزم ترميمه حكم الكشف واصدار خلاصه بذلك لناظر عموم البنات وخلاصه ثانيه الى ملتزم وقف ابراهيم خان باعطاء الوظايف الشهري حسبما جرت العاده مما يقتضي من شراء حصر كما قر الراي عليه بالمجلس العالي وهذه الخلاصه الى ناظر عموم البنات الميري ليعمل بمنطوقها في ٢١ ر سنة ٥٤ مجلس ٢٠ منه « وتحررة خلاصه الى ملتزم وقف ابراهيم خان بتاريخ المذكور ليعمل بمنطوقها «

[٣٥٤] « غره ٨١ ورد تقرير من حضرة البيك حكمدار ايالة حلب المحترم يتضمن ان بالعام الماضي بقتضي الامر الكريم السرعسكري قد صار ترتيب اعشار [ الايات ] على الفدن ونظراً لاضمحلال مزروعات العام صدر الامر الكريم ترفقاً باحوال القرايا ان الغلال التي تتاخر على القرا من ترتيب الفدان يتحصل ثمنها غرش باسعار الميريه وحسب الامر الذي تحصل غلال من القرايا خصم لهم والذي يتبقى من الترتيب تبق عليهم باسعار الميريه فالان بهذه السنه المباركه بنه تعالى المزروعات جيده وبقتضي الامر لازم يوخذ ترتيب الفدان غلال عين جميعه وانه يلزم اصدار خلاصات الى خزينه العموم وباقي خزن الاياله بان يكون تحصيل ترتيب الفدان جميعه غلال ويصير حساب كل قريه عن الغلال المرتبه على مقدار فدننا وعن الشونه التي توزعت عليها بهذه السنه والقريه التي يتبقى عليها شيء من بعد خصم الشونه فيتحصل منها غلال عين والتي تكون شونتها زايد

عن مرتب فدنهما فمن بعد ورود الغلال الى الشونه يصرف لها الثمن حسب اسعار الميريه فلدى المذاكره روئي ان ما امر به سعادة حكمدار بك مناسب وبمجلسه وفي الحقيقه بجمد الله تعالى زروع هذه السنه جيده بالنسبه لزرع عام الماضي فيقتضي اجراء العمل حسبها آمر به سعادتته واصدار خلاصات الى خزينة حلب وخزن الاياله بالسلوك عنى الوجه المسطور كما قر الراي عليه بالمجلس العالى وهذه الخلاصه لخزينة حلب ليعمل بموجبها في ٢٤ ر سنة ٥٤ مجلس ٢٢ منه وتحرره خلاصه لخزينة انطاكيه بتاريخ المذكور غره ٦ وتحرره خلاصه الى خزينة عنتاب بتاريخ المذكور غره ٥ وتحرره خلاصه الى خزينة كليس بتاريخ المذكور غره ٧ «

[ ٣٥٥ ] « غره ١١ حسين اغا ناظر المدبغه الميريه اعرض للمجلس العالى بان صدر له خلاصه تتضمن قطع ثمن صوف المدبغه ويعطى الى اصناف اللبابيديه والعبه جيه ومن حيث ان من حين صدور الخلاصه الان الاصناف المذكورين ما حضروا شالوا الصوف الموجود واذا انترك بالمخازن يتلف فيستدعي عمل صوره لذلك فلدى المذاكره روئي بحيث ان قطاع ائمان صوف المدبغه فهو صار مثلما ياخذوه الاهالي العال والدون والوسط من دون زياده ولا نقصان ثم قرار المجلس ايضاً واقع قبل تاريخه بان صوف المدبغه ثلاثه ارباعه ياخذوه اللبابيديه والربع العبه جيه وبحيث ان الاصناف المذكورين عمال يتشكروا من ذلك وتشكيتهم ليس بمجلسه لأن مثلما كانوا ياخذوه انقطع السعر عليهم فيلزم انهم يشالوا الصوف الموجود جميعه ويصدر خلاصه ليشرح عليها حكمدار بك الى متسلم حلب باحضار اصناف اللبابيديه والعبه جيه وينبئه عليهم باخذ الصوف جميعه الثلاثه ارباع اللبابيديه والربع العبه جيه كما قر الراي عليه بالمجلس العالى في ٢٧ ر سنة ٥٤ مجلس ٢٤ منه «

[ ٣٥٦ ] « غره ٨٢ قبل تاريخه كان حصل عمارة اربعة دكاكين مع عمارة باب الجئين على ذمة الميري من دراهم القصابين ومن حيث قبل تاريخه انتهى عمل واحده منهم وبمعرفة المجلس انقطع كراها شهري سبعة غروش وتآجرة الى واحد شوا فالان انتهى عمل دكان تازيه ورغبها السيد عبدالله من اهالي محروسة حلب فبما ان المهندس باشه اخبر ان كراها يسوي سبعة غروش شهري فيازم اعطاها للسيد عبدالله المذكور واصدار خلاصه ليشرح عاها حكمدار بك المحترم للخزينة بقبض اجرة الدكان من المستاجر المذكور عنمده سنة كاملة اولها تاريخ الخلاصه بحسب شهرى سبعة غروش ويعطى سند ايجار كما قر الراي

عليه بالمجلس العالي في ٢٧ ر سنة ٥٤ مجلس ٢٤ منه «  
 [٣٥٧] «نمره ٨٥ ايتام طاب افندي الكواكبي قدموا معروض منطرف سمادة  
 حكمدار بك ذكروا فيه ان لهم مقطوع على مزرعة [الجلبة] وبالعام الماضي صرف لهم  
 ذلك من الخزينة العامره فبهذه السنة المباركه ما صرف لهم المقطوع وطلب منهم أمر  
 بالصرف واستدعوا النظر بذلك فلدي المذاكره روي بحيث ان بالعام الماضي صدر خلاصه  
 من المجلس العالي بصرف مبلغ مائه وستين وستين غرش وخمسة وعشرين فضه من الخزينه  
 عن ثلثين مقطوع حصه اصحاب العرض من مزرعة الجلبة عن سنة ٥٢ الوارده للعيري  
 وكذلك ان يصرف لهم من محمد ابن [سريو] مبلغ ثلاثة وعشرين غرش وخمسة عشر باره  
 عن الثلث الثالث كون مشترك معهم كما استبان ذلك من كشف الخزينه الوارد المحرر  
 به بأن عدم صرف المقطوع عن هذه السنه يكون لهم موضح بالخلاصه الصادره بأن  
 يجري صرف المبلغ سنوي من الخزينه بل مذكور ان يصرف لهم عن سنة ٥٢ مارتى فعلى  
 هذا بما ان ثلثين المزرعة المرقومه داير بها القمم هذه السنه واصحاب [العرض] ليس لهم  
 حق بالاشار بل لهم مقطوعيه مائة وستة وستين غرش وخمسة وعشرين باره ياخذها من  
 الخزينه وثلاثة وعشرين غرش وخمسة عشر باره من ابن سريو فيازم اعطاء ذلك لهم عن  
 سنة ٥٣ مارتى واصدار خلاصه ليشرح عليها حكممدار بك للخزينه بصرف مقطوع  
 ثلثين المزرعه مائة وستة وستين غرش ونصف وخمسه فضه سنوي وخلاصه ثانيه لتسلم  
 حلب بتحصيل ثلاثة وعشرين غرش وخمسه عشر باره من محمد ابن سريو وتسليمها  
 لاصحاب العرض عن مقطوع الثلث كما قر الراي عليه وهذه الخلاصه للخزينه ليعمل بها  
 في ٢٨ ر سنة ٢٥٤ مجلس ٢٧ منه وتحررة خلاصه لتسلم اغا باتحصيل بتاريخ المذكور  
 نمره ١٣ «

[٣٥٨] «نمره ١٤ قرر بمجلس حلب العالي عثمان اغا ناظر عموم البنايات وناظر  
 قشلة المستجده والخواجه ويسان باشمهندس ان لهم مده محتاجين الى الكلس و[ما]  
 عمل يوجد ذلك من عدم وجود الحطب ومن ذلك صاير تعطيل بجميع اشغال الميره وحيث  
 اعرضوا عن ذلك حضرة حكمدار بك وامرهم بافاده ذلك للمجلس لتحصل المذاكره  
 بعمل طريقه لوجود الحطب وعدم تعطيل الاشغال فلدى المذاكره روي بما ان الحطب  
 الذي يازم الى آلايات الجهاديه والى احراق الكلس قد توزع من مدة شهر ونصف على  
 القرايا وتوجه تحصيلداريه لذلك ومن حيث الان ناظر عموم البنا متشكي من قلة وجود

حطب الارز لاجل حريق الكلس وذلك ناشئ من قلة ورود الحطب الموزع على القرايا فيلزم اولاً اصدار خلاصه لتسلم حلب بارسال مامورين منطرفة للقرا المرتب عليها الحطب ويجرد انظار القرايا باستعمال توريد الحطب المذكور بوجه السرعة بدون قصور ولا فتور ثم بما ان صار مسموع انه موجود اناس عمال يتعاطوا بيع الحطب وياخذوه من اصحابه باسم الميري بنصف الثمن ويجيبوه ببقوه في شونة الحطب وبعده يبيعه للامتازين من الفلاحين بأعلا ثمن حيث يكون ما ابقوا المحكرين بايدي الناس حطب غير الموضوع بالشونه على كيسهم فيلزم ان سعادة حكمدار بك الاغتم يامر ناظر عموم الشونه بمنع هيك ناس مطلقاً وان عادوا لذلك فانناظر المومي اليه يخبر عنهم المجلس ايترب لهم جراما يليق بهم وكذلك [ يتنبه ] على القبانين اشد التنبيه بان لا يقبضوا لهيك ناس واذا صار لهم خبر شي من ذلك فيخبروا المجلس وان لم يخبروا ايضاً يترتب لهم جزاء لايقيم وناظر الشونه واتباعه لا ياخذوا حطب من احد الا من الفلاحين المرتب عليهم شونه ثم سعادة حكمدار بك يجرد الى حضرات امرآه الاالايات بان ينبهوا على [ القوالقات ] بعدم تعرضهم للحطب واذا رأوا عسكري متعرض ينعوه وبذلك يكثر الحطب وقر الراي على ذلك وهذه الخلاصه لتسلم حلب ايبادر للعمل بالتشديد بتوريد الحطب للشونه كما قر الراي عليه في ٢٨ ر سنة ٥٤ مجلس ٢٩ منه «

[ ٣٥٩ ] « غره ٨ ورد رجع متضمنات اخذ اجمال حشيش الى خيول افندينا ولي النعم والى الايات مختلفه ومستدين اصحابهم قطع الثمن في المجلس لدي المذاكره روني بحيث ان ارباب الخبره استحضروا للمجلس وقرروا ان حمل الحشيش يطلع من الاربعمايه الى الاربعمايه وخمسين باقه ويسوي من السبعة الى السبعة غروش ونصف فعلى هذا من حيث بتاريخ محرم سنة ٥٢ مقطوع ثمن حمل الحشيش للميري بغيرشين ونصف فنظراً الى اخبار ارباب الخبره بان الحمل يطلع اربعمائة باقه فيقتضي ان يكون ثمنه غرش ونصف حسبها مقطوع بحساب المائة باقه بخمسة وعشرين باره ومن حيث ان بهذه السنة انقطع ثمن المائة باقه باثنين وسبعين باره بناء على اخبار ارباب الخبره وهو سهو الكون من الماموم ان مزروعات هذه السنه اجيد من مزروعات العام الماضي فاذا ينبغي ان يكون ثمن المايه باقه بخمسة وعشرين باره كالسابق باعتبار كل حمل اربعمائة باقه وان حاسبوا بالحمل يكون كل حمل بمائة فضه ويصدر بذلك خلاصه الى ميرالاي الطوبجيه بالمحاسبه على اثنان الحشيش كما مشروح ثم ينشروح على رجع حشيش خيول ولي النعم على هذا الموجب

ليصرف لاربابه وقر الراي عليه في غرة جا سنة ٥٤ مجلس ٢٩ منه «  
 [٣٦٠] «غره ٩ حسين اغا ناظر المدبغه الميرييه قدم تقرير للمجلس العالي يتضمن  
 انه وجد جلود جاموس بطرف تاجر خربوطلي وبحيث ان الصنف المرقوم لازم للمدبغه  
 فيستدعي قطع الثمن فلدي المذاكره رؤي من حيث ان جلود الجاموس المرقومه قبل تاريخه  
 انقطع ثمنها سعر قنطار الحلي الفين ومايه وخمسين غرش ومن كون الان استحضر عينيه  
 الجلود المرقومه ونظروها ارباب الخبره وقرروا ان قنطار الحلي الذي هو مائة وسبعة وثمانين  
 اقه ونصف يسوي الفين ومايه وخمسين غرش ثم صاحب الجلود المرقوم لم يرضي بهذا الثمن  
 ومن حيث من بعد المعالجه معه رضى بهذا الثمن بناء بعد نزع الجلود المرقومه فاذا طلع  
 منها شيء عاظل يرتد عليه واستدعي صرف الثمن عاجلاً فعلى هذا ينبغي اصدار خلاصه  
 ليشرح عليها حكمدار بك الى ناظر المدبغه باعطاء رجعه على الخزينه بثمان قنطار جلد  
 الجاموس الفين ومايه وخمسين غرش كما قر الراي عليه ليصرف لاربابه في ٤ جا سنة ٥٤  
 مجلس ٤ منه «

[٣٦١] «غره ١٦ ورد تقرير من الخواجه جرمانوس بحري يذكر فيه ان قبل  
 تاريخه كان تقدم عرضحال من الحدادين والسمانين والقصابين باداب للاعتاب ويدعوا بان  
 متسلمهم عمال ياخذ منهم اصناف ولم يمتطيهم عنها فصدر الامر العالي علي الاعراض خطاباً  
 له بروية حسابهم فالذي حضر من الاصناف المذكورين الحدادين لا غير وحين الفحص على  
 حساباتهم وجد ماخوذ منهم الحديد الى جهتين جهه للميري وجهه الى خاصة المتسلم وبحيث  
 ان الحديد الماخوذ الخاصة المتسلم صار محاسبته بالمجلس والذي تبقى عنده دفعه لاربابه  
 ثم حساب الحدادين مع الميري قد حصل بعرفة جنابه وتحرر به قايه وبوجبها تبقى  
 الحدادين اداب طرف الوكيل مبلغ الفين وسبعماية وتسعه وخمسين غرش واربعه وعشرين  
 باره فاقتضى ارسل القايه بصورة الحساب لاجل تحصل عليها المطالمة وينظر بما يري موافق  
 فلدي المذاكره رؤي بحيث تطالمة قايمة الحساب المتضمن خصم الوارد [من الحدادين]  
 من المطلوب منهم وان الذي تبقى لهم فايرض مبلغ الفين وسبعماية وتسعه وخمسين غرش  
 واربعه وعشرين باره بطرف الوكيل وبما ان المحاسبه المذكوره حصلت قبل تاريخه وبذلك  
 الوقت كان الوكيل عمال يقدم حساب مطلوب منه واستحسن تاخير تحرير الخلاصه حين  
 فهو تقديم الحساب والان من كون انتهى حساب المذكور فيلزم اصدار خلاصه ليشرح  
 عليها حكمدار بك لتسلم اداب بخضم المبلغ المتبقي للحدادين طرف الوكيل منال



المطلوب منهم باداب حيث حساب الوكيل انتهى وقر الراي عليه في ٤ جا سنة ٥٤  
مجلس»

[٣٦٢] «نمره ١٤ اهيل لمجلس حلب العالى الشقه الوارده من الحاج علي اغا متسلم ادلب المتضمنه بان ورد له خلاصه مورخه في ١٣ رسنه ٥٤ تتضمن تعيين ذات منطرفه ليتسلم جانب غلال من اهالي الجسر من شونتهم وتبقى تحت اللزوم لاجل صرفها للشاردين والواردين وان يعطى للذى يتعين لذلك اجره مناسبه من اهالي الجسر حيث ان الغلال التي لازم ابقاها بالجسر واذا ارادوا يحماوعا للشونه يقتضي لهم اجره لمشاها وانه بحسب قرار المجلس اعرض ذلك على كم نفر فما قبلوا ويبتدروا بان الرجوع التي ياخذوها من الشاردين والواردين بالذي يصرف في حين المجاسبه بالخزينه لم يقبلوهم وربما يكون رجهه من احد امراء الالايات متوجه لمحل بعيد فلاجل تلك الرجعه التي ما يقبلوها لا يمكن تغييرها حيث الذي يكون اعطاها لا يعلم محل متصوده فبذلك قوت الرجعه المرقومه على المعتمد واستدعي المتسلم المومى اليه النظر بذلك فلدى المذاكره رؤي ما ذكره الحاج علي اغا صحيح انما من حيث ان المسروع بطرف المتسلم المومى اليه كاتب قبطي واه جامكيه منطرف الخزينه ومن حيث ان كتاب القبط يعملوا كيفية الرجوع التي تقبل بالخزينه فاذا صار القبض والصرف عنيد القبطي المذكور فهو مناسب ولاجل السلوك يطلب من الخزينه صورة الرجعه التي تقبل واذا انصرف شي من المحل المرقوم فيؤخذوا الرجعات بموجب الصوره الوارده من الخزينه ولا محتاج للقبطي وعلى هذا يازم اصدار خلاصه ايشرح عليها حكمدار بك الى متسلم ادلب باجراء العمل على الوجه المشروح كما قر الراي عليه بالمجلس العالى في ٤ جا سنة ٥٤ مجلس ٤ منه «

[٣٦٣] «نمره يوسف طعمه قدم معروض مجال منطرف سمادة حكمدار بك يتضمن انه اشترى من جبل كاور طاغ مائة وستين عود نياره احتياج قشلة المستجده بعرفه مصطفي اغا بيرقدار ٤ جبي الاي بسعر كل نير عشرة غروش وبنا ان النياره المرقومه لم لها اثنان بطرف كاتب العماره فطلب منه أمر بالصرف وحيث ان ذلك مشتري على ذمه الميري فيستدعي قطع الثمن فلدى المذاكره رؤي حيث ان النياره المرقومه حصل سراها على ذمه الميري ويذكر مقدم العرض ان فصل الثمن وقع بعرفه برقدار ٤ جبي مير الاي ولاجل التحقيق قد حصل احضار مصطفي اغا المومى اليه وصادق على ما قرره يوسف طعمه بان ثن النير عشرة غروش من الجبل ثم لدى احضار ارباب الحبره والنظر الى النياره



المذكوره قد اخبروا انها عال ودون ووسط وان العال منها يسوي النير خمسة وثلاثين غرش والوسط ثلاثين والدون خمسة وعشرين غرش فعلى هذا بمقتضى اخبار ارباب الخبره فان الثمن عن كل نير عشرة غروش فهو بجمله ولو وضع عليه الكري لم يزل فيه المراءاه للميري ومن حيث تحقق كون اصل مشتري النير من محله بعشرة غروش فيلزم اصدار خلاصه ليشرح عليها حكمه دار بك الى ناظر قشله المستجده باعطاء رجه بشن النياره كل نير عشرة غروش ليصرف لمقدم العرض كما قر الرأي عليه بالمجلس العالي في ٧ جا سنة ٢٥٤ مجلس ٦ منه «

[٣٦٤] «نمره ٧٥ مقاطعة باج القطن عن سنة ٥٣ مارتى بعهدة المعلم الكسان بكفالة سليم افندي خزيندار حكمه دار حاب ببلاغ ١٣٢٠٠ فقط ثلاثة عشر الف ومائتين غرش عام الماضي ٩٥٢٥ زيادة السنه ٣٦٧٥ قبله لما صدر الامر بطرح اقالم مقاطعات الميريه بالمزاد بمجلس حلب بحضور ارباب الرغبات من الملتزمين فن الجملة قد انطرح قلم باج القطن ومن حيث حصل الترغيب للملتزمين وقر قرار المقاطمة المرقومه على المعلم الكسان ببلاغ ثلاثة عشر الف ومائتين غرش وكف باقي ارباب المزاد يدهم عن الزيادة فيلزم اصدار خلاصه ليشرح عليها حكمه دار بك للخزينه بتحرير شرطنامه باسم الملتزم المرقوم بكفالة الافندي المومى اليه حسب الاصول في ١٧ رسنة ٢٥٤ مجلس ١٢ رسنة ٥٤

[٣٦٥] «نمره ٩ اهيل لمجلس حلب العالي العرض المتقدم من ابراهيم اغا يكن زاده المتضمن ان شيخ قرية الدانه السابق ومعه ستة انفار عماين يزرعوا بقرية العزيزيه وجمله فدنهم ثمانية ومن حيث انهم من اهالي الدانه وعليهم مطالب لقرية الدانه واهل الدانه عليهم مطالب للخزينه فيستدعي الاغا المومى اليه صدور الامر بالترسيم على مزروعاتهم التي بالعزيزيه وتوريدها للشونه وخصم ثمنها من باطن ذمة اهل الدانه فلدى المذاكره رؤي في الحقيقه ما ذكره مقدم العرض ينبغي المبادره اولاً لارجاع النازحين من الدانه للعزيزيه حسب الامر العالي الصادر بعدم قيام فلاح زراع من قرية عمار ثم بما ان الانفار المذكورين عليهم مطالب لقرية الدانه فيقتضي اصدار خلاصه ليشرح عليها حكمه دار بك الى يوسف اغا ناظر قضاء حارم بان يتوجه لقرية العزيزيه ويرسم على مزروعات النازحين من الدانه ويوردها للشونه وياخذ لهم وصول بها من حساب الدانه وتسقط لهم من مطلوب الذي عليهم للميري فان كان زرعهم يوفي بما عليهم لاهالي الدانه فيها

وان لم يوفي يتحصل منهم الباقي عليهم وكذلك يقتضي ان الناظر المومي اليه يهتم بضبط المزروعات المرقومه بموجب دفتر وينبه على النازحين انهم من بعد الان لا يقوموا لغير مكان بل يزرعوا بقريتهم قرية الدانه وقر الراي عليه بالمجلس العالي في ١١ جاسنة ٥٤ مجلس ٧»

[٣٦٦] «نمره ١ ورد تقرير من حضرة حكمدار ايالة حلب المحترم يتضمن ان ورد لسعادته مكاتبه من متسلم المعره يطلب بها الافاده عن دونات دخان بطرف المعره ملحقة ايالة حلب بانه من حيث الان اوان جمعها فيا ترى ينبغي ان تنجمع على ذمة الميري او لها ملتزم لكي اذا كان لازم ضبطها متطرف الميري يبادر باقمام ما يلزم لذلك ومن حيث حصل الكشف من خزينة عنا جرى بهذا القلم في العام الماضي ووجد ان بالعام المذكور توزع مال القلم على القرايا الموجود بها التوتن وذلك بموجب خلاصه من المجلس وبما ان الخلاصه المذكوره لا تنطق بان يكون مسرى ذلك التوزيع دستور العمل بل عن العام الماضي فقط فيلزم بالذاكره ينظر ما يوافق لذلك في المجلس لدى المذاكره رؤي في الحقيقه بالعام الماضي لما طرحوا اقلام دونات الدخان بالمزاد فلما ظهر عجز بالهم عن سنة سابق فاستحسن ان يصير توزيع مال درخم دخان المعره حكم سنة ٥١ مبلغ الفين وخمماية غرش عن سنة ٥٢ على القرايا الذين يزرعوا صنف التوتن وصدر خلاصه بذلك وحيث الان مضى الوقت وصار اوان جمع مال القلم فيلزم ان يحصل توزيع المبالغ المرقوم على القرايا الذين يزرعوا التوتن حسب العام الماضي عن هذه السنة سنة ٥٣ ثم في السنة القابله اذا طرحت بالمزاد وظهر انفعية الميري فينيدر ينظر بالافود للميري والفقراء وعلى هذا يلزم اصدار خلاصه ليشرح عليها حكمدار بك لتسلم المعره بالمبادره للعمل كما قر الراي عليه بالمجلس العالي في ١٣ جاسنة ٥٤ مجلس ٨»

[٣٦٧] «نمره ٢ احيل لمجلس حلب العالي العرض المتقدم من اهالي قرية كورين المتضمن ان اخذ من قريتهم ثلاثة عائلات الى المعره وذلك بحسب الامر الكريم ومن حيث ان الثلاث عائلات المذكوره لهم زرع بقرية كورين المرقومه وزرعهم لا يوفي بشونتهم وما عمال يحضروا يطالعوا بيدرهم فيستدعوا صدور الامر لتسلم المعره اما يرسل الثلاثة اخوه الذين يقال لهم بيت ابو رأس يرفعوا زرعهم او يعطي لاصحاب العرض رخصه برفع زرعهم وتوريده للشونه فلدي المذاكره رؤي في الحقيقه ان رحيل الثلاثة عائلات من كورين للمعهه فهو بترجب الامر الكريم ومن حيث ان للمذكورين زرع بقرية كورين

فينبغي ان يرخص لمقدمين العرض باخراج زرعية المتوجهين لاعموره بمعرفة ناظر القضا والصوباشه ويوردوا الفلال للشونه العامره وبمعرفة ناظر القضا يتبين مقدار الفلال التي تطامع من المزروعات المذكوره لاجل يحاسبوا بثمانها بالخرينه واذا كان عليهم مطالبه مثل اعانه او غيره تحصى القرية ينضم من اصلهم وعلى هذا يلزم اصدار خلاصه ليشرح عليها حكممدار بك الى ناظر قضا اريحا هاشم اغا باجراء العمل على الوجه المشروح كما قر الراي عليه بالمجلس العالي في ١٤ جاسنة ٥٤ مجلس ٩ «

[٣٦٨] «غره ٩١ عشيرة عرب العبيد قدموا معروض مُحال من طرف حكممدار بك المحترم يتضمن ان بخصوص تحرير مال اعانه عليهم في دفاتر الخزينه والحال مرتب عليهم قشلق وسمنيه وانه يصير لهم مقدوريه واسترحوا رفع الاعانه عنهم وغب الكشف من الخزينه وجد ان مال قشلقهم اربعمائة وعشرون غرش ومال اعانتهم ثلاثماية وخمسة وستون غرش ورؤي ان اخذ القشلق مع الاعانه من المذكورين لا يصوغ ويصير لهم غدر والمناسب اخذ القشلق فقط لانه اكثر من الاعانه وقر القرار باصدار خلاصه كي يشرح عليها حكممدار بك الى مباشر خزينة حلب بابقاء قيد القشلق عليهم ورفع قيد الاعانه عنهم في الماضي والمستقبل ما [داموا] يعطوا القشلق كما قر الراي عليه في ١٨ جاسنة ٥٤ مجلس ١٥ «

[٣٦٩] «غره ٩٢ اهالي قرية كله قدموا معروض لسمادة حكممدار بك افندي الاغهم واحيل لمجلس حلب العالي بخصوص مزرعة كفر ساحل بيدهم وان ناظر النظار القرايا الميرييه قطع عليهم عن زراعة المزرعة المذكوره عن سنة ٥٣ مارتى والحال اراضيها داخله في فدن قرية كله المرتب عليها ارادب غلال للميري وانه يصير لهم مقدوريه واسترحوا التبصر في ذلك فلدي المذاكره تبين ان بالحقيقه مزرعة كفر ساحل تحت زراعة اهالي كله ولا احد يزرعها غيرهم وارضياها داخله في فدن قرية كله المرتب عليها ارادب وقر القرار على اصدار خلاصه ليشرح عليها حكممدار بك المحترم الى جناب ناظر نظار قرايا الميرييه بعدم اخذ مقطوع ولا يعشر من اهالي قرية كله عن مزرعة كفر ساحل حيث الميرييه مستوفي حقه من الارادب الاصليه ومحافظه على الرعايا من المقدوريه وخلاصه ثانيه الى مباشر خزينة حلب برفع قيد المزرعه المذكوره الحصوصي حيث هي داخله ضمن ارادب قرية كله وقر الراي عليه بالمجلس العالي وهذه الخلاصه للخزينه ليجري العمل بموجبها في ١٨ جاسنة ٥٤ مجلس ١٤ منه وتحررة خلاصه لجناب ناظر النظار شيخبندر زاده بتاريخ

المذكور غره ٨ «

[٣٧٠] « غره ١٠ سعادة البيك حكمدار ايالة حلب الاختم قدم تقرير للمجلس المالي يذكر فيه ان خيول العساكر المنصورة التي تنتقل من بلد الى بلد ويقتضى لها صرف العليق والجرايه من القرايا الواقمين بالطريق فهولاى قيامهم من بلد الذي يكونوا بها لا بد يكون بعلم متسلمها فالمتسلم يرتب قوناقات مبيتهم بالطريق والى كل قوناق يجرر تذكره مخصوصه باسم القرية التي تكون راس قوناق ويبين فيها مقدار الذي يعطى من عليق وجرايه مع بيان الليله التي يصادف مبيتهم بها لكي اهل تلك القرية من بعد ان يعطوا الذي يكون مكتوب لها ياخذوا التذكرة مظهره بالوصل ويحضروها للشوره يجاسبوا بها والمتسلم يرسل علم خبر الى ناظر شونة تلك البلده في قوناقات الذين ترتبوا الى المبيت لاجل الخيل التي تكون مامورين وناظر الشونه يقيدوا ذلك عنده اولاً لاجل رفت مرتبهم من دفاتر الاستحقاق ثانياً يكون عنده علم القرايا حتى اذا الاهالي احضروا له رجوع يكون عنده خبرهم كي لا يحصل تعلل بقبولهم وبهذه الصورة يحصل الراحة لكافة الاهالي والمأمورين ويرتفع التشكى ويتنبه على ضباط الخياله والعساكر بانه يحرصوا جماعتهم كي لا يحصل تعدي من احد منهم في هذا الترتيب وان الذي يحصل منه مخالفه يترتب له جزاء لايق فلدى المذاكره رؤي ان ما قرره سعادة البيك الاختم مناسب وفي محله وبالحقيقه جميع ما اورده بتقريره مما لاح بفكره المنير وذهنه الثاقب فهذا موجبات استحصال الراحة للاهالي والمأمورين وقر القرار على اصدار خلاصات مشروحات من طرف البيك المشار اليه الى مجالس الفروع لكي يصدروا افادات من طرفهم الى متسلمين وحكام جهاتهم باعتاد العمل بموجب هذا الترتيب وكذا الى جناب متسلم حلب ومتسلم الجسر ونظار الجهات كي يعلنوا جميع القرا بذلك ويجري العمل حسب القرار وهذه الخلاصه الى مجلس انطاكيه ايعمل بوجهها في ٢١ جا سنة ٥٤ مجلس ٢٠ جا وتحررة خلاصه الى مجلس عنتاب غره ٩ وتحررة خلاصه الى مجلس كايس غره ٨ وتحررة خلاصه الى متسلم حلب غره ١٦ وتحررة خلاصه الى متسلم اداب غره ١٧ وتحررة خلاصه الى ناظر قضا اريحا هاشم اغا غره ٣ وتحررة خلاصه الى ناظر قضا سرمين محمد اغا رفيه غره ١٠ وتحررة خلاصه الى ناظر قضا جبل سمعان ناصر اغا غره ٦ وتحررة خلاصه الى ناظر قضا حارم يوسف اغا نمرة ١٠ وتحررة خلاصه الى ناظر قضا الباب والجبول سعيد اغا غره ٧ «

[٣٧١] «غره ٥ ملح طرطر الاقه ١١ غرش احدى عشر غرش ملح انكليزي الاقه ١٣ غرش ثلاثة عشر غرش ورق نعناع الاقه ١ غرش غرش واحد ورق شاي اخضر درهم ١ باره ١٠ عشره فضه كينا صفره الاقه ٧٠ غرش سبعين غرش ورد رجعه للمجلس بجنم ابراهيم افندي ناظر الاستتاليه بجلب تتضمن اخذ الاصناف المرقومه اعلاه من الحاج عبد القادر شيخ العطارين لزوم الاستتاليه ويستدعي قطع الثمن بالمجلس لكي يجره رجعه بالثمن فلدي المذاكره قطع بالمجلس بمعرفة تجار المجلس وبمعرفة ارباب الخبره ثمن الاصناف المرقومه اعلاه بعد رعايه الميري كما مشروح الثمن تحت كل صنف لوحده ورؤي انه يلزم اصدار خلاصه كي يشرح عليها حكمدار بك الي ابراهيم افندي ناظر عموم الاستتاليه بتحرير رجعة خصم واصله بثمان الاصناف المحرره كما هو مشروح ثمنهم كما قر الراي عليه بالمجلس العالي في ٢٥ جاسنة ٥٤ مجلس ٢٣ منه »

[٣٧٢] «غره ٩٥ ثمانية انفار توفكجيه قدموا اعراض محال من طرف متسلم حلب يتضمن انهم اشتغلوا بتعمير [زنادان] التفنك خمسة ايام وما صرف لهم اجره عن ذلك فيستدعوا صدور الامر بصرف اجرتهم فلدي المذاكره روي بحيث ان قبل تاريخه في غرة ١٠ سنة ٢٥٤ كان قطع بالمجلس اجرة نفرين توفكجيه لكل نفر منهم يومي اربعة غروش وربع وذلك قياساً على اجرة معلم البنا فعلى هذا ينبغي ان يصرف لمقدمين العرض اجرتهم الكل نفر يومي اربعة غروش وربع انما من حيث ان القونداجيه المذكورين كان عليهم ناظر احد ملازمين ١٨ جي الاي فيقتضي اصدار خلاصه ايشرح عليها حكمدار بك للاخزينه بطلب حافظه من الملازم المذكور بعلم اسما الشغالين والايام التي اشتغلوا بها وبعد تقديم الحافظه المرقومه يصرف لكل نفر يومي اربعة غروش وربع اجره وقر الراي عليه بالمجلس العالي في غرة ج سنة ٢٥٤ مجلس ٢٧ جاسنة ٥٤ »

[٣٧٣] «احيل لمجلس حاب الشقه المتقدمه من سليمان افندي ٤ جي بيكباشه الاي غارديا المتضمنه بانه حضر منظر اللادقيه الف وستاية توب بفت لعمل طواقم ملبوسات عساكر ٣ جي الاي غارديا ومن حيث ان باثنا الطريق لحق القماش المرقوم مطر ولاجل عدم اتلافه قد اعطي القماش المرقوم الى القصارين ليغسلوه والان المذكورين مستدعين صرف اجرة غسيل القماش فيطلب الافندي المومي اليه قطع اجرة ذلك فلدي المذاكره روي من حيث استحضار ارباب الخبره وسئلوا عن اجرة غسيل كل ثوب وقرروا



بان نظرا الي اجرة غسيل اتواب خام الكليسي الذي عن كل توب ثلاثة غروش مع كونه توب خام انكليزي اكبر من البفت المذكور فيسوي اجرة غسيل كل توب غرش واحد فلي هذا بما ان الميري يلزم له المراعاة فيقتضي انيكون اجرة غسيل كل توب ثلاثون فضه ويصدر بذلك خلاصه ايشرح عليها حضرة حكممدار بك الي جناب سليمان افندي ٤ جي بيكباشه الاي غارديا باعطاء رجعة اضافه على الخزينه باجرة غسيل كل توب بفت ثلاثون باره ليصرف لاربابه وقر الراي عليه بالمجلس العالي «

[٣٧٤] « غره ٣ ناظر الاعانه جناب الحاج يوسف اغا قدم تقرير للمجلس العالي ذكر فيه انه كان قدم دفتر تعديل اعانة محلات حلب للمجلس وصار قرين الاستحسان وجري العمل عليه غير انه صار سهو فيه بمحلتين محلة الكلاسه غرتها ستون غرش ولازم انها تترقى ثلاثة غروش على كل نفر وعدد انفارها اربعمائة واحد وثمانون نفر فتجمع الزيادة الف واربعماية وثلاثة واربعون غرش وحيث ان محلة الاملاحي غرتها مائة وخمسة وعشرون وهي مظلومة وعدد انفارها مائتين وخمسة وثلاثين نفر وانه اذا تزلت زياده محلة الكلاسه المذكوره عن اهالي محلة الاملاحي فيحصل التسويه بين هاتين المحلتين ايضا فلدى المذاكره رؤي ان ما قرره جناب ناظر الاعانه صواب وفي محله وينبغي اجراء العمل بوجبه ويلزم اصدار خلاصه كي يشرح عليها حكممدار بك الي ناظر الاعانه المومي اليه باجراء العمل بموجب تقريره المشروح اعلاه من ترقية غرة محلة الكلاسه وصرف مبلغها علي اهالي محلة الاملاحي تعديلاً بين المحلتين كما قر الراي على ذلك بالمجلس العالي في ٥ ج سنة ٢٥٤ مجلس ٢ ج سنة ٢٥٤ «

[٣٧٥-٣٧٦] غره ٨ صورة الامر الشريف الحكمداري المحرر بذيل صورة المذاكره المعروضه للاعتاب الحكمداريه بخصوص اخذ رسم ميزان الحرير بانطاكيه مرتين الجناب الاكرم بهي الشيم حضرة الاخ الاجل الاوحد المحترم سلطانه مير جليل الشان حفظه الله تعالى صارة المطالعه على جرنال هذه المذاكره الوارد من مجلس شورى حلب ومبسوط به المذاكره الوارده من مجلس انطاكيه بخصوص كرك الحرير الذي صار مناولته مرتين اي انه تناوله ماترم حادثة الحرير بالعام بايلة دخول مارت وتناوله ايضاً الملتزم حالاً وبالمجلس رؤي ان لا حق للملتزم حالاً بمناولة الرسم المرقوم جميع ما ورد بهذه المذاكره صار معلوم بالحرف الواحد وبما ان الحالة هذه فقد روي ان قرار المجلس بمحله وينبغي ان يجري العمل بموجب قرار المجلس هذا في ٢٣ جا سنة ٥٤ غره ٤٢



ورد الامر الشريف الحكمداري المحرر صورته اعلاه خطاباً الى سعادة حكمدار ايالة حلب واحيل للمجلس فبعد القراءة ولدى المذاكرة روي انه من حيث الامر الشريف الحكمداري مصادق قرار مجلس حلب فيلزم اصدار خلاصه كي يشرح عليها سعادة الحكمدار المشار اليه الى جناب متمسلم انطاكيه بان يحضر الملتزم وينبه عليه انه ما دام ياخذ رسم ميزان الحرير ويعطي به وصول معتبر فلا يطالب لا هو ولا غيره من الملتزمين برسم ثاني مكرر كما هو دأب العدالة السنية ومنطوق الفرمان وموافقة الارادة السنية الحكمداريه ويتقيد ذلك الامر الحكمداري في قيودات مجلس انطاكيه ويكون دستور العمل كما قر الراي عليه بالمجلس العالي في ٦ ج سنة ٢٥٤ مجلس ٣ ج سنة ٢٥٤»

[٣٧٧-٣٧٨] «صورة الامر الشريف الحكمداري المحرر بنذيل صورة المذاكرة المتقدم للاعتاب الحكمداريه من مجلس شررى حلب بخصوص فرق الرايج المقيسد على التجار الاسلام واليسويه والموسويه بحروسة حلب ومبلغه سبعة عشر الف وخمماية وثمانية وستون غرش الجناب الاكرم بهي الشيم حضرة الاخ الاجل الامجد المحترم سلطانه مير جليل الشان حفظه الله تعالى صارة المطالعه على جرنال هذه المذاكرة من مجلس شررى حلب بخصوص طلب ملتزم كرك حلب فرق رايج المعامله من التجار المبين بهذه المذاكرة جميعها ورد بهذه المذاكرة قد صار معلوم بحرفه الواحد وبما ان الحالة هذه فقد قدمنا عرض ذلك للاعتاب السنية السركريه وقد صار امر دواته السامي بان طلب الملتزم المذكور لهذا الرايج هو من نوع الهذيان لان الساري بكافة كمارك ايالات ير الشام هو اخذ رسم الكمرك حكم رايج البلده على الخصوص وانه الان غير واقع فرق باسعار المعامله حتى يوخذ عنه شي ايوازي رايج الاستانه ويجيث صدور الامر السامي حردنا لحضرتكم هذا بافاده الكيفيه لكي بما ان هكذا صدور الامر الكريم فيلزم صرف النظر عن التماس كرك حلب هذا في ٢٧ ج سنة ٢٥٤

ورد الامر الشريف الحكمداري المحرر صورته اعلاه خطاباً الى سعادة البيك حكمدار بيك واحيل للمجلس باجراء العمل بوجبه فبعد القراءه بالمجلس ولدى المذاكرة روي انه يلزم اصدار خلاصه كي يشرح عليها حكمدار بك المشار اليه الى امين الكمرك باجرآء العمل [حسب الامر] السامي السركري وعدم مطالبته التجار بشي من هذا وخلاصه ثانيه الي الحاج محمد اغا ركي زاده ريس التجار باعطاء علم وخبر

ذلك كي يعلنه للتجار ويواضبوا علي الدعوات الخيرية لاولياء النعمة كما قر الراي عليه  
بالمجلس العالي في ٦ ج سنة ٥٤ مجلس ٦ ج «

[٣٧٩] « ورد حافظه الحصر الماخوذه الى جامع الكبير بمحروسة حلب عن يد  
السيد خليل قهرمان من عهدة الحاج علي اغا متسلم اداب بتاريخ غرة شوال سنة ٥٣ جملة  
الحصر عدد ٢٦٧ فقط مايتين وسبعة وستون حصير عال من نفس ٥٠٠ بلغ قيمتهم غرش  
٢٧٠٠ فقط ثمنهم الفين وسبعماية غرش لا غير وذلك عباره عن ثلاثة الاف ذراع باعتبار  
ثن الذراع ستة وثلاثين باره ومشروح على الحافظه من نايب اداب السيد محمد راغب  
افندي وايضاً مشروح عليها من الشيخ عبد الرحمن افندي الموقت الناظر على الجامع  
الشريف بالوصل الحصر لجامع كما محرر اعلاه ثم تطالعت هذه الحافظه بالمجلس العالي  
ومحرر بها الفين وسبعماية غرش قيمة مايتين وسبعة وستون حصيره ادابيه احتياج مفروشات  
الجامع الكبير الاموي بمحروسة حلب بما فيه اجرة المشال وذلك ثلاثة آلاف ذراع  
شطرنجي حساباً عن كل ذراع ستة وثلاثون فسه بناء على قرار المجلس ان هذه الحصره  
الماخوذه للجامع يعطى ثمنها مثل ما هي منشريه من اصحابها صوتاً لصلوات الناس من  
حصول الكراهه وايس كل ذراع بستة وعشرين فسه كساتر الحصر الماخوذه للميري  
فبموجب ذلك يقتضي قبول هذا المبلغ المحرر في الحافظه الفين وسبعماية غرش على طرف  
الديوان ضمن المصروفات بالابماديه وقد تحرر هذا الشرح بناء على القرار السابق ليجري  
العمل بموجبه في ١١ ج سنة ٢٥٤ محل ختم المجلس «

[٣٨٠] « عن بيان ثن اصناف مشتري من اداب لاجل زراعة سعادة ولي النعم  
بجانتومان وجبل العيس سمس كل رطل حلبي غرش ٤ اربعة غروش دره بيضه كل اردب  
غرش ١٠٩ باره ٤ فقط مائة وتسعة غروش واربعه فسه خروع كل شنبل غرش ٦٠ ستون  
غرش اصناف حديد كل رطل غرش ١٦ ستة عشر غرش حضرة الافندي المفتخ كاتب  
الديوان السامي السرعسكري المعظم قدم تقرير الى المجلس العالي بمحروسة حلب الشها  
انه ورد شقه من علي اغا متسلم اداب ومرسل صحبتها قايمه عن ثن اصناف مشتري من  
اهالي اداب لاجل زراعة سعادة ولي النعم بجانتومان وجبل العيس محرره صورة القايم اعلاه  
باسماء الاصناف المنشريه واثانها واستدعى الافندي المشار اليه موازنة اثانها وان كانت  
بجملها فيصدر خلاصه بصرف الاثان لاربابها فلدي المذاكره روئي انه يلازم حضور ارباب  
الخبره بذلك والاستعلام منهم والمخابره معهم بخصوص موازنة الاثان ويعمل بمقتضى

الحال وبعد حضورهم تبين من تقاريرهم ان اصناف المذكورة اثنائها الاصلية الراجحة بين الاهالي ان كان باداب او بجلب فهي بالزيادة عن مشتري الخزينه السرعسكريه ولا شك ولا ريب بان الفرق الحاصل ما بين ثمن مشتري الخزينه وبين تقرير ارباب الخبرة هو المجهول رعايه للخزينه المشار اليها وهو مناسب فيازم اصدار خلاصه كي يشرح عليها سعادة حكمدار بك المحترم الى حضرة الافندي المشار اليه بصرف اثنان الاصناف المذكوره حسب فيثاتها المشروحه اعلاه لاربابها من الخزينه السرعسكريه وقر الراي على ذلك في ١٢ ج سنة ٥٤ مجلس «

[٣٨١] « نمره ١٠١ الحاج علي ادبي حضرة عوني افندي معاون سعادة ولي النعم قدم معروض لحضرة حكمدار بك يتضمن ان مزرعة قور اغا في العمق خراب من القديم وحيث ما احد تقدم لعمارها وعادة قرا العمق يعطوا قدم من العشره واحد مقدم العرض اعطاء المزرعه المرقومه له بالتمهد وهو يدفع محصولها من الثانيه واحد فلدي المذاكره روثي من حيث اتضح من اعلام ناظر نظار قرايا الميري بان مزرعة قور اغا المذكوره من القديم خراب وانه بهذه السنه بها زراعة فدان شتوي وثلاثه فدان صيفي وان اعطاها للتمهد انفع للميري فعلي هذا بما ان اعشار المزرعه المرقومه سنة ٥١ وسنة ٥٢ مارتي تحصلت عين دره فقط كما استبان من كشف الخزينه وجراب حضرة عوني افندي وتحقق ان بهذه السنه موجود بها فدان واحد شتوي وثلاثه صيفي وان اعطاها للتمهد انفع فينبغي تفويض عمارها لمقدم العرض الحاج علي من ابتدا سنة ٥٣ ثلاثه مارتي فبناء يعطي اعشارها للميري كل سنه من الثانيه واحد وتكون معافه من الساليان والتكاليف بهذه الثلاث سنوات ويصدر بذلك خلاصه مشروحه من حضرة حكمدار بك للخزينه بقيد تعهد مزرعة قور اغا على الحاج علي تابع عوني افندي مدة ثلاثه سنوات اولها سنة ٥٣ مارتي بناء يدفع اعشارها للميري من الثانيه واحد وخلاصه ثانيه الى المتهد المرقوم لتكون سنداً بيده وهذه الخلاصه لخزينه حلب لي عمل بها في ١٥ ج سنة ٢٥٤ مجلس ١٢ ج سنة ٢٥٤ وتحرر خلاصه للتمهد «

[٣٨٢] « علي اغا قايقام ناظر مكتب التلاميذ بجلب قدم تقرير لحضرة حكمدار بك يتضمن ان بمدة انشاء المكتب حصل لزوم صحون نحاس للمكتب وبحيث بذلك الوقت لم كان موجود صحون نحاس جدد وصار مشترا مستعملات فلان قد صار الصحون المذكوره قراضه فيستدعي الاغا المومي اليه تبديل صحون القراضه والان وجد عند

ابو بكر اغا [ الدرندة لي ] صجون صفار جدد ولدي احضار عينتهم للمجلس قد حصل فصل الثمن من بعد المعالجة الكليه بحساب كل اقه اثنين وعشرين غرش ونصف وكان ذلك موافق بحق الميري فينبغي اصدار خلاصه مشروحه من حضرة حكمدار بك الى ناظر المكتب باعطاء رجعه بثن صجون الجدد كل اقه باثنين وعشرين غرش ونصف ليصرف الثمن لاربابه واما نحاس القراضه الموجود بالمكتب فيها ان القراضه المذكوره لازمة الي الميري فينبغي اعطاء خبرها الي مباشر خزينه حلب لاجل ارسالها الي المحروسه لان لها لزوم وقر الراي عليه وهذه الخلاصه الي ناظر المكتب ليعمل بموجبها في ١٨ ج سنة ٥٤ مجلس ١٦ منه »

[ ٣٨٣ ] « غره ٩ علي الاسباهي قدم اعراض اسعادة حكمدار بك افندي الانخم واحيل لمجلس حلب العالي يتضمن انه بهذا الاثني صار متصرف في تيار دولك بناحية اعزاز بموجب براه ٥٠ سلطانيه ومن حيث ان التيار المذكور مضبوط من الميري فيستدعي النظر الي براهه وتسليم التيار المرقوم له فلدى المذاكره ابرز صاحب العرض براهه في ٨ ل سنة ٥٣ ناظرة بان زعامة دولك بناحية اعزاز في سنجاق كليس كان متصرف في نصفه علي ولد الحاج احمد علي انه صغير وحيث انه صار في الرجوليه فصار له [ ابقا ] علي انه من الاشكنجيه ورؤي حيث انه تطالعت براءة مقدم العرض بالمجلس ونظرها جتاب شيخبندر زاده ناظر نظار قرايا الميري ووجد ان ما بها ما يقال وحيث ان مقدم الاعراض قرر بانه حيث تاريخ براهه في ل سنة ٥٣ فيستحق اعشار سنة ٥٣ مارتى يعني هذا البيدر ويطلب تسلمه التيار المذكور فروئي انه يلزم يكون تصرف مقدمه بتياره من ابتدا تاريخ براهه كما انه من دأب اصول العدالة وحيث انه صار التحقيق عن اعشار بيدر هذه السنه هل دخل للديري او انه باقى عند اهالي القرية لكي يصدر خلاصه للمرقوم بتسليم اعشار تياره اما من الميري او من الاهالي فاستعضر خليل اغا المختار لقم قرايا الاسباهيه وقرر ان المزارع اقلام تيار دولك بناحية اعزاز بيادهم حاضره وطاعوا منها مقدار لاجل الشونه والباقي واقف حاله من غير قسم فقر الراي بالمجلس بان يفوض لاسباهي تعشير تياره عن يد محتاره ويصدر خلاصه كي يشرح عليها حكمدار بك الانخم الي مباشر خزينه كليس يرفع تيار صاحب العرض المذكور من دفاتر الخزينه من ابتدا سنة ٥٣ مارتى وتسليم التيار لصاحبه ليصرف فيه حكم القرار وقر الراي عليه بالمجلس العالي في ٢١ ج سنة ٢٥٤ مجلس ٢٠ منه »

[٣٨٤] «غره ١٠٣ سعادة البيك حكمدار ايالة حلب المحترم قدم تقرير للمجلس العالي يتضمن انه بجاه م سنة ٢٥٣ كان طرح قلم قشلق العربان بالمزاد ولم احد تقدم له بزيادة عن غرش ٤٢٠٠٠ وبجيث ان في سنة ٥٢ كان تحصل على ذمة الميري وبلغ ايراده خمسون الف وكسر فبوقتها صار الاستحسان بجمعه في سنة ٥٣ على ذمة الميري وتجرر تذاكر وتسلموا الى قدور قبو كتخدا العرب وصحبته كاتب وتوجهوا كالعادة لجمع القشلق المذكور والان بجيث دخلت سنة ٥٤ فصار مقتضى طرح القلم المذكور بالمزاد وبما ان للان قدور لم كل جمع مال قشلق سنة ٥٣ فاذا كانوا الملتزمين يرغبوا التزامه سنة ٤٣ وسنة ٥٤ سويه والذي حصله قدور منال عام الماضي يخصم لهم من اصل الالتزام والملتزم الذي يقر عليه المزاد يجمع المتبقى من قشلق عام الماضي وهذه السنة وان لم احد رغبه على هذا الوجه فينطرح بالمزاد قشلق سنة ٥٤ فقط وغب طرح القلم المرقوم بالمزاد بالمجلس فما وجد له راغب لا باجتماع السنتين ولا بافراد السنه الواحده فقط حضر فتح الله قره علي وقرر بانه يرغب التزام القشلق المذكور عن سنة ٥٤ فقط سنه واحده بمبلغ غرش ٣٠٠٠٠ فلدي المذاكره رؤي رؤي انه لم يوجد راغب للقلم المذكور سوى فتح الله بالمبلغ المشروح وحيث انه بلغت ايراداته سنة ٥٢ محرمي مبلغ ٥٨٢١٧ غرش وكان ذلك بواسطة ضبطه على ذمة الميري فضبطه عن سنة ٥٤ ايضاً على ذمة الميري اوفق ويتبغى اصدار خلاصه كي يشرح عليها حكمدار بك الى مباشر خزينه حلب بجمع مال القشلق عن سنة ٢٥٤ وبعد الجمع والتحصيل تنقيد في دفاتر الخزينه كما قر الرأي عليه بالمجلس العالي في ٢٣ ج مجلس ٢٣ منه «

[٣٨٥] «غره ٩ خالد بك مير الاي الطوبجيه قدم تقرير لمجلس حلب العالي ذكر فيه انه بحسب لزوم الجبه خانات بالالاي المرقوم الى مشاقه قنب وقد توزع ذلك على القرايا بمعرفة متسلم اغا فقد ورد من الباب مبلغ ثلثماية وتسعة وتسعون اقه قنب فيطلب جناب المير المرمي اليه قطع الثمن لكسي يتجرر رجعة اضافه من طرفه بمقتضى الاصول فلدي لمذاكره واحضار شيخ الحباين واثنين من اختيارية الحباين للمجلس والسوال منهم عما تسوي ثمن القنب بين الاهالي تبين من جوابهم انه تسوي اقة القنب الذي بحطبه بين الاهالي بغرش وخمس وثلثون فضه واه القنب المنفوض تسوي بين الاهالي بثلاثة غروش ونصف نقدا وروئي انه من حيث ان الميري ياخذ بالجملة فيلزم له المرااه وتكون كل اقة قنب بحطبه للميري خمسة وستين باره واه القنب المنفوض بثلاثة غروش وخمس فضه



ومن حيث ان الماخوذ لالاي الطوبجيه قنب بقطبه فيقتضي اصدار خلاصه كي يشرح عليها  
سعادة حكمدار بك الى خالد بك ميرالاي الطوبجيه باعطاء رجعه بثمان القنب الذي  
بقطبه بسمر الاقه خمسة وستين باره كما قر الراي عليه بالمجلس العالي في ٢٣ ج سنة ٥٤  
مجلس ٢٣ منه «

[٣٨٦] نمره ١٩ اصناف مصابن اداب قدموا معروض لسعادة حكمدار بك واحيل  
للمجلس يتضمن انهم يقدموا الصابون اللازم الى العساكر الجهاديه المقيمين في عنتاب  
[وكذلك] للعساكر المقيمين بالممره والان صدر امر لتسلم اداب بارسال ثلاثة عشر الف  
اقه صابون وكسور الى انطاكيه بسمر الواقع الاقه بنجمة غروش وربع وانه ليس لهم  
قدره على اداء ذلك كونها محتاجه لمبلغ وافر وهم بداهم يشتروها من التجار مشتري وانه  
يصير لهم مغدورية بذلك واستدعوا النظر بعدم مغدوريتهم فقب الكشف من قيودات  
المجلس وجد بالحقيقه بتاريخ ٢٧ ج سنة ٥٤ صدر خلاصه الى متسلم اداب بشراء ثلاثة  
عشر الف اقه صابون وكسور اللازمه لعساكر انطاكيه عنده سنة بسمر الاقه خمسة وربع  
فلدى المذاكره رؤي ان قول اصحاب العرض انه يحصل لهم مغدوريه باعطاء الصابون الى  
عساكر المقيمين بانطاكيه فهذا الصابون مشتراها منهم بسمر واقهها حيث بوقتها جلبوا  
دلاين الصابون وارباب الخبره وتصحح ثن الصابون الاقه بنجمة غروش وربع بسمر الواقع  
فلم بقي مغدوريه بذلك لمقدميه بل انما مقتضى العداله يقتضى اصحاب العرض يسلموا  
الصابون باداب ويشياوه اهالي انطاكيه الى الايات المقيمه بطرفهم ثم من حيث هذا الصابون  
المطلوب يجمع ثمة مبلغ وافر فيقتضي كلما اخذ منهم شيء بمقدار عشرة الاف غرش فيدفع  
لهم ثمنها شيئاً فشيئاً كي لا يتنقصوا التجار من تاخير الثمن وان كان فيه مطالب ميره  
على اداب فيلزم متسلمها يعطيهم ثن الصابون والا فيؤخذ ثن الصابون من الخزينه العامره  
وينبغي اصدار خلاصه كي يشرح عليها حكمدار بك الى متسلم اداب باعطاء الصابون  
المطلوب من امنا مصابن اداب اطرف انطاكيه بسمر الاقه خمسة غروش وربع حسب  
القرار سابقاً شيئاً فشيئاً وعند شراء الصابون يتحرر من متسلم اداب المومي اليه الى متسلم  
انطاكيه بارسال كراجيه يشياوا الصابون لانطاكيه ويبادر متسلم اداب المومي اليه  
بصرفية الثمن على الوجه المشروح وقر الراي عليه بالمجلس العالي في ٢٤ ج سنة ٥٤  
مجلس ٢٤ منه «

[٣٨٧] « نمره ١٠ ورد مذاكره من مجلس كايس مؤرخه في ٥ ج سنة ٢٥٤



مضمونها ان عبدالله كبيه [قدم] اعراض ان قريته دير شكين منها اربعة اخماس مالكانه وخمس واحد للميري وفي سنة ٥١ مارتى كان مضبوط خمس آخر للميري من اخماس المالكانه على طريق المقاصصه وتوزعت الارادب عن السنة المرقومه على حساب خمسين للميري ثم في السنة التي بعدها سنة ٥٢ مارتى انتهت المقاصصه وضبطوا اصحاب المالكانه كامل حصصهم اربعة اخماس وبهذه السنة يعني سنة ٥٣ مارتى مقتضى ان يكون توزيع الارادب باعتبار خمس واحد حصه الميري فقط فقياساً على السابق وزعوا عليهم ارادب باعتبار خمسين وحصل لهم مفدورية واستدعوا التبصر بذلك وبمجلس كليس اعالوا تحقيق حصص المالكانه الى مجلس حلب فبعد الكشف من قيود مجلس حلب وجد بتاريخ ٥ ن سنة ٤٩ مقيد ان قرية دير شكين خمسين منها لجناب عبدالرحمن افندي وخمسين لجناب عارف بك وجناب حسن بك ابراهيم باشا زاده وهذه الاربعه اخماس مالكانه والخمس الباقي للميري من محلول المرحوم احمد بك ابراهيم باشا زاده وقد قرر ان ينضبط للميري من خمسين عبد الرحمن افندي خمس واحد مضافاً الى خمس الميري فيصير خمسين وذلك عن ثلاث سنوات اولها من ابتداء سنة ٤٩ مارتى وذلك بمقابلة كون خمس الميري كان بيد الافندي المرمى اليه بالماضي ولدى المذاكره ومطالعة براوات المالكانه فوجد خمس براوات تاريخهم سنة ٣٦ ناطقات باربعة اخماس المالكانه الواحده باسم جناب الحاج عبد الرحمن افندي بنجمين من قصر يد السيد احمد والسيد عبدالله والثانيه والثالثه باسم جناب عارف بك بنجمين واحد النصف من قصر يد حافظ احمد من محلول الحاج علي والرابعه والخامسه باسم جناب حسن بك بنجمين واحد النصف من قصر يد المذكور والنصف من محلول المذكور ايضاً وروى ان البرآت طبق الكشف وتوضح ان اربعة اخماس القريه مالكانه والخمس ميري ونظراً للكشف بانتهاء مدة المقاصصه في سنة ٥١ مارتى ظهر ان قيد الارادب على دير شكين عن سنة ٥٢ مارتى وسنة ٥٣ مارتى باعتبار خمسين فيلزم اصدار خلاصه كي يشرح عليها سعادة حكمدار بك الى مباشر خزينة كليس بابقاؤ ما يخص الخمس الواحد الذي هو حصه الميري من الارادب وتطالب الرعايا به ويرفع الخمس الآخر الذي هو حصه جناب عبدالرحمن افندي عن سنة ٥٢ وسنة ٥٣ مارتى حيث كان قيد ذلك سهواً نظراً الى السنة التي وقعت بها المقاصصه وقر الراي عليه بالمجلس العالي في ٢٤ ج سنة ٢٥٤ مجلس ٢٤ منه المحرر بمذكرة مجلس كليس بموجب تقرير كاتب مجلسها عن مراجعة الدفاتر ان كامل فدن قرية دير شكين تسعة فدادين وانه محرر بدفتر الفدن ان ما يخص

الميري ثلاثة فدان وخمسة عشر قيراط «

[ ٣٨٨ ] « غمره ١ محمد اغا ناظر الجبهه خانه بحباب قدم اعراض لسعادة حكمدار بك افندي الاغتم واحيل لمجلس حلب العالي يتضمن انه لازم الى الجبهه خانه مقدار الف مقطوع قماش وقد وجد من ذلك القماش عند الخواجه نصري خوري والخواجه يوسف تاجر فيستدعي صدور الامر الى المذكورين باعطاءه القماش وينقطع عنه بالمجلس العالي فلدي المذاكره تبين من مجاوبه مجلس التجار بعد السؤال منهم عن مقدار ما يساوي ثمن القماش المرقوم بين الاهالي انهم نظروا الى عينة القماش وهو كتان مصري وثمانه بين الاهالي التوب من ١٥ غرش الى ١٦ وظهر بالمجلس ان قماش الكتان المذكور هو جنسين ثقيل وخفيف بمجلس التجار المرقوم صار تتمين الثقيل من ١٥ غرش الى ١٦ غرش فقب فصل ثمن الكتان مع اصحابه بالمجلس الثقيل لوحده والخفيف لوحده وعدم رضاهم ببراءة الميري احيل اقناع التجار المرقومين بقطع ثمن الكتان منهم بالمراعاة للميري الى مجلس التجار ايضاً وتبين من مجاوبه المجلس المذكور ثانياً بانهم بعد الجهد بفصل ثمن القماش الكتان ببراءة الميري مع اصحابه فقطعوا ثمن كل توب من العال بستة عشر غرش وثمان كل توب من الدون باثني عشر غرش وثلاثون فضه مع رعاية الميري فروثي بالمجلس العالي حيث ان ثمن هذا الكتان المرقوم بعد رعاية الميري كما مشروح فهو موافق وينبغي اصدار خلاصه كفي يشرح عليها سعادة حكمدار بك المحترم الى ناظر الجبهه خانه باعطاء رجسة خصم واضافه على الخزيته باثان اتواب الكتان كما مرقوم العال لوحده والدون لوحده كما مشروح كما قر الراي عليه بالمجلس العالي في ٢٧ ج سنة ٢٥٤ مجلس ٢٧ منه «

[ ٣٨٩ ] « غمره ٢٠ سعادة البيك حكمدار ايالة حلب الاغتم قدم تقرير بمجلس شوري حلب العالي يتضمن انه تقدم لسعادته اعراض من اصناف اداب بالمشكي من توزيع غلال شونه عليهم وانهم اصناف وليس عندهم زراعات وانه يحصل لهم مغدوريه كليه من ذلك حيث غلال الشونه في كل مكان موزعه على الزراعين ويلتمسوا تسويتهم بهذا الاصول وان سعادته حرر استعلام من متسلم اداب عن حقيقة ما ادعوه اصحاب العرض فحرر المتسلم المومي اليه اعلام انه اغاب اهالي اداب لهم مزروعات ولذلك صار توزيع غلال الشونه على عدد الرجاليه عموماً ويذكر سعادة البيك المشار اليه ان هذا الترتيب يحصل منه غدر وعدم راحه لاصناف البلده لان بالواقع ان ترتيب غلال الشونه فهو على

الاراضي وارباب الزراعات في كل مكان واذا كلفوا الاصناف الذين ليس عندهم زراعات الى توريد غلال للشونه يلتموا لمشتراها من ارباب الزراعات باثان عاليه ويوردوها للشونه باثان الميري فن ذاك يحصل عليهم فرق كلي وانه يازم ان تحصل المذاكره بطريقه [مستحسنه] الذي يكون فيها التسويه والعداله وانه ان كان مناسب ان يكون توزيع غلال الشونه المرتبه على اداب على ارباب الزراعات ان كان على الفدن او على قياس الاراضي وبحيث ان المتسلم المومى اليه يذكر ان اغلب اهالي اداب لهم زراعات فعلى كل حال الذي له زراعه يترتب عليه على مقدار الذي له فلدى المذاكره روئي انه ما تفضل بشرحه واستحسنه حضرة حكمدار بك المشار اليه فهو وجيه وبجمله ومن حيث ان غلال الشونه الموزعه على اداب هي بالثمن ومن حين تشريف الركاب السامي عمال يدفعوها بكل سنه فيلزم انه بهذه السنه ايضاً يدفعوا المطلوب منهم كما كانوا يدفعوه في سنين الماضيه واما توزيعها يقتضي ان يكون على اصحاب الزراعات كما تفضل به سعادة المشار اليه لا باعتبار تعداد الفدن واما تعداد فدن اداب فهذا لا يمكن ضبطه الا في وقت الشداد وانه ينبغي اصدار خلاصه كمي يشرح عليها سعادة حكمدار بك افندم المكرم الى متسلم اداب بتوزيع الشونه المطلوبه من اداب عن هذه السنه على اصحاب الزراعات ليس على الاصناف بوجه التعديل والتسويه على حسب المزروعات واما تعداد الفدن يكون بوقت الشداد كون لم يمكن ضبطه الان كما قر الراي عليه بالمجلس العالي في غرة ب سنة ٢٥٤ مجلس ٢٨ ج سنة ٥٤ «

[٣٩٠] « غره ١٨ الشيخ علي الابري صاحب اوطة المجلس قدم اعراض لسعادة حكمدار بك واحيل للمجلس يتضمن انه قبلاً كان قدم اعراض لاجل تخليه داره التي هي اوطة المجلس واعطي له عوضها دار التي الان بيد جناب عوني افندي وبقيا حريمه مشنطين وانه الان حضر من آدنه ومراده ترويج ابن اخيه وطهور اولاده وليس له مكان يسكن فيه فيسترحم تخليه داره لاجل انه يسكن بها وله في الخزينه الف واربعماية غرش كوا الدار عن سنتين فيسمح بها للميري فلدي المذاكره روئي بالحقيقه ان مقدم العرض مضرور وحاصل له ثقله في عدم محل يسكن به وانه يلزم بالمداوله ينظر مكان موافق ولايق لان يكون محل المجلس فقب المداوله بما ذكر تحسن ان يكون مكان اذعقاد المجلس في مدرسة المنصوريه وحيث تعين ذوات من حضرات ارباب المجلس العالي اينظروا الى المدرسة المذكوره وهل انها توافق للمجلس صيفاً وشتاء فقررروا

حضرات المومى اليهم انهم توجهوا نظروا المدرسة وراؤها بغاية اللياقة لان تكون محلاً للمجلس العالى بل هي اوجه من دار صاحب العرض التي هي الان اوطه المجلس لكن موجود بها ثلاثة اماكن معتبرات مغلقات واخبروا ان بهم حنطه وشعير الى سليم بك فلدى المذاكره بالمجلس ثانياً روي من كون ان الان مقيم بالمدرسة المنصوريه محاسبه جي الاي ٦ جي بياده وطقمه وكتاب الاي فهو لا يلزم لهم محل لاجل ان يقيموا باشغالهم به فقر الترار على اصدار خلاصه كي يشرح عليها سعادة حكمدار بك الى جناب متسلم اغا بان ينبه على شيخ البلد وحسن جاويز بتوجيه مكان لرفع الغلال من المنصوريه والى المحاسبه جي وطقمه وبعده يفاد المجلس عن ذلك كي تتخلأ دار صاحب العرض وتسلم له ويصير انعقاد المجلس في مدرسة المنصوريه كما قر الراي عليه بالمجلس العالى في ٢ ب سنة ٥٤ مجلس غرة ب سنة ٥٤»

[٣٩١] « نره ١٠٦ قرر بمجلس شورى حلب العالى كاتبه السيد مصطفى افندي ان من حيث امين افندي كاتب الخلاصات بمجلس شورى حلب في ١٩ ج سنة ٥٤ استخدم في خدمة قيود الاوامر العلية السرعسكريه وماهيته ثلاثاىة غرش وربع شعير يومي فانه تحسن يكون بدله [اويس] افندي احد كتاب المجلس حيث فيه لياقه وماهية امين افندي وربع الشعير تعطى الي [اويس] افندي وماهية [اويس] افندي الاصايه ٢٢٥ غرش يعطى منها غرش ١٧٥ ماهية للكاتب الجديد الذي استخدم للقيود وهو يوسف افندي والذي يبقى من ماهية [اويس] افندي الاصايه ٥٠ غرش يعطى نصفها لمحمد افندي نواي زاده بتقابلة خدمة كشافية القيود مضافة لاصل ماهيته عن بياض المضبطه غرش ٢٢٥ ويعطى نصفها الثاني الي عثمان افندي بتقابلة سعيه في اتمام القيودات مضافة لاصل ماهيته غرش ١٧٥ فولى هذا تبقى ماهية ويس افندي ٣٠٠ غرش شهري وربع شعير يومي وتصير ماهية محمد افندي غرش ٢٥٠ وماهية عثمان افندي غرش ٢٠٠ وماهية يوسف افندي غرش ١٧٥ وبذلك ما يكون فرق شي علي الميري واخذ كل واحد ماهيته بحسب لياقه واستعداده وتصدر خلاصه للخزينه بقيد الماهيات من ابتدا عشرين جاد الثاني حيث المذكورين قاموا بالخدمات من التاريخ المذكور فلدى المذاكره [واستحضار] الكتاب المذكورين وتعهدهم بالقيام بخدماتهم على الوجه المشروح من غير قصر فقر القرار علي اصدار خلاصه كي يشرح عليها حكمدار بك افندي الاغثم الي مباشر الخزينه العامره بقيد الماهيات علي الترتيب المذكور كي تصرف للكتاب المذكورين حسب الجاري

شهمري من ابتداء ٢ ج سنة ٢٥٤ وخلاصه ثانيه مشروحه ايضاً من سعادة حكمدار بك المشار اليه الي احمد افندي ناظر الشونه بقميد ربع الشعير يومي وصرفه الي ويس افندي من ابتداء ٢٠ ج سنة ٣٥٤ كما قر الراي عليه بالمجلس وبناء على ذلك تحررة هذه الخلاصه الي الخزينه العامره يجري العمل بموجبها في ٢ ب سنة ٢٥٤ وتحرر خلاصه الي ناظر الشونه نمرة ١٣ «

[٣٩٢] «نمره ١ ورد اشعار من مجلس شوري الشام العالي مؤرخ في ٢٨ ج سنة ٢٥٤ بحال من طرف وكيل متسام الشام الي حضرة الافندي ناظر مجلس شوري حلب العالي في ٢٩ ج سنة ٢٥٤ يتضمن طلب كشف من مجلس حلب العالي عن واقع معدل [الخطب] بشونه حلب اي الماية اقة خطب الذي تدخل على ناظر شونه الخطب ماذا يجري له حسابها بالحسابات الميره وكيف جاري السلوك بحلب بهذا الخصوص فلدی المذاكره رؤي انه قبلاً اعطي قرار بمجلس حلب العالي بما يخص نشفان الخطب الذي يورد للشونه وهو انه لا يستقطع ناظر الشونه مقدار من الخطب الذي يورد للشونه بمقابله النشفان بل كلما يورد خطب من محل للشونه يصرفه ناظرها شي فشيأ من دون ان يبقى شي في الشونه ويطري عليه النشفان ولدي الاستعلام ايضاً من ناظر شونه حلب عن ذلك فورد الجواب من المومى اليه انه حكما تم القرار بالمجلس العالي سابق بهذا الخصوص جاري العمل فبناء على ذلك لزم تحرير هذا الاشعار من مجلس محروسة حلب الشها الي مجلس شوري الشام العالي جواباً عن الاشعار الوارد من المجلس المذكور بطاب الافاده عن كيفية الجاري سلوكه بمحروسة حلب بهذا الخصوص كما قر الراي عليه بالمجلس العالي في ٣ ب سنة ٢٥٤ «

[٣٩٣] «نمره ٣ عبدالله افندي ناظر الجبول قدم اعراض لسعادة حكمدار بك افندي الاختم واحيل لمجلس حلب يتضمن ان جمال الميري الموجوده في الجبول بهذا الاثنا عمال تنقل ملح من السبخه للاوسر ومقتضى ارسال ملح حلب وانه لم موجود باطراف الجبول عربان الكمي تنقل بالكرا بدون امر وقد وجد بعض عربان عمال يطلبوا منه عن كل قنطار ملح عشرة غروش كرا باعتبار كل اقه بارتين وانه قبل الان صدر له خلاصه يذكر بها اجرة نقل كل كيل ونصف ملح من الاوسر الي حلب تسمة غروش والان نقل الملح صار من السبخه حلب فيستدعي قطع اجرة نقل [الحمل] من السبخه حلب عن كل قنطار حلبي ماذا يكون الكمي بموجبه تصرف الاجره لاربابها فلدی المذاكره رؤي حيث



ان اجرة نقل الكيل ونصف من الاوسر الى حلب تسعة غروش مقطوعة والمسافة من الاوسر الى حلب على مشو الجمل تحكّم تسعة ساعات وبحسب التخمين مسافة السبخه عن الاوسر تحكّم مقدار ساعه واجرة الساعه الواحده غرش واحد فتكون الاجره من السبخه الى حلب عشرة غروش ولا يلتفت الى ما طلبوه العربان من الناظر المومي اليه عن كل قنطار عشرة غروش لان الكيل ونصف لربما يزيد على القنطار فيقتضى يكون الحساب كما سبق القرار بالمجلس عن الكيل ونصف والان يكون الكرا عشرة غروش عن الكيل ونصفاً من السبخه الى حلب وقر القرار على اصدار خلاصه كفي يشرح عايتها سعاده حكمدار بك المشار اليه لناظر الجبول بمناسبة العربان عن كرا نقل الكيل ونصف من السبخه الى حلب بشرة غروش كما قر الراي عليه بالمجلس العالي في ٦ ب سنة ٢٥٤ «

[٣٩٤] «غره ١٤ طحانين طواحين الماء قدموا اعراض لسعاده حكمدار بك وبمداحاته لناظر الشونه احيل لمجلس حلب العالي يتضمن انهم ياخذوا حب من الشونه ويطحنوه لاجل عمل البكمباط والان طلبوا من احمد نظيف افندي ناظر الشونه الكرى فراده يجاسبهم على الارادب اربعة غروش بسعر المداراتيه والحال ان المداراتيه بيدهم الخاص ويصير لهم ربح منه وانه من ذلك يصير لهم مغدوريه واستدعوا النظر بذلك فلدى المذاكره تبين من مجاوبه احمد افندي ناظر الشونه ان اجرة الطحين تصرف الى المداراتيه عن كل اردب ثلاثة غروش وثلاثون باره والان الطحانين لم عمال يرضوا بذلك بدعواهم ان المداراتيه لهم الخاص والنشا وغب الكشف من قيودات المجلس فلم وجد مقيد كرا لذلك ولدى المداوله بما يخص قطع اجرة طحن طحين البقمباط الى طحانين طواحين الماء فقد علم من تقرير احمد نظيف افندي ناظر الشونه ان الطحانين المذكورين يتكلفوا على الارادب ستة وثلاثون باره اجره حموله من الانبار الى بيوتهم ويدفعوا ايضاً اجرة غربله على كل شنبل ثلاثون باره باعتبار كل اردب اثنين وسبعون باره وكرا حمولة الارادب الى الطاحون وحضوره من الطاحون ثلاثة غروش فتبقى كلفة كل اردب غرش ٥ باره ٢٨ ونظراً الى كرا طحن الاهالي فيسوى طحن القنطار الان ما بين الاهالي خمسة وعشرون غرش واذا كان الامر كذلك فلا باس اذا اضيف على الخمسة غروش وثمانية وعشرين باره كلفة الارادب على الطحانين اثنين وسبعون باره كرا طحن كل اردب لابلاغ كرا الارادب الواحد  $7\frac{1}{2}$  سبعة غروش ونصف حيث ان ما هو كثير نظراً الى



مقدار ما يسوي طحن الاردب بين الاهالي ونظرًا الى تكاليف الاردب كونها داخله ضمن السبعة غروش ونصف المذكوره ولم فيه ربح مقابيلها للطحانين مثل طايفة المداراتيه والعداسة وبذلك يكون صار مراعاة لجهة الميري فقر القرار على اصدار خلاصه كي يشرح عليها سعادة حكمدار بك الى ناظر الشونه باعطاء رجهه بكرة البقسماط بحساب الاردب غرش ٧/٢ كي تصرف للطاحونجيه من الخزينه العامره واذا اراد احد من الطحانه ان يجلب دوابه ويحمل الذي يخصه من الطحين المذكور فلا يمانع بذلك كما قر الراي عليه بالمجلس العالي في ٥ ب سنة ٢٥٤ «

[٣٩٥] «نمره ١٠٨ حضرة الافندي ناظر المجلس العالي بجلب قرر بالمجلس ان من جملة مقاطعات الميري نصف مقاطعة كرباس عتاق وطرحت بالمزاد بالمجلس عن سنة ٥٤ محرمي كم مرة وانفتح باب مزادها بما لها عن سنة سابق ٧٢٥ غرش وبالاقل من ذلك فلم يظهر لها راغب وحيث مضى على ابتداء مدة التزامها ستة اشهر وما صار قرارها على احد فيلزم عرضها على جناب حكمدار بك الاخفم بمعرفة مباشر خزينه حلب لكي تحصل المجاوبه بما يتحسن في ذلك فبعد الاعراض الى جناب الحكمدار المشار اليه عننا ذكر ورد جواب من مباشر خزينه حلب عن امر سعادة حكمدار بك ان هذه تصدر خلاصتها وتضاف على كرك الامتهه حيث صائر ضبطها بالكمر ك فلدى المذاكره روي من حيث ان نصف هذه المقاطعه لم يحصل لها راغب وبعد الاعراض عنها لسعادة حكمدار بك تحسن يرايه اضافتها على كرك الامتهه حيث صائر ضبطها بالكمر ك فهذا الراي صواب وبجمله ويلزم اصدار الخلاصه ليشرح عليها حكمدار بك المشار اليه الى مباشر الخزينه باضافة حساب نصف المقاطعه المذكور على كرك الامتهه حيث صائر ضبطها بالكمر ك المرقوم كما قر الراي عليه بالمجلس العالي في ٦ ب سنة ٥٤ «

[٣٩٦] «مأل مادة مزارع بتقرير وقائمة التي قدمهم شيخبندر زاده شيخبندر زاده قدم قائمه لسعادة حكمدار بك عن جملة مزارع محررين في خلاصه مأموريته بالقطع والتعشير عليهم فتمهم مزرعتين اعطوا للاجاج شريف بك بالمقاصره ومزرعه وجدة تحت زراعة فدن افتدينا ولي النعم السرعسكر الماظم وبقية المزارع منهم هذه السنه فلاحه ومنهم بور من غير زراعه واسباب عدم زراعتهم البعض وقت الزراعه كانوا هربانين من النظام فبالمجلس لدى المذاكره روي ان المزارع الذين هم فلاحه والذين بقيوا بور من غير زراعه مقتضي اعذار الذي تحققت عنه عدم زراعة المزارع حسبها مشروح بجانب كل مزرعه فخلصت

التنبهات بزراعة المزارع المذكورة ومزرعة قساسيه فجاوب ناظر حارم ان تابع شيخبندر زاده عام الماضي عشرها وتحرر لشيخبندر زاده بتحقيق اعشارها عام الماضي فورد الجواب ان اعشارها حنطه سنبل  $7\frac{1}{2}$  شمير سنبل ٤ وارده للشونه مع غيرها بموجب وصول ضمن رجمه فقر القرار بثبتها بقيودات المجلس «

[٣٩٧] « مأل مادة الشيخ كيف مع ابن قناعه عبدالله اغا استدعوا اهالي قرية الشيخ كيف ان عبدالله اغا قناعه المتعهد بقريتهم عشر عليهم في سنة ٥١ مارتى واخذ العشر بناء يعطي عنهم مطالب الميري عن بدل التزام تلك السنه وهو ٩٦٠٠ غرش فلدى المذاكره والسئولات من عبدالله اغا المذكور توضح من جوابه من الخلاصه التي بيده انه متعهد بقرية الشيخ كيف لمدة خمسة سنوات من ابتدا سنة ٥٢ مارتى بناء يدفع المال المتبقي طرف القرية المذكوره عن سنة ٥٠ وسنة ٥١ مارتى وهو مبلغ غروش ٢٣٥٧٢ وتقسط ذلك المبلغ على المذكور لمدة الخمسة سنوات وفي سنة ٢٥١ الفلاحين طلبوا منه ان يناظر تعشير قريتهم وهو ناظر عشر قريتهم في سنة ٥١ مناظره وسلم الاعشار اعلي كالم من اختيارية القرية وقدم بينه شهادة له بانه سلم الاعشار المرقومه اعلي كالم وانكر دعوى مقدميه اتفاهم معه وتنبيح ٩٦٠٠ غرش عنهم للاخزيته عن دينهم فقدموا بينه على القمم والاتفاق ورؤي انه وان ثبت الاتفاق ولكن حيث الاتفاق غير مشروع فلم يعول عليه ومن كون عبدالله اغا متعهد بعمار القرية لمدة خمسة سنوات ودين الميري الباقي على القرية من سنة ٥٠ وسنة ٥١ تعهد به عبدالله اغا المذكور وتقسط ذلك المبلغ عليه لحسمه سنوات فالميري لم بقى له طلب على الاهالي بل عبدالله اغا المذكور وعبدالله اغا يطالب الاهالي من ابتدا سنة ٥٢ مارتى والاهالي يودن ما عليهم له بموجب الخلاصه التي بيده سنه بسنه ويصرف النظر عن دعواهم اعشار سنه بسنه ويصرف النظر عن دعواهم اعشار سنة ٥١ مارتى حيث انه اثبت عبدالله اغا تسليمها اعلي كالم وقر الراي عليه بالمجلس العالي «

[٣٩٨] « مأل مادة تقرير متسلم حلب بخصوص ما كولات للعساكر القادمين اعراض متسلم اغا بان الشونه الموزعه هذه السنه على القرايا فهي لاجل العساكر الموجوده بحلب ولازم عمل طريقه لما كولات الثلاثة عشر الاي الوارده حلب حيث القرايا اذا وردوا المرتب عليهم فهو خير عظيم وبالمجلس قرر شيخبندر زاده انه يدفع مقدار غلال الذي تريد عنده بشمنها بناء يكون الثمن بسعر رايح السوق وقرر بانه يتعهد بالفين سنبل نصفها حنطه

ونصفها شعير واذا خلاص البيدر فيقرر عن الذي يزيد عنده ويدفعه للشونه وقرر انه يلزم ارباب العلاقات كل منهم عن مقدار وسعه وقرر متسلم اغا بانه يتعهد باربعة الاف سنبل حنطه وشعير واذا اقتضى بعد اعطاء ذلك لزوم شيء فيوجدته بساية ولي النعم وقرروا ارباب العلاقات بانه لم يزيد عندهم شيء بعد مؤنة بيوتهم واعطاء بدار قراهم وعرضت المذاكره الى حكمدار بك فورد الجواب من جنابه انه من حيث جميع ارباب العلاقات بالزارعات اظهروا العجز واظهروا الاعتذارات ورتت المادة على متسلم اغا وشيخبندر زاده فما عاد لازم الاهتمام بشيء ويصرف النظر عن هذه المذاكره وقر الرأي عليه «

[٣٩٩] « غره ٧ علي العلوش والحاج احمد قبلاوى من اهالي قرية حيلان قدموا اعراض لسعادة حكمدار بك افندي المحترم وبعد احالته للخزينه احيل للمجلس العالي يتضمن انهم يعطوا اعانه في حلب وفي قريتهم ومن ذلك حاصل لهم مغدوريه فلدى المذاكره تبين من كشف دفتر اعانه حلب فوجد مقيد على علي العلوش اعانه في محلة قراق ١٢٥ غرش ومقيد على الحاج احمد غرش ١٥ فروني حيث انه مقيد على اصحاب العرض بحلب غرش ١٨٥ وفي القرية مقيد عليهم غرش ٦٥ فيقتضى رفع ال ٦٥ غرش على طرف الديوان وقيد ال ١٨٥ غرش على اصحاب العرض بالقرية ولا يطالبوا في حلب واقتضى اصدار خلاصه كمي يشرح عليها سعادة حكمدار بك المشار اليه الى جناب ناظر الاعانه برقت اسماء مقدمين الاعراض من دفاتر اعانة حلب وتمقيد عليهم بالقرية والاعانه المرتبه عليهم بالقرية وهي ال ٦٥ غرش ترفع على طرف الديوان كما قر الرأي عليه بالمجلس العالي في ٨ ب سنة ٥٤ وتحررة خلاصه للخزينه غره ١١٠ «

[٤٠٠] « غره ٦ محمد ابن عمر المنصور من قرية السفيره قدم اعراض لسعادة حكمدار بك وبعد احالته للخزينه احيل لمجلس حلب العالي يتضمن انه محرر عليه اعانه بحلب بمحلة [بادنجك] مائة غرش ومحرر عليه اعانه بقرية السفيره اعانه ١٠٥ غرش ومن ذلك حاصل له مغدوريه فلدى المذاكره تبين من كشف دفتر اعانة قرية السفيره انه محرر على مقدمه اعانه عن سنة ٢٥٢ غرش ١٠٥ وتبين ايضاً من كشف دفتر اعانة حلب فوجد محرر على مقدمه اعانه بمحلة بادنجك بحلب ١٠٠ غرش فروني من حيث ان اسم مقدمه ظهر محرر بالجهتين وهو مستدعي رفع اسمه من حلب وثبته بالقرية فيقتضي ان يرفع اسم مقدمه من محلة بادنجك والمبلغ المحرر عليه يضم على قرية السفيره وينبغي اصدار خلاصه

ليشرح عليها سعادة حكمدار بك الى جناب ناظر الاعانه برفع ما يخص اسم مقدمه من دفتر محلته وضمها على اعانة قريته والذي مقيد عليه في القرية يرتفع على طرف الديوان السعيد وقر الراي عليه بالمجلس العالي في ٨ ب سنة ٢٥٤ وتحررة خلاصه للخزينه  
نمره ١١١ «

[٤٠١] « نمره ١ اهالي كار الصنعه قدموا معروض لسعادة حكمدار بك واحيل لمجلس حلب يتضمن ان قبل الان كان عمل معدل للنشا بالمجلس وبوقته تكلف رطل النشا غرشين ونصف وكان مشتري شنبل الحنطه بنجمة وستون غرش والان من كرم الله تعالى صار شنبل الحنطه بنجمة وثلاثون غرش فلا زالوا العداسه يبيعهوم رطل النشا باربعة غروش وانه من ذلك حاصل لهم مغدوريه فلدي المذاكره رؤي انه يازم عمل معدل للنشا لاجل دفع القيل والقال من مقدمين الاعراض ومن العداسه فتعين من طرف المجلس سباعي زاده والخواجه ميخائيل وامين الاحتساب ومعتدين من طرف اهل الصنعه والعداسه اعمل معدل بوجه الدقه ويقدموا صورته للمجلس فقدموا المذكورين صورة المعدل وتبين منه انه حاصل على شنبلين حنطه بسعر الشنبل غرش ٣٥ ١/٢ فوقف كل رطل حالي ٧٠ باره وذلك بمعرفة ورضاء الطرفين بهذا المعدل واستدعوا العداسه عمل معيشه لهم مع ملاحظة فرق خسارتهم بطحن الجرايه ويضاف لمبلغ المعدل لاجل ان يعلم بكم يقف عن الرطل الحلي فبعد حساب فرق خسارتهم ومكسبهم بالنشا بحساب قاطعيتهم كل يوم خمسة شنبل كما تحقق وترتيب معاش لهم بكل رطل ١٤ باره فيقف كل رطل نشا ٣ ١/٢ غروش فقر القرار على اصدار خلاصه ليشرح عليها سعادة حكمدار بك الى امين الاحتساب بالتنبيه على العداسه ببيع رطل الحلي من النشا بثلاثة غروش ونصف من غير زياده ولا يتمللوا بذلك حيث ان فرق طحن الجرايه دخل لهم وبقي لهم معاش بكل رطل اربعة عشر باره كما قر الراي عليه بالمجلس العالي في ٩ ب سنة ٢٥٤ «

[٤٠٢] « نمره ٤ السيد عبدالله افندي ناظر الجبول قدم معروض لسعادة حكمدار بك الاغتم واحيل لمجلس حلب العالي يتضمن انه معتاد في الجبول يصرف للحرم عن كل جمل من جمال الميري خمسة بارات برسم طباشة الملح حين نقله من السبخه للاوسر والان الحريم عمال يطالبوا اجرة الطباشه المذكوره واستدعي صدور الامر بما يتحسن بذلك كون هذه لم محرره بخلاصته الصادره له بصرف اصناف اللازمه لمصلحة الجبول فلدي المذاكره تبين بعد السوال من امين افندي المعاون ناظر الجبول سابق ان هذه معتاد قديم ووجدها

محوره بشرطنامه الخزينه فروزي بالمجلس انه من حيث تبين ان صرف الخمسة بارات اجرة التطيش هذه معتاد قديم فينبغي اصدار خلاصه كي يشرح عليها سعادة حكمدار بك لناظر الجيول الافندي مقدمه بصرف الخمسة بارات اجرة الطباشه كما هو المعتاد القديم كما قر الراي عليه بالمجلس العالي في ٩ ب سنة ٢٥٤ «

[٤٠٣] «غره ١١٢ تقدم اعراض من الحاج صالح القصاب باشه لسعادة حكمدار بك واحيل لمجلس حلب العالي يتضمن انه قبلاً لما اعرض بان يصرف له من الخزينه العامره خمسون الف غرش لاجل اسعافه فكان استدعاء ان تستقطع عليه من غايه ن سنة ٥٤ لغايه ذ سنة تاريخه وانه قبل تاريخه قد كشف من قيودات المجلس بانه يكون الاستقطاع عليه من غايه ن لغايه ن فهدا شيء لم يقدر عليه فيسترحم ان يكون الاستقطاع من غايه ن لغايه ن المذاكره كشف عن قيودات المجلس العالي وجد ضمن مذاكرة تمهد القصاب باشه بتقديم لحم العساكر بتقريره ان يدفع له من الخزينه خمسون الف غرش وتستقطع عليه بمدة اربعة اشهر وهم ربيع الاخر واخرهم رجب سنة ٢٥٤ فروزي بالمجلس ان الالات المنصوره بحلب [اكرا] من كل وقت وخدمة القصاب باشه ما عمال يقصر بها وعادة حضرات افندياتنا اولياء الامر مساعدة خدامهم وبسبب وفرة العساكر يازم مساعدته بما لا يضر الميري فيقتضي يكون ابتداء الاستقطاع من اول شهر رجب ويصدر خلاصه كي يشرح عليها سعادة حكمدار بك الانغم لمباشر الخزينه باستقطاع المبلغ في مدة اربع اشهر اولها ب سنة ٢٥٤ كما قر الراي عليه بالمجلس العالي في ٩ ب سنة ٢٤٤ وتحورة خلاصه لناظر الشونه صورة خلاصه المحرره اعلاه غره ١٥ بتحرير رجهه على الخزينه بالمبلغ حسب الاصول واستقطاعه كما ذكر «

[٤٠٤] «غره ١ كركور الخداد قدم اعراض لسعادة حكمدار بك المحترم واحيل لمجلس حلب العالي يتضمن انه قدم تطبيقات نعال الى خيل سعادة افندينا ولي النعم الخاص عشرين تطبيقه وثقلهم اقه ٢١/٢ واعطاء ناظر الخيول ورقه بقطع الثمن بالمجلس وكشف من المجلس وجد كل تطبيقه مقطوع ثمنها اربعة غروش والحال ان تطبيقات المقطوعه بالمجلس مرعشيه ثقلها ثلاثة اواق وان التطبيقات المقدمه منه تقل التطبيقاته اقه وخمين درهم فن ذاك يصير له مقدوريه فلدي المذاكره واستحضر بعض البياطره للمجلس وحضور عيثة التطبيقات ايضاً للمجلس فقرروا المذكورين ان الاقه من التطبيقات المذكوره تسوي بين الاهالي تسعه غروش فروزي بالمجلس ان اذا صرف قيمة الاقه بثمانية



غروش يكون مناسب وذلك الغرش فوق اداء الثمن نقدي عن الوعدة ولزم اصدار خلاصه ليشرح عليها سعادة حكمدار بك المحترم لناظر خيول سعادة افندينا ولي النعم باعطاء رجعه بثمان كل اقه حديد من التطابق الماخوذه لخيول ولي النعم بثمانية غروش كما قر الراي عليه بالمجلس العالي في ١١ ب سنة ٢٥٤ «

[٤٠٥] نمره ١١٣ ناظر وقيمقام جامع اموي حلب قدموا اعراض لسعادة حكمدار بك وبمد احاطته للمهندس باشه احيل لمجلس حلب العالي يتضمن انه لما صدر الامر بتعمير سوق الباطيه الخراب اهالي الدكاكين اعطوا لابن صهرريج عمليته مقطوع بمعرفتهم جميعا فظهر بالسوق المذكور دكاكين الى جامع الكبير والان انتهت عمارة السوق وخص الدكاكين المخصوصات بالجامع ١١٤٥ غرش واهل السوق عمال يطالبوهم في المبالغ المذكور وان الدكاكين ايضاً لازم لهم نجاره فلدي المذاكره تبين من مجاوبه الخواجه ويسان مهندس باشي انه كشف على دكاكين السوق وعدهم [دوزعهم] والمدسوف الذي صار عليه سبعة وعشرون الف وستائة غرش فخص دكاكين الجامع الف ومائة وخمسة واربعون غرش وذلك عدا التجاره فروني حيث ان الدكاكين المرقومين هما من وقف الجامع الشريف وخصهما بموجب كشف المهندس باشه عما هو مقابل العماره الف ومائة وخمسة واربعين غرش فيلزم اصدار خلاصه ليشرح عليها سعادة حكمدار بك الى الخزينه العامره بصرف المبالغ المرقوم عن تكاليف بناء الدكاكين المذكوره وقيده ذلك بالابماده وعند نجارة جميع السوق ورفع التراب منه فذلك الوقت ينظر بامر تنجيرهم كما قر الراي عليه بالمجلس العالي في ١١ ب سنة ٢٥٤ «

[٤٠٦] « نمره ١ حضر الى المجلس العالي جناب حمزه بك ميرالوا واحضر معه عينة جلود بسنه ايه وقرر انه اخذهم من السيد ابو بكر البسنه لى لاجل عمل معدل جزوات العساكر الجهادية ويطلب جناب البيك المومى اليه قطع الثمن بالمجلس فلدى المذاكره واستحضر ارباب الخبزه لاجل السؤال منهم عما تسوى الاقه بين الاهالي فقرروا المذكورين ان ثن كل اقه من الجلود التي راوا عينها بالمجلس بين الاهالي نقدا الاقه غرش  $\frac{1}{4}$  وهم اشتروا بهذا الثمن فروني من حيث ان الميري لازم له المراعاة حيث انه ياخذ بالجملة ويهطي الثمن نقدي فيلزم ان يكون ثن الاقه للميري ثمانية غروش ونصف ولزم اصدار خلاصه ليشرح عليها سعادة حكمدار بك الى جناب ميرالوا حمزه بك باعطاء رجعه بثمان كل اقه ثمانية غروش ونصف كي تصرف الاثمان لصاحب الجلود المذكوره من



الحزب العامره كما قر الراي عليه بالمجلس العالي في ١٢ ب سنة ٢٥٤ « [٤٠٧] » غره ١١٤ بركات البدوى قدم اعراض لسعادة حكمدار بك وبعد احاطته للحزب ولناظر قضا جبل سمان احيل لمجلس حلب يتضمن ان يعطي قشلق مع ربه من عرب البكاره ومحردين اسمه بالاغانه في قرية القلعجيه وعمال يطالبوه بها واستدعي النظر بذلك فلدى المذاكره تبين من كشف الحزب ان مقيد باسم بركات ابن سرحان بدفتر اعانة قرية القلعجيه اعانه سنوي ٢٥ غرش ووجد بيد مقدمه تذكرة قشلق ٤ غروش وتبين من مجاوبه ناظر قضا جبل سمان ان مقدمه هو بذاته بركات ابن سرحان فروي بالمجلس ان اذا اخذ من مقدمه قشلق واعانه يصير له مغدوربه فيقتضي عدم مطالبه مقدمه بالاغانه ورفرت اسمه من دفتر اعانه القرية ويطالب باقشلق المرتب عليه حسب قديمه ولزم اصدار خلاصه كي يشرح عليها سعادة حكمدار بك للحزب برفرت اعانه مقدم العرض من دفتر اعانه القرية ومطالبته بالقشلق كما قر الراي عليه بالمجلس العالي في ١٢ ب سنة ٢٥٤ «

[٤٠٨] » غره ١٠ خالد بك مير الاي الطوبجيه قدم تقرير لمجلس حلب يتضمن انه تقدم التحرير منه بخصوص الاثوار اللازم مشتراههم الى لزوم الساقيه وصارت المذاكره والاستحسان على ان يشتري كدش سقط فيطلب المير المومى اليه افاده عن مشتري ذلك باي وقت ومن اي جهه فلدى المذاكره روي ان هذه المادة كان قرارها باخذ البغال السقط لادارة هذه المصلحه وارسلت [مذكراتها] الى خالد بك وحرر على المذاكره استنساب ذلك وفي المجلس العالي اکتفوا بذلك ظناً انه وضع البغال من بغال السقط المتعلقة في بغال المدافع ثم المير المومى اليه ارسل هذا التقرير ثانيا فعلم انه لا يمكنه تعاطي ذلك بدون سند فعليه يقتضي اصدار خلاصه كي يشرح عليها سعادة حكمدار بك الى خالد بك مير الاي الطوبجيه بوضع البغال من السقط الكائن بطرفه لادارة الساقيه كما قر الراي عليه بالمجلس العالي في ١٥ ب سنة ٢٥٤ «

[٤٠٩] » غره ٩ عثمان افندي احد كتاب المجلس العالي قدم تقرير للمجلس العالي يتضمن انه مستخدم بكتابة المجلس وعمال تستقطع عليه الاعانه شهر بالحزب من اصل ماهيته والان شيخ محله سويقة حاتم عمال يطالبه بالاغانه فيستدعي صدور خلاصه برفع اسمه من دفتر الاعانه وعدم معارضة شيخ المحله له بخصوص الاعانه فلدى المذاكره تبين من كشف الحزب ان صاير استقطاع الاعانه شهري مناهيه عثمان افندي مقدمه التي

قدرها شهري ١٧٥ غرش فتكون بعد التوقي ١٦٩¼ وتبين من كشف ديوان الاعانه ان محرر عليه اعاند ٢٠٠ غرش ودافعها لاهل محلته تماماً سنة ٥٢ مارتى فروزي من حيث ان اعانة مقدم التقرير دافعها عن سنة ٢٥٢ مارتى وعلم من كشف المجلس ان ترتيب ماهية الى عثمان افندي المومني اليه شهري ٢٠٠ غرش والمحرر عليه بالمجله ٢٠٠ غرش فالفيتين صاروا مطابقين بعضهم فيلزم اصدار خلاصه كي يشرح عليها سعادة حكمدار بك الى ناظر الاعانه برفت اسم مقدمه من دفتر المحلة المرقومه كونها تقطع عليه كجاري عادة غير خدهه كما قر الراي عليه بالمجلس وخلاصه ثانيه اتكون سنداً بيد مقدمه وهذه الخلاصه لناظر الاعانه ليعمل بوجوبها في ١٨ ب سنة ٥٤ مجلس ١٦ منه وتحرر خلاصه لتكون سنداً بيد مقدمه «

[٤١٠] « غره ٢١ السيد طاهر امين المصننه قدم اعراض الاعتاب السنيه السرعسكريه مضمونه انه هو امين مصننه ويلزم لمصلحته بكل سنة مائتين او ثلاثية قنطار حطب ومشتري اربعة خمسة جمال لاجل نقل الحطب فوقت ضيقت الحطب يقدمه لاشونه ووقت الوسعه ياخذ لمصلحته وانه الان لازم للميري ثلاثون اربعون جل لاجل نقل اغراض اللاذقيه بالكرا ومن الجملة مسكوا له ثلاثة جمال وان جماله ضعيفه وان راحت على درب اللاذقيه فتهلك وان عادة هذه البلده لما يقتضي جل للميري يقدموه جماله التي تشيل بالكرا للتجار حيث ان جمالهم معوده على الدرب وانه عمال تترك جماله مكرجيه التجار وتوخذ جمال الحطب والغله واحيل الاعراض المذكور من لدن سعادة ولي النعم السرعسكر المعظم لناظر المجلس العالي بعمل رباطه لذلك بالمجلس فلدى المذاكره روي انه بالحقيقه بغالب الاوقات قلة الحطب والغلال لا تكون الا من تسخير الجمال المعده للحطب ولنقل الغلال ومن حيث انه لازم عمل صورده لنقل مهمات الميري التي تورد وتذهب فقر القرار على اصدار خلاصه ليشرح عليها سعادة حكمدار بك الى جناب متسلم اغا بان يجلب اطرفه شيخ الجماله ويرتب مشال المهمات على جماله الذين يتعاطوا مراسلات الاحمال الى اسكندرونه والشام واللادقيه وغير ذلك ويكون الترتيب بالمناوبه بينهم من دون تعطيل مشال المهمات وتعطيل مصالح اصحاب الجمال وبمقدم مقارسة جمال الحطب والغلال حيث انه جلب الحطب والغلال لاشونه لاجل تعيينات العساكر الجهاديه ومونة الاهالي من الزم اللزوم كما قر الراي عليه بالمجلس العالي في ١٩ ب سنة ٢٥٤ مجلس ١٧ منه «

[٤١١] غره ١١٩ ورد شقه من جناب عثمان بك مير اللوا ٣ جي الاي غارديا بياذه الى سعادة حكمدار بك وبعد احالتها الى جناب متسلم حلب احيل لمجلس حلب العالي من جناب المتسلم المومى اليه يتضمن ان ثور ساقية الشيخ ابو بكر حاصل له تشويش ولم حاصل منه منفعه بادارة الساقية فيطلب البيك المومى اليه ارسال ثور عوضه ومدارات الثور المتشوش وتبين من جواب متسلم افا بان ارباب الخبزه كشفوا على الثور وجدوه لم يصلح لشيء وذبحه اولي من مداواته ويذكر جناب المتسلم المومى اليه بشرحه للمجلس العالي انه بمقتضى امر سعادة حكمدار بك بذبح الثور واخذ عوضه فقد اخذ واحد من شيخ البساتنه فيقطع ثمنه بمعرفة المجلس فلدى المذاكره تبين من تقرير ارباب الخبزه انهم راوا الثور المذكور ويسوي ثمنه ٧٠٠ غرش فروي من حيث ان الميري لازم له المراعاة فالمناسب قطع قيمته للميري بستائة وخمسون غرش ويصدر خلاصه كمي يشرح عليها سعادة حكمدار بك الى مباشر الخزينه بصرف ثمن الثور المذكور من الخزينه ستائة وخمسون غرش وقيده بدفاترها كما قر الراي عليه بالمجلس العالي في ٢٢ ب سنة ٥٤٠٥ مجلس ٢٠ منه «

[٤١٢] « غره ٢ باشلق عدد ١ غرش ٤ اربعة غروش كسنتك عدد ١ غرش وخمسة عشر باره [ كبره ] عدد ١ خمسة وثلاثون فضه سعادته حكمدار بك ارسل تقرير لمجلس حلب العالي يتضمن انه قد اخذ من المطايفه الاصناف المشروحه اعلاّه لزوم الطواله السرعسكريه ومقتضى قطع ثمنهم بمعرفة اهل الخبزه بالمجلس العالي فلدى المذاكره والسوال من ارباب الخبزه عن مقدار ما يسوي ثمنهم وبمعرفة تجار المجلس قطع اثمان الاصناف المشروحه كما محور بديل كل صنف لوحده فقر القرار على اصدار خلاصه ليشرح عليها حكمدار بك لتاظر خيول ولي النعم باعطاء رجهه بائنان الاصناف كما مشروح حسبما قر الرأي عليه بالمجلس العالي في ٢٤ ب سنة ٢٥٤٠ مجلس ٢٢ منه «

[٤١٣] « عبدالله اغا قناعه قدم اعراض الاعتاب السنيه السرعسكريه واحيل من طرف دولته لمجلس حلب العالي يتضمن رحيل ثلاثه فلاحين كادكليه من قرية الشيخ كيف التابعه للميري وهي بتمهده الى قرية الملوحة المستجده واسترحم من المرحم عليه صدور الامر الشريف بردهم فلدى المذاكره تبين من مجاوبه سياتزاده المتعهد بعمار قرية الملوحة ان الانفار الذين رايدن يتزحوا من الشيخ كيف مرادهم يزرعوا في الشيخ كيف وفي الملوحة حيث يقولوا اراضي الشيخ كيف اغلبها عاطله فروي بالمجلس ان ابقاء المرقومين في قرية

المالوحة لا يوافق كونهم من الشيخ كيف واما قولهم ان اراضي الشيخ كيف عاطله فهذا لا يلتفت اليه بل يقتضي اصدار خلاصه كي يشرح عليها سعادة حكمدار بك الى ناظر قضا. الباب والجبول بارجاع الفلاحين المشروحين اعلاه الى الشيخ كيف ويعطيهم اراضيهم يزرعوها من دون ابقاء شي. بور كما قر الراي بالمجلس العالي في ٢٥ ب سنة ٢٥٤ مجلس ٢٣ منه «

[٤١٤] «غره ١٢١ زيتون الاغراب في ارمناز عن سنة ٥٣ مارتى بمهدة خلف اغا تابع متسلم حلب بمبلغ ١٥٠٠٠ فقط خمسة عشر الف غرش عام الماضي ٢٢١٠٠ عجز هذه السنه ٧١٠٠ باج الفغم والخاروف المذبحين في المسالخ محلوله عن دزدار قلعة حلب مستجده من ابتدا ٣ م سنة ٥٤ لنهاية سنه كامله بمهدة خلف اغا تابع متسلم حلب بمبلغ ٢٥٠٠ غرش فقط الفين وخمماية غرش حضرة الافندي ناظر المجلس العالي قرر بالمجلس ان القامين المرقومين اعلاه حيث انطرحوا بالمزاد بالمجلس العالي ولم يتقدم احد للزياده عن مبلغهم المشروحه بادانهم وكفوا الملتزمين والراغبين عن الزيادة فيازم اصدار خلاصه كي يشرح عليها سعادة حكمدار بك ايلة حلب المحترم لمباشر خزينه حلب بعلم قرار قلمي زيتون الاغراب في ارمناز بخمسة عشر الف غرش وباج المسالخ عن محلول الدزدار بالفين وخمماية غرش على خلف اغا تابع متسلم حلب كي يتحرر له شرطنامه من الخزينه حسب الاصول وقر الراي عليه في ٢٥ ب سنة ٢٥٤ مجلس ٢٣ منه «

[٤١٥] «غره ١٥ ورد مضبطه من مجلس انطاكيه لمجلس حلب العالي مؤرخه في ١٤ ب سنة ٥٤ تتضمن ان كرك دوغات دخان انطاكيه عن هذه السنه طرح بالمزاد وبمد التشويق والترغيب للملتزمين قرر قرار مزاده على آوي يعق مصطفى اغا وعلي اغا بمبلغ ٤٧٠٠٠ غرش وبطلبوا الافاده من مجلس حلب هل انه يعطي للملتزمين المذكورين بالمبلغ المرقوم بالمزاد بمجلس حلب بحضور الملتزمين وبمد حصول التشويق والتنشيط والترغيب للزيادة بهذا القلم فما وجد راغب لا تزامه وكفوا يدهم الملتزمين عنه فرؤي بالمجلس من حيث ان القلم المذكور انطرح مراراً في المزاد بمجلس انطاكيه ومجلس حلب وما احد تقدم لزيادته وكفوا الملتزمين يدهم عنه فيقتضي اصدار خلاصه كي يشرح عليها حكمدار بك الى حضرات ارباب مجلس انطاكيه بعلم قرار مزاد القام المذكور على مصطفى اغا آوي يعق في انطاكيه بمبلغ الذي قر عليه به وهو مبلغ ٤٧٠٠٠ غرش كي يتحرر له شرطنامه من خزينه انطاكيه حسب الاصول حيث لم يوجد له راغب بحلب كما قر الراي عليه بالمجلس

العالي وبناءً عليه تجرّده هذه الخلاصه من ديوان مجلس حلب العالي ليحل بمرجبتها في ٢٥ ب سنة ٥٤ مجلس ٢٥ منه »

[٤١٦] « صورة شرح التي تجرّده على صورة خلاصه قطع الثمن الصوف الذي ياخذوه اصناف العبه جيه الصادره في ٧ ر سنة ٥٤ المقيده قبل هذه الورقه باحدى وستون ورقه في ٢٥ ب سنة ٥٤ حضر للمجلس العالي حسين اغا ناظر المدبغه وقرر ان الخلاصه المحرره في ٧ ر الصادره له من المجلس بقطع اثنان صوف المدبغه الذي يشيلوه اللباييديه محرر بها ان يكون قيمة الصوف بماه ربيع الاول كل اقه ٣/٢ وفيماه ربيع الثاني ٤/٢ وحين تجرّده حجة في المحكمه على اللباييديه باثنان الصوف قرروا له ان القيمة في الشهرين المذكورين ثلاثة وربع واربعه وربع ليس ثلاثة ونصف واربعه ونصف واستدعى الكشف على اصل المذاكره ربما يكون حصل سهو في تحرير الخلاصه وان كان يتحقق بعد الكشف حصول السهو فيحصل تفسير الخلاصه فلدي المذاكره والكشف من قيودات المجلس عن المذاكره وجد بالحقيقه ان قيمة الصوف فيماه ربيع الاول ٣/٤ وفي ربيع الثاني ٤/٤ فروني من حيث نظراً للكشف تحمق الغلط والسهو عن ماه ربيع الاول وماه ربيع [الثاني] في كل اقه عشره فضه زياده محرره في الخلاصه المشروحه عن المذاكره فيمازم شرح ذلك بنديل صورة الخلاصه الصادره قبلاً المشروح عنها اعلاه ويشرح عليها حكممدار بك لناظر المدبغه باجراء محاسبة الاصناف المذكورين عن اثنان الصوف بالشهرين المرقومين في ربيع الاول ثلاثة غروش وعشرة بارات وفي ربيع الثاني اربمة غروش وعشره فضه كما قر الراي اعليه بالمجلس العالي في ٢٩ ب سنة ٥٤ مجلس ٢٥ منه »

[٤١٧] « غره ٥ عبد الغني دره شيخ تكيه المولويه قدم اعراض لسعادة حكممدار بك افندي المحترم واحيل لمجلس حلب العالي يتضمن ان قبل الان صدر له خلاصه من المجلس الى الالاي السادس بقطع كراخان التكيه المستعمل لوضع قش الطابون بعشرين غرش شهري فيستدعي صدور خلاصه الى ٢ جي الاي بقطع الكرا ليدفع له عنمده التي بقي بتسليم الالاي المذكور فلدي المذاكره تبين بعد الكشف من قيودات المجلس العالي ان بتاريخ ١٢ ج سنة ٥٤ قطع بالمجلس كراخان التكيه المذكور شهري عشرين غرش فقر القرار على اصدار خلاصه كي يشرح عليها سعادة حكممدار بك الى جناب ميرالاي ايكنجي باعطاء رجعة خصم واضافه بكررا خان التكيه عشرين غرش شهري عن مدة استلام الالاي للخان الى غاية ب سنة ٥٤ ومن بعده يعطى رجوع بذلك شهراً فشهراً



كبي يصرف الكرا الى مقدمه كما قر الرأي عليه بالمجلس العالي في ٣ ش سنة ٢٥٤  
مجلس غرة ش ٥٤ سنة ٥٤ «

[٤١٨] «نمره ١٢٩ سمادة حكمدار ايالة حلب البيك الاختم ارسل تقرير لمجلس  
حلب العالي ذكر فيه ان الارادة الشريفه السرعسكريه قد صدره باقامة خرفان اغا  
محتسب حلب متمسلاً في قصبه اداب وتوابعها وبقتضى ذلك لزم ارسال الاغا المومى اليه  
لمحل متمسليته امثالاً للارادة الكريمة وصار لازم انتخاب واحد للاحتسابيه بمعروسة  
حلب عرض المومى اليه فيقتضى ان تجري المذاكره بانتخاب واحد يكون ذو اياقه لهذه  
الخدماته بالبلده فلدى المذاكره للانتخاب لذات يكون له ديانه ودرايه باحوال البلد  
والرعيه وقع استحسان المجلس على نصب امين احتساب عبدالرحمن اغا ايسكدار المرحوم  
احمد بك ولدى استحضار الاغا المومى اليه واخذ تعهده بالقيام بهذه الخدماته فقد حضر  
المومى اليه وقرر بانه يتشرف بخدمات اولياء النعم ويتمهد بالقيام بهذه الماموريه فعند  
ذلك قر القرار على اصدار خلاصه كبي يشرح عليها حكمدار بك الى عبد الرحمن اغا  
المومى اليه باموريتيه بأمنية الاحتساب وخلاصه ثانيه الى مباشر خزينة حلب بقيد ماهيه  
النظاره للأغا المومى اليه ثلاثاىة غرش شهري وربعين شهير يومي من تاريخ الخلاصه كما  
قر الراي عليه بالمجلس العالي وهذه الخلاصه للخزينه العامره ليجري العمل بوجبه في ٣ ش  
سنة ٥٤ مجلس ٣ ش وتحرره خلاصه لعبدالرحمن اغا المومى اليه نمره ١ وتحرر خلاصه  
لناظر الشونه نمره ١٧ «

[٤١٩] «نمره ١ عبد الفنى دره شيخ تكيه المولويه قدم معروض لسمادة حكمدار  
بك واحيل لمجلس حاب يتضمن انه اماً تسلم قرن التكيه والخان بلال بك دفع له كرا  
القرن وتبقى كرا الخان فيطلب خلاصه الى المير المومى اليه بدفع كرا الخان فلدى المذاكره  
كشف من قيودات المجلس وجد بتاريخ ١٢ ج سنة ٢٥٤ قطع كرا خان التكيه المولويه  
٢٠ غرش شهري فقر القرار على اصدار خلاصه ليشرح عليها سمادة حكمدار بك المفخهم  
الى جناب بلال بك باعطاء رجمة خصم واضافه على الخزينه بكرا الخان المذكور بحساب  
شهري مشرين غرش عن مدة استلام الايه للخان المذكور كما قر الرأي عليه بالمجلس  
العالي في ٦ ش سنة ٢٥٤ مجلس ٣ ش «

[٤٢٠] «نمره ١٣ ورد مناقضه من جناب بحري بك مؤرخه في ٧ ب سنة ٥٤  
ويذكر بالبند الثاني منها انه وجد بجرنال ٢٧ ج سنة ٥٤ مذاكره بخصوص شترى صابون



الى العساكر الجهادية الموجودين بانطاكية عن سنة كاملة ١٣١٦٠ اقه وقر القرار بمشترها من اداب من الان وان يكون توريدها الى انطاكية شي . فثي . والحال اذا كان الثلاثة عشر الف اقه وكسور الصابون المطلوب الى عساكر انطاكية هو كفاية سنة كامله فكيف يصوغ الحكم يشتري المقدار جميعه باسعار الان مع ان بعد ثلاثة اربعة شهور يصير موسم الزيت وطبخ الصابون ومن كل بد ان اسعار الصابون تتنازل عن هذه الاسعار فاذا انشري المقدار بتمامه الان يحصل مغدوريه على جانب الميري بالاسعار وفي نشوفة الصابون ايضاً وانه ينبغي ان الذي ينشري الان من اداب يكون كفاية العساكر لحين طلوع الصابون الجديد فقط وعند ذلك يؤخذ كفاية من الصابون الجديد فلدى المذاكره بالمجلس روثي ان ما ذكره بجري بك بهله وحيث ماخوذات الصابون في حلب الى الالايات المنصوره هي شهري فاذا كان ايضاً مأخوذات انطاكيه من اداب شهري يكون مناسب ويكون ذلك الماخوذات من الصابون الى وقت موسم الزيت والطبخ فان وجد في الوقت المذكور هبوط اسعاره فيعود يؤخذ كفاية السنة حتى لا يحصل ضرر من ذلك لطرف الميري وذلك موافق الى ما اشار اليه جناب المير المومى اليه وقر القرار على اصدار خلاصتين مشروحات من طرف سعادة حكمدار بك المحترم الواحد الى متسلم انطاكيه في استلام الصابون من اداب شهري على الوجه المشروح الى الالايات والثانيه الى متسلم اداب بارسال الصابون كذلك لانطاكيه على الوجه المشروح وعند هبوط اسعاره يعرض عنها الى المجلس العالي حتى يعود يقطع الثمن ويؤخذ الكفايه وبناء عليه تحجرة هذه الخلاصه من ديوان مجلس شوري حلب العالي الى متسلم انطاكيه ليجري العمل بموجبها حسبما قر القرار عليه بالمجلس العالي في ٧ ش سنة ٢٥٤ مجلس ٤ منه وتجرور خلاصه لتسلم اداب نمرة ٢٢ «

[٤٢١] «نمره ١٦ قبل الان في ١١ ر ١ سنة ٥٤ جري مذاكره بالمجلس العالي بخصوص ترميمات جامع حلب الكبير وتمين المهندس باشه وقدم الكشف المشروح اعلاه عن المصاريف اللازمه لترميمات الجامع الشريف وعرضت المذاكره الى سعادة حكمدار باشا بالاستئذان بصرف المبلغ المرقوم من الخزينته العامره وما عاودرد الجواب عنها ثم استخرجت صورة المذاكرة المرقومه وعرضت من طرف سعادة حكمدار بك للاعتاب السنيه السرعسكريه وصدر الامر العالي الكريم مؤرخا في ٥ ش سنة ٢٥٤ من لدن المرحوم عليه خطاباً الى سعادة حكمدار بك المشار اليه بالمبادره ايمارة الجامع حكمه قرار المجلس

فروفي لدي المذاكره انه بموجب الاراده السنيه وقرار المجلس يقتضي اصدار خلاصه ويتحرر عليها صورة كشف المهندس باشه عن اللازمه لترميات الجامع الشريف ويشرح عليها حكممدار بك الاختم الى ناظر عموم الابنية الميريہ بتعمير الجامع حسب الكشف المشروح اعلاه على ذمة الميري وبناء عليه تجررة هذه الخلاصه الى ناظر عموم الابنيه ليجري العمل بموجبها في ٨ ش سنة ٢٥٤ مجلس ٧ منه ثم رؤي بالمجلس لاجل اتقان العمليه وصرف كل شيء بمحله ان يتعين من ارباب المجلس بيهاء الدين افندي وقر الراي عليه بالتاريخ المذكور محل ختم المجلس «

[٤٢٢] صورة امر سعادة ولي النعم السرعسكر المعظم المؤرخ في سابع ب سنة ٥٤ الذي هو البند الثامن بمذكرة ١٥ ب سنة ٥٤ وجدنا الحكم بصرف الف ومايتين غرش عن اجرة غسيل الخام القادم الى الاي الثالث غارديان على طرف ابعادية الخزينه والحال انكان الخام غسل غسيل فقط كالعادة فهذا شيء يطلع من يد العسكر ان يفساوه وانكون ان الضباط لم فعلوا ذلك فيلزم ان الضابطان الذي حضر لهم الخام المذكور يوضعوا اجرة غسيله واما انكان غسل الخام المرقوم باعتبار غسل الخوام الذي يقال عنه قصر فيكون حكم في محله ويجري صرف الالف ومايتين على طرف الميري بالابعاديه «

[٤٢٣] « عند ورود هذا الامر الكريم السرعسكري المسطر اعلاه وغب تلاوته بالمجلس العالي رؤي ان ما تفضل به سعادة افندينا ولي النعم حرسه الله تعالى بمحله ودو عين العدالة والصواب وحيث كشف من قيود المجلس فوجد بتقرير عثمان بك ميرلوا ٣ جبي الاي غاردياه ان غسيل الاثواب من الوساخه وتبين ايضاً بعد السؤال من حسن بك قيمقام الاي المذكور ان البفته المذكوره مغسوله غسيل فقط من غير قصر فبموجب الارادة السنيه قرر قرار المجلس على اصدار خلاصه ليشرح عليها سعادة حكممدار بك افندي المحترم الى جناب حسن بك قيمقام الاي المومي اليه بتضمين الالف ومايتين غرش المنصرفه من الخزينه العامره للقصارين عن اجرة غسيل البفته المذكوره الى الضابطان الذين وردة لهم البفته وامروا بغسيلها وتوريد المبلغ المرقوم الى الخزينه العامره كما صدره به الارادة الشريفه السرعسكريه وقر الراي عليه بالمجلس العالي في ٨ ش سنة ٢٥٤ مجلس ٦ ش «

[٤٢٤] « غره ١ اهالي محلة ابن يعقوب قدما معروض لسعادة حكممدار بك واحيل لمجلس حلب يتضمن ان محتهم حاصل لها غدر من خصوص اعانة انفار الماخوذين

من محلتهم للنظام وبخصوص انفار متوفين وانفار متوجهين للشام واسترحوا التبصر بحالهم فلدى المذاكره رومي ان الانفار المتوجهين للشام تصدر خلاصه لمتسلم الشام بتحصيل مال الاعانه منهم عن سنة ٥٣ مارتى وتوريده لخزينه الشام وارسال رجعه بمبلغ اعانتهم لخزينه حاب واما الانفار المتوفين فبموجب الامر الكريم الحكمداري وقرار المجلس يتحرر مكانهم الانفار النشوا واما الانفار الذين هم في العسكريه فمن حيث ورد امر حكمداري قبل الآن بأن بعد طلب قوايم من حضرات امراء الالايات بالانفار الماخوذه من حلب ومقابلتهم على دفاتر الاعانه فالاسم الذي يطابق للدفاتر ترفع اعانته ومن حيث تبين بعد السؤال من ناظر الاعانه انهم مبادرين لمقابلة الدفاتر حسب الامر ولكن الانفار الماخوذين للنظام الذينهم في الاي ٣ جي غارديا ما وجد لهم دفتر بنجتم مير آلايهم لاجل ان يتقابل على دفتر الاعانه فرومي ايضاً من حيث الالاي المذكور موجود بهذا الطرف وجناب قايقام الالاي ومباشره بهذا الطرف فقر القرار على اصدار خلاصه ليشرح عليها سعادة حكمدار بك الى جناب قايقام الالاي حسن بك بتحرير دفتر بالانفار الذين اخذوا الى الالاي من حاب من ابتدا سنة ٤٩ لتاريخه بمعرفة مباشر الالاي المرقوم وارساله للمجلس لكي بعد الاطلاع عليه يرسل الى ناظر الاعانه لاجل المقابله عليه واجراء العمل بموجب الامر الحكمداري بنجتم اعانتهم من المحلات وبناء عليه تحررة هذه الخلاصه الى جناب حسن بك قايقام الاي ٣ جي غارديا ليجري العمل بموجبها في ٩ ش سنة ٢٥٤ مجلس ٨ تحررة خلاصه لمتسلم الشام بتاريخ المذكور نمره ١ وبعلاها اسماء المشروحين ادناه اللازم تحصيل الاعانه منهم وتوريدها لخزينه الشام كما مذكور من اهالي محلة ابن يعقوب السيد طه الاجاتي ابن خلف ١٠٠ غرش ابو غنيم اركلجي ٥٠ غرش اخو المرقوم ٥٠ غرش الحاج قدور فتال ٢٠٠ غرش فقط اربعمائة غرش لا غير »

[٤٢٥] « نمره ١٣ متولي جامع الحدادين قدم اعراض لسعادة حكمدار بك واحيل لمجلس حلب العالي بعد احالته لجناب مير آلاي الطوبجيه يتضمن انه موجود في بانقو سا مخزن وقف جامع الحدادين واخذ لوضع قش فرن الاي الطوبجيه فيسترحم الامر بصرف كراه فلدى المذاكره تبين من اعلام جناب خالد بك مير آلاي الطوبجيه ان هذا المحل المذكور مأخوذ لوضع قش الفرن وانه مأخوذ من ابتدا ١٦ ش سنة ٢٥٢ لغاية ما ذ سنة ٥٣ ثلاثه وتبين ايضاً من جواب المهندس باشه بعد الكشف على المخزن المرقوم انه يسوي شهري ثمانية غروش من غير مراعاة الميري فرومي بالمجلس ان مراعاة الميري لازمه ولكن

هذا الجامع جامع شريف عظيم ومن المشهور ان ليس له الا شيء جزوي فالاولى ان تكون المراعاة في هذا الخصوص للاجماع الشريف والميري اغناه الله تعالى عن هذه المراعاة ويلزم اصدار خلاصه ليشرح عليها حكممدار بك الى خالد بك مير الاي الطوبجيه كي يعطي رجعة خصم و اضافه على الخزينه باجرة المنخن عن كل شهر ثمانية غروش من ابتداء ١٦ ش سنة ٢٥٢ الى غاية ذ سنة ٥٣ كي يصرف السكر المتولي الجامع وتضاف بحساب الالاي كما قر الرأي عليه بالمجلس العالي في ١٣ ش سنة ٥٤ مجلس ٨ منه «

[٤٢٦] « غمره ١ و كيل ابن القرن قدم اعراض لسعادة حكممدار بك واحيل للمجلس العالي يتضمن ان خان عبيد كان ماخوذ الى عساكر ١٧ جي الالاي وبعده الى عساكر ٢٢ جي الالاي وبعده عساكر ٢ جي الالاي والان طلعا من الخان المذكور كون ان المهندسين حكموا عليه انه سقط فيسترحم قطع كراه و صدر خلاصات الى امراء الالايات بقطع الكرى فلدى المذاكرة تعين المهندس باشه لي يكشف على الخان المذكور وقرر انه وجد في الخان خمسة وعشرين دكان ويسوي كرى الدكان اربعة غروش فروي من حيث ان الميري لازم له المراعاة فيقتضي ان يكون كرى كل دكان شهري ثلاثة غروش ويتبغى اصدار خلاصات الى امراء الالايات باعطاء رجعة بسكر كل دكان شهري ثلاثة غروش عن مدة اقامة العساكر بالخان المذكور وبناء عليه هذه الخلاصه ليشرح عليها حكممدار بك الى ١٧ جي مير الالاي باعطاء رجعه عن مدة اقامة عسكر الالاي في الخان المذكور حساباً عن كل دكان شهري ثلاثة غروش كما قر الرأي عليه بالمجلس العالي في ١٥ ش سنة ٢٥٤ مجلس ١٠ منه وتحرر خلاصه الى ٢٢ جي مير الالاي غمره ٢ وتحرر خلاصه الى ٢ جي الالاي غمره ٦ «

[٤٢٧] « غمره ٢٣ السيد بكري امين مصبنة الحموي قدم اعراض للاعتاب الشريفه السرعسكريه واحيل لمجلس حاب العالي يتضمن انه لزم صابون الى العساكر الجهاديه واخذ منه الفين وخمماية اقه صابون وهو اعطى هم هذا الصابون من مضايقته وان هذا الصابون للناس وهو ما عنده صابون وبده يحصل له مغدوريه من خصوص الثمن كون الناس ياخذوا منه ثمن صابونهم الاقه  $\frac{7}{2}$  والميري يحسبه الاقه  $\frac{3}{4}$  فلدى المذاكرة تبين من جراب امتاء المصاين انه عمالوا ترتيب كل مصبنة تدفع شهر واحد صابون للعساكر وبعده يكون على روس الطبخ وهذا الشهر صار دور مقدم العرض وبسبب وفرة العساكر التي كانت بجاب فأخذ منه صابون كلي وافر فروي فلمجلس ان مادة قطع اثنان الصابون

جرى لها مذاكره وتقدمة للاعتاب الحكمداريه وعند ورود الامر عنها يجري العمل بترجيبه واما الذي فهم من جواب السيد بكري مقدمه ان شغله قليل وغير موجود صابون يكفي عن الشهر فينتضي اصدار خلاصه ايشرح عليها سعادة حكمدار بك الى متسلم اغا كمي يجمع المصابنجيه وينبه عليهم بالتعديل والتسويه فيما بينهم باوداء الصابون للمساكر حكم ما وقع عليه القرار سابقاً بالمجلس بانه يكون توزيع الصابون على رؤس الطبخ وان كان يزيد شي . لمقدمه عند المصابنجيه ليتحصل منهم ويعطى للسيد بكري وبذلك تحسم المادة ولا يصير مغدوريه لمقدم العرض المذكور كما قر الراي عليه بالمجلس العالي «

[٤٢٨] «نمره ١٨ احمد افندي ناظر عموم الذخاير قدم اعراض لسعادة حكمدار بك واحيل لمجلس حلب العالي يتضمن انه لم يبق في الشونه زيت مر لاجل قيادة المساكر الجهاديه وهو موجود زيت حاو في الشونه فيصرف منه ام كيف واستدعي صدور الامر بما يتحسن ليجري العمل بترجيبه لان اخرج البراقي على الزيت وما ورد منه شي . فلدى المذاكره تبين من اعلام جناب شيخبندر زاده انه بحيث هذا الوقت آخر السنة وقارب تحويش زيتون الجديد لذلك الان لا يمكن تحصيل زيت الباقي على القران من عام الماضي واذا تدايقوا الفلاحين اهالي القرا فن عدم وجوده يحصل ضرر لهم من غير فائده فروي بالمجلس من حيث ان الان ثمن زيت الحاو والمر ثمن واحد ولا عمل يورد فلذلك لا يمكن مشترا زيت مر من الحان وغب احضار آغة الزيت وشيخ الدمانين والسوال منهم عن اثنان الزيت الكمي ان امكن استبدال جانب زيت حاو بجانب زيت مر وكل شي . بحسب ثمنه فتوضح عدم امكان ذلك خيفة من مغدورية الميري كون علم انه بين زيت الحاو وزيت مر فرق ١٥ باره وزيت الميري موضوع في الجباب فلاجل رطوبته ما يفرق عن المر ومن حيث لازم صرف زيت لاجل قيادة المساكر فقر القرار على اصدار خلاصه ليشرح عليها سعادة حكمدار بك الى احمد افندي ناظر عموم الذخاير بصرف زيت الحاو الموجود بالشونه كما قر الراي عليه بالمجلس العالي في ١٦ ش سنة ٢٥٤ مجلس ١٤ منته «

[٤٢٩] «نمره ١٤٣ حضرة مفتي افندي وناظر المجلس العالي قرر بالمجلس ان قبله قر مزاد زيتون الاغراب في ارمناز على خلف تابع متسلم اغا بخمسة عشر الف غرش ثم ورد مناقضه عليه من طرف حضرة افندينا ولي النعم انكاتب دولته الخواجه نصري زاد



على خلف الف غرش و صدر الامر بطرحه في المزايد ومن حيث متسلم اغا بالوكاله عن خاف كف يده وقبله حين قراره على خلف جميع الملتزمين كفوا يدهم ايضاً بعد طرح التلم في المزايد كم مره وحين طلب الملتزمين للمجلس لاجل هذه الماده وغيره بمرفقه متسلم اغا ابو عن المجي و اخبر كاتب متسلم اغا عنهم بكف يدهم ايضاً فيقتضي صدور الخلاصه باسم الخواجه نصري ولدى المذاكره روي انه يازم اصدار خلاصه ليشرح عليها سعادة حكمدار بك الى مباشر الخزينه بقرار اقام كفي يعطى شرطنامه من الخزينه باسم الخواجه نصري وقر الرأي عليه بالمجلس العالي في ١٦ ش سنة ٥٤ مجلس ١٥ منه «

[٤٣٠] « غره ١٤٨ صورة الامر العالي الكريم السرعسكري المؤرخ في ٥ ش سنة ٥٤ الوارد لناظر مجلس حلب حالاً اطمانا على صورة مذاكره قائمه من مجلس حلب في ٢٩ ب سنة ٥٤ بخصوص القرار باعطاء حصه وقف حبيب النجار العايد للميري من [بخشين] . قطع سنوي ٦٠ غرش والحال اخذ الشر من هذه القرية هو حق الميري من الحصه المذكوره ولا يقال عنه احداث حيث واحد اسبامي يجضر يتول له حصه باحد القرايا ويصدر له خلاصه بالتعشير فهل الميري لا يقاس بهذا المسكري »

[٤٣١] « جناب مفتي افندي وناظر مجلس حلب قرر بالمجلس انه حين تصرفنا بهذا الخطاب المنيف وقراته بالمجلس استدعى خليل افندي جابري زاده وشريف افندي شريفزاده ان تتوقف الماده الى ان يقدموا اعراض بالاسترحام عن ذلك للاعتاب الشريفه الداوريه ثم قدموا الاعراض المذكور والى الان ما احضروا الجواب ومن حيث حرد حكمدار بك افندي شرحاً على هذه الماده حين عرض دفتر الموقوفات بالمجلس عليه انه من حيث صدر امر كريم بخصوص هذه الماده لازم الحكم بها علموجب الامر الكريم العالي وبعد، اذا صدر امر غيره فبحوجه يبقى مجري العمل هذا هو الشرح المذكور فلي هذا امثلاً الامر الكريم كما ذكر سعادة حكمدار بك يقتضي اصدار خلاصه كفي يشرح عليها الحكمدار المشار اليه لمباشر خزينه حلب بقرية بخشين في دفتر الخزينه من ابتدا سنة ٣٥٤ مارتى ضمن المقاطعات الميريه فلدى المذاكره واستحسان ما قرره « حضرة الافندي المرمي اليه تحررت هذه الخلاصه من ديوان مجلس شوراي حلب العالي ليجري العمل بموجبها حسبما مشروح كما قر الرأي عليه بالمجلس العالي في ٢٧ ش سنة ٥٤ مجلس ٢٤ منه «

[٤٣٢] « غره ٢٦ ورد امر عالي كريم سرعسكري خطاباً الى جناب مفتي افندي



وناظر المجلس . وُرِّخ في ٢٦ ش سنة ٢٥٤ ماله السامي انه حصل اطلاع دولته على جرنالات المجلس ومنهم جرنال ١٤ ش سنة ٥٤ وجد القرار برفع خمسة آلاف وستماية وخمسة وخمسين رطل حاجي دقيق تلى طرف الميري من اصل المتعجز طرف المداراتيه فرق المعدل والحال ان المعدل الذي صار في حلب حينما كان سعادته مشرف حلب فهو عن الخبز ليس عن الطحين وبمجرد عمل المعدل عن الخبز يصير عفو للطحان عن الطحين الذي سرقوه منال الميري فهذا شي . لا يصير هذا مال الامر السامي المشار اليه ولدى المذاكره روئي انه ينبغي اصدار خلاصه اشرح عليها سعادة حكمدار بك الى وكيل متسلم اغا بتحصيل خمسة آلاف وخمماية وثمانية وعشرون رطل حاجي وتسعة اوراق دقيق الذي انحكّم بالمجلس بها على الطحانين اولاً وهذه الخمسة آلاف وستماية وخمسة وخمسين رطل حاجي دقيق تتحصل منهم بموجب الامر الكريم الشريف وصار جملة الذي يقتضي تحصيله منهم وقية ٩ رطل حاجي ١١١٨٣ عنها قنطار حاجي ١١١ رطل ٨٣ وقية ٩ وتسليمه لناظر الشون كما قر الرأي عليه بالمجلس في ٤ ن سنة ٥٤ مجلس غرة ن سنة ٥٤ «

[٤٣٣] « غرة ٢٥ ورد امر عالي كريم سرعسكري الى جناب مفتي افندي وناظر المجلس العالي . وُرِّخ في ٨ ش سنة ٢٥٤ حاوي موت الاحدى وخمسين جمل من الميري وقر الرأي على تحصيل ثمن تسعة مثبهم من الناظر حيث [صاغاتهم] غير ميريهِ والباقي يرتفعوا على طرف الديوان لسبب انهم ماتوا من الضعف واكلوا حشيشة الحرم والحال يازم ايضاً ان الناظر يضرب الف قرباج وانه هكذا يصدر خلاصه لحكمدار بك بتحصيل ثمن التسعة جمال وضربه الف قرباج هذا مال الامر الشريف العالي فلدى المذاكره روئي انه يازم بموجب الامر السامي يصدر خلاصه مشروحه من حكمدار بك الى وكيل متسلم اغا بضرب ناظر المواشي الف قرباج واما ثمن التسعة جمال فقبله صدر خلاصه بتحصيله من الناظر المذكور وبناء عليه تجررة هذه الخلاصه من ديوان مجلس شورى حلب العالي ليجري العمل بقتضى الامر السامي وبقتضى قرار المجلس كما قر الرأي عليه في ٤ ن سنة ٥٤ مجلس غرة ن «

[٤٣٤] « غرة ١٨ عثمان اغا ناظر الابنيه الميريهِ قدم معروض للمجلس العالي يتضمن انه لزم لمصاحفة الميراث ثلاثة اثار ازوم العربيات وانه اخذ ثلاثة اثار من حسين اغا يوزباشه ناظر مكتب التلاميذ فيطلب قناع ثمنهم بالمجلس ليجرر رجسه بشمئهم فلدى المذاكره واستحضار شيخ الفلاحين وشيخ البساتنه والبعض من ارباب الخبزه وثنوا الاثار

الثلاثة المذكورين الواحد منهم احمر والاثنين سود بعد رعاية الميري وبحسب الكساد الحاصل يبلغ ١٢٠٠ الف وماتين غرش وذلك بعد حضور الاثوار للمجلس ومعاينتهم فروني ان هذا الثمن موافق للميري ويقتضي اصدار خلاصه ليشرح عليها سعادة حكمدار بك لناظر الابنية باعطاء رجهه الى يوزباشه المكتب بثمان الاثوار حسبما مشروح كي يصرف الثمن من الخزينه العامره كما قر عليه الراي في ٤ ن سنة ٢٥٤ مجلس ٢ ن سنة ٢٥٤ «

[٤٣٥] « غره ١٤٩ احمد افندي ناظر الشونه قدم معروض للمجلس العالي يتضمن لزوم الزيت لاجل ما كول العساكر الجهاديه ولاجل قيادتهم وقدم مقياسه عنمقدار الزيت اللازم الى مونة خمسة الايات عن سنه كامله ١٤٤٠١٥ اقه عنها الموجود بالشونه ٢٢١٨٠ اقه تبقى اللازم ١٢١٨٣٥ اقه زيت حلو ومرّ والمجلس لدي المذاكره عام من جواب الافندي المومي اليه ان الزيت اللازم يتوزع كل سنه حسب الايات التي تكون موجوده وبهذه السنه صارت المقياسه ايضا على مقدار اللازم للعساكر الموجوده باعتبار خمسة الايات وتبين من جواب شيخبندر زاده ناظر نظار القرايا ان الزيتون بهذه السنه حمله اقل من ربع حمل العام الماضي وبالمجلس رؤي انه اذا توزع المطلوب جميعه فيحصل غدر للقرايا وقر القرار بالمجلس على ان يتوزع هذه السنه ربع الذي توزع بالعام الماضي بموجب دفتر العام الماضي والبقية تجلب من غير ايلات كما جرى بالعام الماضي وقت قلة الزيت بطرف الشام طالب من هذه الطرف الى حماه والمعره وارسل بوقتها لشون المحلات المذكوره من ادب وحضرات اولياء النعم حرسهم الله تعالى لا يمسر عليهم ذاك وينبغي اصدار خلاصه ايشرح عليها سعادة حكمدار بك الى مباشر الخزينه بتوزيع ربع الزيت الحلو والمر الذي توزع بالعام الماضي بموجب دفتر وبعد التوزيع ترسل قنعة التوزيع للمجلس لاجل المقابله والقيده حيث صار مبادرة جاب الباقي من غير ايلات كما قر الراي عليه بالمجلس العالي في ٤ ن سنة ٥٤ مجلس ٢٩ ش سنة ٥٤ «

[٤٣٦] « غره ١٥٠ امناء مصابن حلب قدموا معروض الاعتاب الكريه السرعسكريه واحيل الى جناب حكمدار بك يتضمن ان سعر الصابون الذي عمال يجاسبهم الميري به لم يوفي معهم وحاصل لهم مغدوريه حيث ان تسرى الاقه بين الاهالي سبعة غروش والميري يجاسبهم  $3\frac{1}{4}$  واسترحوا من المراحم السنيه ايظاظهم من المغدوريه وقد تحرر اعلام على المعروض المذكور من جناب حكمدار بك المشار اليه الى سعادة

افندينا ولي النعم المشار اليه بأن ثمن الصابون يسوى بحلب بين الاهالي في السوق من ٦ الى ٦ ١/٢ وقبله قطع بالمجلس ثمن صابون الادابي المتقدم لانطاكيه اللالايات ١/٤ الاقه فصدر الامر العالي الكريم من لدن المرحوم الآصفيه خطاباً الى سعادة حكمدار بك بأن يكون ثمن الصابون مثل اداب واحيل ذلك الاعراض المترج بالاوامر الشريفه الى المجلس العالي بأن يحسب قيمة صابون الذي يقدموه مصابنجية حلب بقيمة ما قطع سابق الى اداب الاقه بخمسة غروش وعشره فضه فيقتضي اصدار خلاصه ليشرح عليها سعادة حكمدار بك الى الخزينه العامره بصرف قيمة الصابون الى مقدمين الاعراض عن كل اقه خمسة غروش وربع الغرش بمنتضى الامر السامي وقرار المجلس العالي في ٦ ن سنة ٢٥٤ مجلس ٣ منه «

[٤٣٧] « غره ١٥١ ورد علم للمجلس بختم وكيل وتسلم حلب محرر فيه انه اخذ ثلاثة اتواب جنفاص من الياس شامي لزوم القراضه المتوجه للمحروسه ويطاب قطع الثمن بالمجلس ولدى المذاكره حققوا تجار المجلس ان الياس المذكور شاري كل توب ١/٢ ٤ غرش وعمال بييمه ١/٢ فروزي ان المناسب ان يحسب ثمن كل توب ستة واربعين غرش ونصف حسبها شاريه صاحبه ويصدر خلاصه مشروحه من حكمدار بك للخزينه بصرف الثمن لصاحبه بالسعر المرقوم وقر الراي عليه في ٦ ن سنة ٥٤ مجلس ٥ ن سنة ٥٤ »

[٤٣٨] غره ٢٠ محمد الخباز الادابي قدم اعراض لسعادة حكمدار بك واحيل لمجلس حلب العالي ماله ان باقى له اجرة الدقيق والخبيز مقدار سبعمين اردب حنطه ويسترحم صرف الاجره فلدى المذاكره رؤي من حيث ان صنف الوقيد باداب ارخص من هذا الطرف واجرة خبيز اولاد البلد ترتيب كل اردب ١١ غرش ٣ باره وذلك بحسب الاراده الشريفه فيازم يكون عشرة غروش اجرة خبيز الاردب الواحد واما اجرة الطحن فيازم ان تصرف للمذكور على حسب ما تصرف لدرويش الطحان كل اردب ١٠ غروش باداب ليس موجود طواحين ماء بل مدارات جميعها دواب وقر القرار على ان يصدر خلاصه ليشرح عليها سعادة حكمدار بك الى ناظر شونه الدناير بحلب بحسبة اجرة الخباز المذكور على حسب المشروح عن كل اردب عشرين غرش عن الخبيز والطحين وهما باغ اجرته تعطى له رجمة اضافه على الخزينه بالصرف كما قر الراي عليه بالمجلس العالي في ١٦ ن سنة ٥٤ مجلس ١٢ ن سنة ٥٤ »

[٤٣٩] «نمره ١٥٣ نصرى خورى قدم معروض لسعادة حكمدار بك واحيل لمجلس حلب يتضمن انه مستاجر طاحون الديناري واخذ منه الطاحون المذكور مدة خمسة اشهر وكسور اطحن جرايات العساكر ويسترحم صرف الاجره فلدى المذاكره تبين ان الطاحون المرقوم انطحن فيه طحين عساكر ارجي الاي بياده بمدة عشرين يوم ماتين اردب وسبعون اردب الى الاي الرابع بمدة خمسة وعشرون يوم والى الف وثلثمائة وتسعة وثلاثون اردب الى الاي الثانى وعشرين بمدة ثلاثة اشهر وتسعة عشر يوم وذلك حينما كانت ادارة الجرايه بمعهد الاالايات كما تبين من كشوفه الاالايات فروي بالمجلس انه بجيث بوقت احالة الطحن لعهد العساكر الجهاديه اخذ جملة طواحين وبجملتهم هذه والاالايات حاسبوا اصحاب الطواحين على اجرة الاردب غرشين حسب قرار المجلس فيازم ايضا ان هذا المستاجر تصرف له الاجره باعتبار الاردب غرشين ويقتضى اصدار خلاصه ليشرح عليها سعادة حكمدار بك للخزينه بصرف ثلاثة الاف وماتين غرش وثمانية وعشرين غرش لمقدم العرض عن اجرة طحن الف وستماية وتسعة ارادب المطحونة للاالايات عن مدة خمسة اشهر و٢٢ يوم كما مشروح تفصيله اعلاه باعتبار اجرة كل اردب غرشين ويضاف المبلغ المعروف على الاالايات كما قر الراي عليه بالمجلس العالمى في ١٩ ن سنة ٢٥٤ مجلس ١٥ ن سنة ٥٤»

[٤٤٠] «نمره ١٥٥ محمود اعا ملازم ارجي ارطه باطله جية المهندسين المقيمين في اداب حضر للمجلس العالمى واحضر صحبته طناجر نحاس احمر جديد ماخوذ من باكير اغا الدرندى لي [وطلب] قطع الشمن بالمجلس فلدى المذاكره بالمجلس والسوال من شيخ [النحاسين] عن ما يسوى اقة النحاس بين الاهالى فقطع بالمجلس ثمن كل اقه اثنين وعشرين غرش ونصف بمد رعاية الميري مع رضا صاحب النحاس بالشمن المرقوم واقتضى اصدار خلاصه ليشرح عليها سعادة حكمدار بك الى مباشر الخزينه العامره بحلب بصرف قيمه كل اقه من النحاس المذكور اثنين وعشرين غرش ونصف بموجب الرجمة التي بيده الناطقه بتقدير الاقق وبوجب الصرف على الاالايات كما قر الراي عليه بالمجلس العالمى في ٢٣ ن سنة ٥٤ مجلس ٢٢ ن سنة ٥٤»

[٤٤١] «نمره ٢٢ صورة كشف الشونه عن الحيز المنصرف الى الاالايات جهاديه بمدة ما كانت الاالايات بحلب

اقه	درهم
٢٤٧٣١	١٠٠
١٣ جي الاى سوارى	
٠٨٩٤٩	١٠٠
الاى زرخلي	
٢٤٨٦٦	١٠٠
١١ الاى سوارى	
٠٣٢٩٨	٢٠٠
١ جي الاى غارديا سوارى	
٢٦١٢٧	٠٠٠
١٢ جى الاى بياده	
٠١٠٣٨	٠٠٠
١ جى طوبجيه سوارى	
٤٠٠٥٢	١٠٠
١١ جى الاى بياده	
٠٩٧٨٤	١٠٠
٧ جى الاى سوارى	
٠٨٠٢٢	٠٠٠
٢ جى سوارى	
٠٠١١١	٣٠٠
٢ جى بياده	
١٤٦٩٨٠	٣٠٠
يكون ربع $21\frac{1}{2}$ اردب ٧٤٩	

ورد امر على سرعسكرى مؤرخ في ٢٦ ش سنة ٥٤ خطاباً الى جناب مفتي افندي وناظر مجلس حلب مآله الشريف انه صار اطلاع دواته على المذاكره المتقدمه لاعتابه من مجلس حلب المحرره في ٨ ش سنة ٥٤ المتضمنه بخصوص اجرة الخبز الذي خبزوه الاهالي الى العساكر المنصوره بوقت حضور الالايات بحلب وموازنة الفرق ما بين الاجرة التي صار القرار بصرفها باعتبار الاردب احدي عشر غرش وثلاثة فضه ومن حيث ان مدة التي كانوا بها العساكر مقيمين بحلب خلاف الالايات الراتب اقامتهم هي جزويه فيقتضي يطاب كشف عن مقدار الخبز التي اشتغلوه الى العساكر التي كانوا مقيمين بحلب بطريقة المسافرين ويصرف اجرتهم وهكذا تصدر خلاصه بالصرف حسب الاصول هذا مفاد الامر الكريم العالي فلدى المذاكره وطلب الكشف عن الخبز المنصرف فورد الكشف المشروح اعلاه من طرف الشونه العامره وظهر منه ان قدر الخبز المنصرف هو مائة وستة واربعين الف وتسعمائة وثمانون اقه ومايتين درهم وذلك من اصل سبعمائة وتسعة واربعون اردب وعشرين ربع ونصف ربع حنطه وروثي ان حيث حصلت الاجازة الشريفه بصرف الاجره الى الخبازين عن كل اردب من الارادب المرقومه احدي عشر غرش وثلاثة فضه فينبغي اصدار خلاصه ليشرح عليها حضرة حكمدار بك افندي المحترم الى احمد افندي ناظر

الشونه العامره بتحرير رجمة خصم واطافه على الخزينه باجرة الخبازين على المنوال المشروح حسب الارادة الشريفه السرعسكريه ادامها رب البريه ٢٣ ن سنة ٥٤ مجلس ٢١ ن سنة ٥٤ «

[٤٤٢] «نمره ١٥٨ حسين اغا ناظر البوسته قدم معروض الى المجلس العالي يتضمن ان سعادة حكمدار بك امره ان يعمل اكياس جرابات من المشمع لاجل حفظ الاوامر العليّه والتحريرات التي تذهب وتحضر وان بمعرفة مباشر الخزينه قد اخذ ذراعين خام عريض كل ذراع [٣ غروش] واعطى الى الشاع ووضع عليه مائة درهم شمع وتفصل جرابين وحيث مقطوع ثمن اقة الشمع ومقيد بالخزينه الاقه ١٤ غرش فصار ثمن الجرابين ١/٢ وصاروا اوفق من المشمعات الذين كانوا يؤخذوا سابق من الطيبه والشمع فلدي المذاكره رؤي ان ذلك مناسب وبجمله ومن حيث صار النظر الى الجرابين المذكورين ومقرر ناظر البوسته ان اللازم جراب عدد ١٧ فقد حضروا جميع الجرابات المرقومه وظهر انهم نظير الجرابين الاوليات المقرر عنهم فاقتضى اصدار خلاصه مشروح عاينها من حكمدار بك الى الخزينه العامره بصرف ثمن الجرابات المشمعات كل واحد اربعة غروش وثلاثين فضه لأربابه كما قر الراي عليه بالمجلس العالي في ٢٨ ن سنة ٥٤ مجلس ٢٧ منه «

[٤٤٣] «نمره ١٦٠ على اغا قايقام ناظر مكتب الجهاديه بجلب قدم اعراض لمجلس حلب العالي يتضمن ان قبل الان صدره له خلاصه بأن يعطي النحاس القديم الذي بالمكتب الى النحاسين بسعر كل اقه ١٤ غرش ثم صدره له خلاصه بان يعطي النحاس الى التسلم كون لازم للميري ولم موضع بالخلاصه الثمن وان النحاس الذي كان موجود بالمكتب جميعه سلمه الى المتسلم واخذ به رجعه بالوجه فيطلب خلاصه بثمان نحاس الذي تسلم للمتسلم لزوم الميري فلدى المذاكره والكشف من قيودات المجلس وجد بتاريخ ٤ ش سنة ٥٣ صدر خلاصه لناظر المكتب بان نحاس القديم الموجود بالمكتب يعطى للنحاسين الاقه ١٤ غرش فرؤي بالمجلس من حيث ان النحاس من الميري الى الميري والنحاس المذكور بوقته ارباب الخبره ثنوه بهذا الثمن فيقتضي ان يكون النحاس المذكور بهذا الثمن اي الاقه باربعة عشر غرش واقتضى اصدار خلاصه ليشرح عليها حكمدار بك الى مباشر الخزينه باعطاء رجعه بثمان النحاس الذي تسلمه من ناظر المكتب من نحاس القديم عن كل اقه ١٤ اربعة عشر غرش كما قر الراي عليه بالمجلس العالي في ٦ ل



سنة ٥٤ مجلس ٢٩ ن سنة ٥٤ «

[٤٤٤] «نمره ١٦٥ ناظر جبهه خانه محروسه حلب قدم اعراض الى جناب خالد بك مير الاي ٢ جي طوبجيه بياده واحيل لمجلس شوري حلب العالي يتضمن انه كان في الجبهه خانه الف وخمماية وسبعة واربعين صندوق عبوة الجبهه خانه والبعض منهم جرك فبامر خالد بك المومى اليه صلحهم وعدم من اصل الصناديق المذكوره مائة وخمسة وسبعون صندوق وصرف عليهم اربعة وعشرين اقة مسامير ومبلغ ٥٩٦ غرش اجرة نجارين فيسترحم صدور خلاصه بمخمس المبالغ المرقومه واليك المومى اليه صادق تقرير ناظر الجبهه خانه المرقومه كون ذلك بامر سعادة حكمدار بك وباذنه فلدى المذاكره تبين من كشف دفاتر الجبهه خانه ان اصل ثمن كل صندوق ٤٠ غرش فيبائع ثمن ال ١٧٥ صندوق ٧٠٠٠ غرش وتحقق ان اجرة النجارين المرقومه عن عشرين يوم ومجموعها ٥٩٦ غرش والبسامير فهي من البسامير الافرنجية المقطوع قيمة كل اقه منها بالمجلس تسعة غروش فقر القرار على اصدار خلاصه ليشرح عليها حضرة حكمدار بك افندي الاختم الى الخزينة العامره برفع السبعة الاف غرش ثمن المايه وخمسة وسبعون صندوق العادمه على طرف الديوان وصرف اجرة النجارين المشروحه مع ثمن الاربعة وعشرين اقة مسامير افرنجيه المقطوع ثمنها بالمجلس الاقه بتسعة غروش كما قر الرأي عليه بالمجلس العالي في ١١ ل سنة ٥٤ مجلس ٨ منه «

[٤٤٥] «نمره ١٦٤ جناب ناظر اعانة محروسه حلب قدم تقرير للمجلس العالي ذكر فيه ان محمد البغدادي مرتب آغة ثمن على بعض محلات حلب ومن مدة كم يوم سرق من دكان واحد الف غرش وطلعة السرقة عنده ثم انه حصل من طرفه جفله للناس من خصوص نظام في غير محله وبلغ ذلك مسامع حضرة حكمدار بك فيعد ما حصل المبلغ منه ودفعت الى صاحبه فامر بطرده ثم امر [باحضار] اهالي المحلات لاجل ان ينتخبوا لهم واحد كامل ذو درايه وديانه ليكون مكان البغدادي فاحضر جنابه اهالي المحلات وقرروا له بانهم انتخبوا الحاج محمد ابن الاول وانهم ارتضوه ان يكون آغة ثمن عليهم والبغدادي ليس لهم امنيه منه وانه استحسن يوخذ تقرير الحاج محمد ابن الاول وتعهده باخدمته من غير قصور وبرفت اسم البغدادي ويقيده اسم المذكور مكانه فلدى المذاكره واستحضر الحاج محمد ابن الاول ليؤخذ تقريره وتعهده فقر المذكور انه يتعهد بهذه الخدامه من غير قصور ولا فتور فرؤي بالمجلس من حيث ان الحالة هذه وابن الاول تعهد

بالخدماته كالواجب فيلزم اصدار خلاصه ليشرح عليها حكمدار بك للخزينة برفت اسم محمد البغدادي آفة الثمن وقيد اسم الاول الحاج محمد مكانه على محلات الذي كان مرتب لهم البغدادي وبقيد ماهية البغدادي لمحمد ابن الاول كما قر الراي عليه بالمجلس العالي في ١٢ ل سنة ٥٤ مجلس ١٠ منه «

[١٤٦] « لدى المذاكره بالمجلس والمطامه على خلاصة الصادره من مجلس شوري الشام وعلى دفتر المقايسه والتقرير الوارد من طرف مباشر خزينة حلب رؤي ان المقايسه موافقه لما هو محرر في خلاصة الشام وحيث يذكر مباشر الخزينه بحلب بان اذا رفع السنتين يعني سنة ٥١ وسنة ٥٢ وفي سنة ٥٣ يصير التحرير على الصافي فذلك موافق لما هو محرر في خلاصة الشام المذكوره المبنيه على استحضار حضرة حكمدار باشا بضرب الصفح عن السنتين السابقة بتاريخ سنة ٥٠ تخمين حيث اعتبر وقت المذاكره وهذه مذاكرتها حصلت بتاريخ سنة ٥٣ ثلاثه والي الان ما حصل انتهائها فالذي ذكره مباشر الخزينه في محله واقتضى شرح ذلك على نفس دفتر المقايسه والتقرير المتقدمين من مباشر خزينة حاب المشروحين ليشرح عليه حضرة حكمدار بك افندي ايضا لمباشر الخزينة العامره برفع المبلغ المرقوم وقدره اثنين وعشرون الف وثمانماية وثلاثون غرش المشروحه بالدفتر المذكور على طرف الديوان السعيد بابعادية الخزينه مقابله المضاف باصول حساباتها من اعانة الانفار الذين انتشوا في سنة ٥١ وسنة ٥٢ مارتى وتحفظ هذه مع الخلاصه الصادره من مجلس الشام سنداً بالخزينه ومن سنة ٥٣ مارتى يصير رنع اعانة الانفار المذكوره من الاصول كما قر الراي عليه بالمجلس في ١١ ل سنة ٥٤ مجلس ٨ منه «

[٤٤٧] « غره ١٦٩ جناب متسلم حاب ارسل علم للمجلس العالي بانسه اخذ خيش دون الى كوابين خيول احي الامي سوارى وانه قد صار تشغيل ذلك وارسل لهم فيطاب جنابه قطع ثمنهم لاجل تحرير الحافظه لدى المذاكره بالمجلس واستحضار ارباب الخبره واطلاعمهم على عينة الخيش الوارده من طرف المومى اليه فقرروا ان الجوز منهم يسوي بين الاهالي ثمانية عشر غرش فرؤي بالجلس من حيث ان الميري ياخذ بالجملة ويلازم له المراعاة فيلازم ان يكون ثمن كل جوز من الخيش المذكوره الدون سبعة عشر غرش ويصدر خلاصه ليشرح عليها حكمدار بك الى الخزينة العامره بتحرير حافظه من الخزينه كي تستعوض بربعه من مير الالاي وتصرف الاثمان من الخزينه وتضاف على الالاي

كما قر الراي عليه بالمجلس العالي في ١٧ ل سنة ٥٤ مجلس ١٣ منه « [٤٤٨] « سعادة حكمدار ايالة حلب ارسل تقرير للمجلس العالي يتضمن ان مأخوذ من شيخ العطارين ورق خمسات خفيف بدون [سقال] لزوم تظريف التحريرات العربية والتركيه بالديوان وانه واصل للمجلس فرخ من الاوراق المذكوره لكي غب رؤية العينه يصير قطع الاثمان كما يوافق باعتبار التواريخ من غرة رجب سنة ٥٤ اغاية الان والذي يقر عليه الحال تصدر به خلاصه اطرف سعادته فلدى المذاكره والبحث عن ثمن الورق المذكور بمعرفة تجار المجلس فتبين ان من غرة رجب وما بعد كان ثمن الدست اثنين وثلاثون غرش ومن قرب كم يوم نزل ثمنه لحد الثلاثون غرش بين الاهالي فروي بالمجلس انه يلزم ان يكون ثمن الدست بتسعة وعشرون غرش رعاية للميري ويصدر خلاصه بذلك الى سعادة حكمدار بك افندي الانغم حسب طلب حضرته كما قر الراي عليه بالمجلس العالي في ١٧ ل سنة ٥٤ مجلس ١٣ ل سنة ٥٤ »

[٤٤٩] « غره ١٩ بهاء الدين افندي من ارباب المجلس قرر بالمجلس العالي انه بحسب نظارته على ترميم المقتضي الى جامع الكبير الاموي اقتضى كلس للعماره ولم يوجد بطرف ناظر العمارات ولزم اخذه من عند الحاج مصطفى الحاويط الكلاس اول دفعه الفين اقه وصاحبه عمال يطلب ثمنه فلدى المذاكره تبين من بعض تقارير حضرات ارباب المجلس انهم اخذوا كلس في رمضان وقبل رمضان واخذوه ٢٢½ غرش المائة اقه وثمانه بين الاهالي من ٢٢½ الى ٢٥ غرش المائة اقه وعلم من جواب بهاء الدين افندي المومي اليه انه اخذه اما بشمنه او بوجه قرضه لاجل عدم لكع عمارة الجامع والكلس الذي اخذه عال لاجل التبليط وظهر من جواب ناظر الابنيه ان مائة اقه الكلس تتكلف علي الميري سبعة غروش فروي بالمجلس انه يلزم اصدار خلاصه ليشرح عليها حضرة حكمدار بك الى ناظر الابنيه عثمان اغا بان يعطي من كلس الميري الى صاحب الكلس الذي اخذ للجامع مقدار الذي اخذ منه كما قر الراي عليه بالمجلس في ٢١ ل سنة ٥٤ مجلس ١٨ منه «

[٤٥٠] « غره ١ محمد عبود الجواد التاجر الموصلني قدم اعراض للاعتاب السنيه السرعسكريه بانه اخذ رزق من بعض تجار الافرنج وارسلها الى بلده ورجع عوضها عنص والعنص المذكور خمس وارباب الديون حبسوه وختموا على موجوده فيسترحم تسليمه رزقه وتقسيط الدين عليه وصدر الامر العالي السرعسكري خطاباً لحضرة ناظر مجلس

حلب بأن تنظر هذه المادة بالمجلس وان كان مقدمه ليس له قدره فيتسقط عليه دينه فلدى المذاكرة والتحقيق ظهر ان المذكور عاجز عن وفا دينه صفقة واحدة وبعد المداواه والمجاوبات من القناصل فحضر الخواجه اسحاق بليانوس الافرنجي النمساوي بالرسالة من طرف القناصل داينين محمد جواد وقرر ان محمد جواد مرحمة [حللم] وامثالاً للأمر الكريم السرعسكري قد رضوا جميع الديانة بتقسيط مطالباتهم الى اربعة سنين وانهم ردوا له ارضاقه وهو مراده يرسل بلده ويتسبب ليوني ديون الناس والقفل متوجه باحاله واحمال غيره وان صراف متسلم اغا يدعي بدين وواضع يده بغير حق على عفس محمد جواد وبسبب ذلك صار له لكرمه وبين منه عدم امثال الامر الكريم وكيف ان الامر يسلك على الجميع ولا يسلك على حبيب وبتأخير العفس بيده يؤخر القفل وتأخير القفل يؤخر مصالحهم ومصالح جميع التجار واما استناد حبيب بانها كفاله الى افرنجي فليس كذلك بل له ثمن تنيك فروزي بالمجلس من كون الجميع رضوا بالتقسيط ورهنية هذا العفس بغير طريقه فيقتضي يرتد اصاحبه ومن حيث متسلم اغا يقرر بانه دافع اصرافه دراهم وصرافه رهن هذا العفس كونه كفلان عبد الجواد ايرد دراهم متسلم اغا فيقتضي متسلم اغا ان كان اعطى اصرافه شيء يأخذه منه ويصير المبلغ المرهون عليه العفس بالتقسيط اسوة باقي الدين وتنتهي هذه المادة مطابقه للامر العالي وقر القرار باصدار خلاصه ليشرح عليها حضرة حكامدار بك لركبي زاده رئيس التجار بفتح الاوطه الموجود بها العفس الذي كان تحت يد حبيب وتسليمه لمحمد الجواد وتقسيط المبالغ الذي الى حبيب اسوة سائر الديانة الغرما كما قر الراي عليه بالمجلس العالي في ٢١ ل سنة ٥٤ مجلس ٢٠ منه «

[١٥١] «غره ١ ورد خلاصه منمجلس اللاذقيه وابعلاها اقلام مقاطعات ميره طرحوا بالمزاد بالمجلس المذكور وارسل علمهم لمجلس حاب العالي لاجل ان يطرحوا بالمزاد وان وجد راغب للاقلام المرقومه او لبعضهم يومر بالحنور لمجلس اللاذقيه او يوكل له وكيل يتف في المزاد وان لم يوجد لهم راغب فيفاد المجلس المذكور عن ذلك وغب طرح الاقلام المذكوره في المزاد بمجلس حلب وبعد الترغيب والتنشيط ما احد تقدم الزيادة بهم اصلاً فروزي بالمجلس من حيث انطرحوا الاقلام المرقومه بالمزاد ولم وجد لهم راغب وكفوا المترمين يدهم فيازم تحرير اشعار مشروح من طرف حضرة حكامدار بك افندي الاكرم بافاده ذلك لمجلس اللاذقيه كما قر الراي عليه بالمجلس في ٢٩ ل سنة ٥٤

بمجلس ٢٥ ل سنة ٢٥٤ «

[٤٥٢] «ورد رجهه من ابراهيم افندي ناظر الاسبتاليه مورخه في ١١ ل سنة ٢٤٥ تتضمن اخذ طعم القاق اقه ١ وملح بارود اقه ١ وخيار جنبه اقه ١ من السيد عبدالقادر شيخ العطارين ومستدعي قطع الثمن بالمجلس فقرروا تجار المجلس ان بمرفقتنا خيار جنبه كل اقه منه تساوي بين الاهالي تسعة غروش ونصف وطعم القاق تساوي كل اقه اربعة غروش وعشرة فضه وملح البارود كل اقه تساوي ثمانية غروش ونصف ومن كون الميري يلزم له الرعايه بخيار الجنبه وملح البارود كل اقه ناقص نصف غرش فنحسب وطعم القاق كل اقه بانقص عشره فبنائاً على ذلك يكون حصل رعايه للميري وقر الراي بالمجلس على ذلك وختمت بختام المجلس واعطيت له بتاريخ ٢٧ ل سنة ٢٥٤ «

[٤٥٣] «نمره ٢ ورد رجهه بختام جناب عثمان بك مير لوا ٣ جي الاي غارديا مورخه في ٢٤ ل سنة ٥٤ تتضمن استلام ثور اسود لزوم ساقية الشيخ ابو بكر ولدى المذاكره بقطع ثمن الثور المذكور تبين من اجوبة شيخ البساتنه وارباب الخبره بانهم توجهوا للشيخ ابو بكر ونظروا الثور المذكور وثمنه ٨٠٠ غرش بين الاهالي فرؤي بالمجلس من حيث ان الثور المرقوم استحضر الى المجلس ووجد في الحقيقه انه ثور ملبح وفتي وقبل الان كان يسوي كما يذكروا ارباب الخبره لكن من حيث الان رغبة البقر اقل من اول فيسوي بين الاهالي ٧٠٠ غرش واذا كان كذلك فيلزم ان يستراعى على جانب الميري بخمسين غرش ويقطع ثمنه للميري ٦٥٠ غرش وقر القرار على اصدار خلاصه ليشرح عليها سعادة حكمدار بك افندي المحترم الى حضرة عثمان بك مير لوا ٣ جي الاي غارديا بتحرير رجهه على الخزينه بثمان المذكور بستاية وخمسين غرش كي يصرف اصاحب الثور كما قر الراي عليه بالمجلس العالي في ٢ ذا سنة ٥٤ مجلس ٢٨ ل سنة ٥٤ «

[٤٥٤] «نمره ٣ الايتام اصحاب دار الساكنين بها ورش مركوبجية ٣ جي الاي غارديا قدموا معروض اسمادة حكمدار بك واحيل لمجلس حلب العالي يتضمن ان لهم دار بمحلة البساتنه وماخرذه لورش ٣ جي الاي غارديا فيسترحموا قطع كراها وصرف الاجره لهم فلدى المذاكره وتعيين المهندس بائي للكشف على الدار المذكوره فتبين من جوابه انه وجد بها ستة مساكن شرعيات وقبورين تسرى عند الاهالي كل مسكن شهري عشرة غروش فرؤي بالمجلس من حيث ان [الميري] يلزم له المراعاه فيلزم يكون كرا الدار



المذكورة شهري ٥٧ غرش باعتبار كل مسكن بتسعة غروش ونصف وقر القرار باصدار خلاصه ايشرح عليها حكمدار بك الى عثمان بك مير لوا ٣ جي الاي غارديا بتحرير رجهه عن مدة اقامة سكنى الورشة المذكوره بحساب شهري سبعة وخمسين غرش كما قر الراي عليه بالمجلس العالي في ٢ ذا سنة ٥٤ مجلس ٢٩ ل سنة ٥٤ «

[٤٥٥] «غره ٨ الشيخ محمد المنصوري قدم معروض لسعادة حكمدار بك واحيل لمجلس حاب العالي يتضمن ان له دار قاطنين بها مزيكه ٢ جي الاي بياد، ومقطوع كرا الدار بالمجلس ٢٥ غرش شهري فيسترحم الامر بصرف الكرا فلدى المذاكره والكشف من قيودات المجلس وجد في ٢٢ ب سنه ٤٩ قطع كرا دار قرب قوناق حضرة مير لوا حمزه بك كان ساكن بها ترزية الجهاديه شهري ٢٥ غرش فروي بالمجلس انه يلزم اصدار خلاصه ايشرح عليها حكمدار بك افندي الى جناب ٢ جي مير الاي ابراهيم بك بتحرير رجهه عن مدة سكننا المساكر تعاق الآيه بالدار المرقومه بحساب شهري خمسة وعشرين غرش كمي يصرف الكرا من الخزينه العامره وقر الراي عليه في ٢ ذا سنة ٥٤ مجلس ٢٩ ل «

[٤٥٦] «غره ١٧٥ جناب متسلم حاب ارسل تقرير لمجلس حاب ان واحد سيوفي احضر رجهه من الاي ١١ جي سوارى تتضمن انه اشتغل اثني عشر يوم في مسح سلاطات عاكر الاي وحيث ان قبل ما صرف الى اجرة مسح السلاطات يوميه بل بمقتضى قرار المجلس صرف الى انفار في مسح بندق المساكر يومي ١/٤ غرش فهل [يوافق] صرف الاجره على مقتضى [الانفار] مساحين البندق ام يرى وجه آخر فلدى المذاكره روى ان لا فرق بين اجرة مسح السلاح واجرة مسح البندق فصرف ١/٤ غرش ايضا موافق الى انفار مساحين السلاح ويقتضى يصدر خلاصه ايشرح عليها حكمدار بك للخزينه بصرف اجرة السيوفي مسح السلاطات للمسكر عن كل يوم اربعة غروش وربع بموجب رجهه التي بيده عن مقدار ايام التي اشتغل بها كما قر الراي عليه بالمجلس العالي في ٢٤ ل سنة [٥٤] مجلس ٢٠ ل سنة ٥٤ «

[٤٥٧] «غره ٢٦ جناب احمد نظيف افندي ناظر عموم الدخاير بجروسة حاب الشها قدم معروض لمجلس حاب العالي يتضمن انه قبل الان عند وجود الاليات بحلب حصلت المضايقه من قلة الحطب لاجل تعيينات المساكر الجهاديه فقد توزع على القرا وبعض المزارع جلّه وتورد منها جانب ٠٠٠ لازم تقديم الحسابات وخصم ذلك لاربابه فيطلب



الافندي المومي اليه قطع ثمن الجله فلدى المذاكره تبين من تقرير ارباب الخبره ان اقسه الجله تسوى بين الاهالي ثلاثة بارات فرؤي ان من عادة ثمن الجله باعتبار نصف ثمن الحطب السنديان وغب الكشف من قيودات المجلس وجد مقطوع قيمة كل مائة اقسه حطب سنديان للميري بسبعة غروش وعشرة فضه فقرر القرار بقطع قيمة كل مائة اقسه جله بثلاثة غروش وخمسة وعشرين فضه وذلك نصف قيمة حطب السنديان وينبغي اصدار خلاصه لشرح عليها حكمدار بك الى احمد نظيف افندي ناظر الشونه باعطاء رجوع خصم لاصحاب الجله بذلك كي يصرف لهم الثمن من الخزينة العامره كما قر الراي عليه بالمجلس العالي في ٣ ذا سنة ٢٥٤ مجلس ٢ ذا سنة ٢٥٤ «

[٤٥٨] « وردت رجعه محتومه بجنم محمد خورشيد اغا ناظر مخازن الاي الطوبجيه ببياده مورخه في ١٣ ل سنة ٥٤ تتضمن اخذ خمسين درهم نيل لزوم مخازن الاي ويستدعي قطع الثمن بالمجلس فقطع بالمجلس سعر كل اقه بحسب اسعاره الرايحه الان مائة واثنين وثلاثين غرش ونصف غرش فيخص الخمسين درهم ستة عشر غرش ونصف فيصرف بموجبه ورعاية الميري حاصله حيث بتاريخ تقديم النيل كان سعره مائة وخمسون غرش ففرق السعر هو رعاية الميري بين الاول وهذا الان في ٣ ذا سنة ٢٥٤ «

[٤٥٩] « ردد رجعه محتومه بجنم حسن اغا صاغقول اغاسه سوارى مورخه في ١٢ ل سنة ٥٤ تتضمن اخذ ثمانية قناديل قزاز ويستدعي قطع الثمن بمعرفة المجلس فقطع به ثمن كل قنديل خمسة وعشرون فضه للميري بعد ملاحظه الرعايه اطرف الميري فيصرف الثمن بموجب ذلك في ٣ ذا سنة ٢٥٤ «

[٤٦٠] « نمره ٦ جناب متسلم حلب حالاً ارسل تذكره لحضرة مفتي افندي وناظر مجلس حلب العالي يتضمن انه حيث مقتضى خام لاجل عمل بردايات او ط الاستباليه وانه واصل توب خام من عينة الخام اللازم فيطلب قطع ثمنه بالمجلس العالي ليصرف ثمنه لاصحابه فلدى المذاكره والاطلاع على عينة توب خام فوجد طوله ٢٨ ذراع وعرضه ذراع وبعد البحث عن ثمن التوب تبين من جواب رئيس تجار حلب ان صاحب الخام اليهودي مشتري الخام بالسابق وقت غلاته ومن مدة صحيح كان غالي واما الان ثمن التوب عند التجار ٥٤ غرش نقدي ففصله معه بسعر ثمنه من عند التجار الان من غير ربح ويكون بذلك الميري تراعا وقر القرار باصدار خلاصه لشرح عايتها حكمدار بك لناظر الاستباليه باعطاء رجعه لليهودي بثمان التوب اربعة وخمسين غرش على الخزينه كي [يصرف] له الثمن

وقر القرار عليه في ٦ اذار سنة ٥٤ مجلس ٤ منه «

وفي السجل نفسه ايضاً ما يأتي (١) تسليم اعشار وادي عمل لشرى افندي شريف زاده تاريخ ٣ م سنة ٢٥٤ (٢) التشديد بتقديم تعداد الفدن ببعض قرى حلب ٢٦ م سنة ٥٤ (٣) قيد تيار عمر ابن الحاج احمد من سكان كليس في دفتر الميري ٦ م (٤) قيد مقاطعات ومزارع علي رضا بك ابن حرم سعادة علي باشا والي بغداد في دفتر الميري ٨ م (٥) مناقضة من بجري بك بخصوص مالكانة ابراهيم اغا يكن ٧ م (٦) المطلوب للميري من عرب الهيب ٨ م (٧) شراء ثلاثين الف اقة زيت لاجل شونة حمه ١٢ م (٨) قيد تيار عبد الرحمن وعثمان ولدي محمد امين في دفتر الميري ١٣ م (٩) غش الحبز والكمك في حلب ١٥ م (١٠) الحرمة الحاجه فاطمه من سكان كليس تستدعي التصرف ببعض اراضيها ١٥ م (١١) استغلال زعامة ستروس ٢١ م (١٢) المحصولات الصيفية من قرايا الميري ١٧ م (١٣) اهالي كفريا والشونه المطلوبه منهم ٢٧ م (١٤) حول الباقي من الحنطه الاميرية لدى المداراتيه ٢٨ م (١٥) دعوى صاحبات دار بمحلة قلعة الشريف على اهل هذه المحله وحكم المجلس فيها ٢ ص سنة ٢٥٤ (١٦) كيفية المحاسبة مع الحاج شريف بك فيما يتعلق ببعض القرايا المشتركة بينه وبين الميري ١٠ ص (١٧) مقاطعة سمك قلعة المضيق وباج الاغنام والجواميس وطاحون قلعة المضيق وايراد هواي ورسم عروسان عن سنة ٥٣ مارتى بمهدة سعادة حكامدار ايالة حلب مير اللوا اسمعيل بك ١٣ ص (١٨) مغدورية اهالي قلعة المضيق في تحصيل اعشار غلالهم ١٥ ص (١٩) دعوى اهالي قرية الجبول على شيخهم درويش ١٥ ص (٢٠) مناقضة من بجري بك بخصوص عدم التزام القرايا ١٦ ص (٢١) صابون العساكر في عينتاب ١٧ ص (٢٢) قاعة باعانة حلب ١٩ ص (٢٣) التزام قبان حلب ١٩ ص (٢٤) الطواحين اللازمة للالايات الجهاديه ١١ ص (٢٥) اوقاف زاوية جمال الدين ابن عبد الرحمن ابن علوان ٢٤ ص (٢٦) ترتيب اغارات الاثمان ومشايخ المعلات وتعيين شهرياتهم ٢٥ ص (٢٧) بيان المزارع المطلوب تحقيق تعشيرها ٢٦ ص (٢٨) تحصيل اعشار المزارع التي انفكت من عهدة ملتزميها ٢٦ ص (٢٩) بيان الاقلام التابعة لتيار الفطيره ٢٧ ص (٣٠) اثار مصلحة العمارات ٢٩ ص (٣١) قباسين مالكانه يوسف اغا يكن زاده واخيه ٢٩ ص (٣٢) اجرة الحاج يوسف طعمه لقاء قطع الاخشاب في جبل كاورد طلاغ ٤ ر ١٠ سنه ٢٥٤ (٣٣) مناقضة من بجري بك بخصوص مشتري

الزيت الى شونة حماه ٧ ر ١ (٣٤) حساب الغلال وبعض الاصناف التي فكت عن ملتزميها ٨ ر ١ (٣٥) المزارع التي هي بعهدة شيخبندر زاده ٨ ر ١ (٣٦) المزارع التي هي بعهدة الحاج علي اغا متسلم اداب (٣٧) تعداد فدن قرية مشمشان ومزرعة خالديه وغيرها [٨] ر ١ (٣٨) مقاطعة كورد عثمان وتوابها ١٠ ر ١ (٣٩) زعامة صلقية وتوابها ١٠ ر ١ (٤٠) اسباهية حاب وتعشير قراهم ١١ ر ١ (٤١) مزرعة ابي فرقد وقف المذريه ١٤ ر ١ (٤٢) شرطنامه باج الدواب ١٥ ر ١ (٤٣) تراكم الاموال الاميريه المتاخره في قرى حاب ١٨ ر ١ (٤٤) اجرة نقل خشب من كلورطاغ الى حلب ٢٢ ر ١ (٤٥) ما ترتب على بعض فرق من عرب الفدعان بعد ان نالوا الامان من الحكومة ٢٢ ر ١ (٤٦) مال التزام السمك ٢١ ر ١ (٤٧) دعوى على قطعة ارض بين ابراهيم الجنيدي وهرهر افندي ٢٢ ر ١ (٤٨) اصحيح ان ملح الجبول ينقص في وزنه لما ينقل من السبخه للاوسر ٢٣ ر ١ (٤٩) تصحيح عدد الفدن في الخالدي وغيرها ٢٣ ر ١ (٥٠) تعمير مزرعة العقولاه والمعاصريه والمجيري ٢٥ ر ١ (٥١) تعداد فدن قرية البردقلي وغيرها ٢٨ ر ١ (٥٢) اقلام زعامة قره دبه ٢ ر (٥٣) تعداد فدن قرية بقميطه ٨ ر (٥٤) اعشار مزرعة ابراز الكائنه في بلد اعزاز ٨ ر (٥٥) بيان الاماكن المحلولاه من الاسباهيه والتي يجب ان يقيد عليها اموال اميريه من ابتداء سنة ٥٢ مارتى ٨ ر (٥٦) الحصر الواردة من اداب ٢٩ ر ١ (٥٧) قبان خان العفص مجلب ١٢ ر (٥٨) الشونة في قرية الجينه ٢٠ ر (٥٨) قرايا الحاج محمد شريف بك ١٣ ر (٥٩) مقطوع السيد عبد الرحمن الموقع من قرية السجاره ٢٠ ر (٦٠) عبد الله اغا متسلم حاب ومحصول خان قره مورط ٢٠ ر (٦١) الوزن الحلبي والوزن المصري فيما يتعلق بحساب طحاني حاب ٢١ ر (٦٢) معدل الخنطه الجديده ٢٣ ر (٦٣) نظارة قلمه المشيق ومحمد اغا وفيما ٢٢ ر (٦٤) دلالية العفص وحصه السيد امين الخناوي ٢٧ ر (٦٥) وقف الحاج سلطان وقرية الايرلي ٢٧ ر (٦٦) دندل وفدن قرية عسان ٢٨ ر (٦٧) بوضلايات المامورين وقرية كفر داعل في ٢ جا (٦٨) معارة الخاسكي وغيرها من مزارع الحاج شريف بك ٢ جا (٦٩) حصه الميري من مزرعة الخالدي ٤ جا (٧٠) وجوه قصبة اداب ومحاسبة وكيل القصبة الحاج صالح الاقرع ٥ جا (٧١) دلاليه خان العفص مجلب ٥ جا (٧٢) ثمن حب التطن الماخوذ لزراعة ولي النعم ٧ جا (٧٣) التزام كرك الدخان بانطاكيه ١٩ جا (٧٤) قبان خان

العنص مجلب ٢٠ جا (٧٤) المطلوب من قضاء باريشا وقضاء جبل سمان لاجل جرایة  
 العساكر المنصوره ٢٠ جا (٧٥) فرن تکیة المولویه فی حلب وخبز العساكر ٢٣ جا  
 (٧٦) ١٣١٦٠ اقة صایون لاجل العساكر الجهادية بانطاکیه ٢ جا (٧٧) العنص والمدبفة  
 المیرية مجلب ٢٥ جا (٧٨) الدعوی علی ناظر قضاء جبل سمان فیما یتعلق باعشار بعض  
 القرى ٢٨ جا (٧٩) لاجل ضبط وزن الملح بالجبول ٣ ج سنة ٢٥٤ (٨٠) المدبفة  
 الامیرية مجلب وورق الساق ٤ ج (٨١) زعامة یوسفین وعلاقتها بالمیری ٣ ج  
 (٨٢) بیع الاصناف الموجوده بشونة اجمی الای بیاده ٤ ج (٨٣) شیخبندر زاده  
 وقرية الصوریه ٥ ج (٨٤) حساب الارز الذي ورد من المحروسة فی ٥١ واستقله  
 عبد الرحمن بك متسلم بیلان ٥ ج (٨٥) المدبفة الامیرية واحتیاجها لجلد الجاموس  
 ٦ ج (٨٦) اللبابیة وصوف المدبفة الامیرية مجلب ٦ ج (٨٧) احتراق بعض  
 البیادر بقریة شایوی ٦ ج (٨٨) اهالی قرية بنش وتمداد فدنهم ٦ ج (٨٩) العساكر  
 الجهادية فی خان عبید مجلب ٧ ج (٩٠) كاتب المیری ونصف مقاطعة تیزین ٩ ج  
 (٩١) اهالی قرية سروج وتمداد فدنهم ١١ ج (٩٢) اجرة خان المولویه مجلب ١٤ ج  
 (٩٣) ضیاع الخطة الامیرية باسکلة السویدیة ١٥ ج (٩٤) اعانة مصطفي افندي  
 كاتب متسلم عینتاب وناظر شونة الغلال وکاتبها وموسى الصراف ١٦ ج (٩٥) بیع  
 اصناف غیر لازمه فی شونة الالای الرابع بیاده ١٨ ج (٩٦) بیان الفدن ببعض قرى  
 انطاکیه ١٤ ج (٩٧) انشاء مزرعة فی العمق ٢١ ج (٩٨) الشیخ محمد واعشار  
 الفاتکیه ٢٣ ج (٩٩) صورة کشف ناظر عن اثنان الکمرسته القدیمة ٢٤ ج  
 (١٠٠) ثمن جلد الغنم الضائی ٢٤ ج (١٠١) مقطوع جامع ومکتب الصحیبه مجلب  
 من بعض المزارع ٢٤ ج (١٠٢) مزرعة القنیطره للمیری لا لعبدالله افندي غوری غرة  
 ب سنة ٢٥٤ (١٠٣) فدن قرية جبرین والمطلوب من اهالی هذه القرية لشونة الحکومه  
 غرة ب (١٠٤) اهالی قرية النفاوله یطلبون اعادة النظر فی المطلوب منهم لشونة  
 الحکومه غرة ب (١٠٥) السید محمد الخطیب الادابی والحصر التي تسرقها للشونه  
 ٢ ب (١٠٦) عثم اغا ناظر الابنیه وقنادق الجوز المصنوعه فی حلب ٢ ب  
 (١٠٧) النظر فی الاعانه المطلوبة من بعض انفار قرية زیتان المصنع ٤ ب (١٠٨) عبد  
 الروهاب طه زاده ومحمد اغا ماملی زاده وشونة الزيت المطلوبة منها ٥ ب (١٠٩) بطال  
 اغا وما یقدمه من اللحم للعساكر بانطاکیه ٦ ب (١١٠) تجدید المعاجن بمخازر الالای

الثامن عشر ببياده ٨ ب (١١١) محصول مزرعة الزنبقي والمطوب من عابدين اغا رستم زاده ٩ ب (١١٢) يوسف اغا شريف مدير ايلة طرابلس واللاذقية يقول ان مقاطيع اوقاف القرى جميعها بقيت على حالها ١٠ ب (١١٣) ارسال قنادق جوز الى المحروسة عن طريق اللاذقية ١٣ ب (١١٤) اهالي قرية الحاضر وما يطلبه منهم الحاج شريف بك ١٢ ب (١١٥) عبد الرحمن افندي عضو مجلس الشورى بطلب يطاب اعادة النظر في توزيع مال الاعانه بطلب ١٥ ب (١١٦) من يدفع اجرة غسل اليفته الوارده من اللاذقيه الى حاب ١٥ ب (١١٧) من يقوم بالعجز في حساب درويش ريجان شيخ محلة اداب الاهالي ام الشيخ ام الميري ١٩ ب (١١٨) الحنطه الوارده من بيروت ورسوم التسريح بالسويديه ١٩ ب (١١٩) الاعشار المطوبه من مزرعة تل شعير ١٩ ب (١٢٠) رستم بك مير الاي ١١ جي سوارى يطلب من المجلس تحديد اجرة شيخ الحدادين فيما يتعلق بصنع بعض المسامير البيطريه ١٨ ب (١٢١) الحريم في قرية الجبول لهم طباشة الملح ٢٢ ب (١٢٢) ابراهيم باشا يضبط حساب المداراتيه والعداسه في حاب ٢١ ب (١٢٣) اعادة النظر في اعشار القنيطره والدوير ٢٤ ب (١٢٤) موت ثورين من ثيران الميري وتحقيق ذلك في المجلس ٢٥ (١٢٥) الفدن المرفوعه بالايعاديه مع مقدار مرتباتها من ابتداء سنة ٥٢ مارتى ١٣ و٢٩ ب (١٢٦) ما يلزم لبناء دكان الحلاق في بانقوسه ٢ ش سنة ٢٥٤ (١٢٧) اهالي بنش يلتمسون اعادة النظر في المطوب من بيادرهم ٢ ش (١٢٨) اهالي قرية مصيبين من قضاء اريحا يدفعون الشونه في محلين ٢ ش (١٢٩) دعوى احمد اغا سيف زاده بين مجلس حلب ومجلس الشام ٢ ش (١٣٠) المقطوع الصيفي بقضاء سرمين ٢ ش (١٣١) اسعار الحصر الادابيه وحصر الجسر ٣ ش (١٣٢) بحسب الاصول يقتضي جرد شون الذخاير في كل سنه ٤ ش (١٣٣) ناظر المواشي يذبح ثور من ثيران الميري ٦ ش (١٣٤) الفدن المهوله والفتن المزروعة في بعض القرى ٨ ش (١٣٥) مناقضة من مجري بك تتعلق بقرار ٥ ج سنة ٢٥٤ (١٣٦) اهالي قرية الحاسكي يسترجون اعادة النظر في تقدير فدنهم ٩ ش (١٣٧) مقطوع الدره في قرى قضاء البكلييه عن سنة ٥٣ مارتى ٩ ش (١٣٨) اعادة النظر في مال الزيتون بسبب وفاة بعض الفلاحين ١٣ ش (١٣٩) النظر في موت جمال الميري ١٣ ش (١٤٠) الاعشار المطوبه من قرية آيرلي ١٣ ش (١٤١) لاجل صنع بشائق وبوريات للاسكرو ١٣ ش (١٤٢) اعادة النظر في قيد



انفار بعض القرى في قضاء جبل سمعان ١٣ ش (١٤٣) اعادة النظر في عدد الفدن في بعض قرى قضاء اريحا ١٥ ش (١٤٤) النظر في ثمن الجلود الواردة لمدينة الميري (١٤٥) احمد اغا سياف زاده يلتمس تخفيف الضرائب عن بعض القرى تزوح اهلها منها وخوفهم من الخدمة العسكرية ١٥ ش (١٤٦) ذبح بعض الثيران الاميرية ١٦ ش (١٤٧) الخلاف في مجلس الشام فيما يتعلق بتحديد كمية الضرائب في بعض القرى ٢٢ ش (١٤٨) بيان مقطوع القطن في قضاء البكليه ٢٢ ش (١٤٩) وقف تكية الشيخ ابي بكر في العمق ٢٥ ش (١٥٠) بيان مقطوع وتمشير مزارع الميري عن سنة ٢٥٣ مارتى ١٩ ش (١٥١) ناظر قضاء القصير وضريبة الزيتون ٢٥ ش (١٥٢) زيتون ارمناز واراخي الجفتلك عن سنة ٥٣ مارتى ٢٥ ش (١٥٣) اعادة النظر في عدد الفدن في جسر شغور ٢٤ ش (١٥٤) حساب الحاج شريف بك مع اهالي مالكانته ١٥ ش (١٥٥) مجلس شوري الشام ومجلس شوري حاب ونشوف الحطب ٨ ن (١٥٦) مقاطعة خان العفص في حاب ١٣ ن (١٥٧) اهالي قرية تلجين يسترحون اعادة النظر في مال الاعانه ١٩ ن (١٥٨) توزيع الزيت على القرايا ١٢ ن (١٥٩) مقطوع المحصول الصيفي في قرايا جبل سمعان ٢٣ ن (١٦٠) ما يجب صرفه للقرايا الميرية من تقاوى نقديه وغلل ٢٣ ن (١٦١) محمد افندي مقيد زاده يطلب الدخل المستحق من اوقاف الاجداد ٢٨ ن (١٦٢) اهالي قرية كفر زيبا يطلبون اعادة النظر في عدد فدنهم ٦ ل (١٦٣) احمد نظيف افندي ناظر الشونه يلفت نظر المجلس الى النقص في وزن الحطب لدى ناظر شونه اداب عبدالله اغا كورجي ٦ ل (١٦٤) مقطوع المحصول الصيفي في قضاء حارم وباريشا ٦ ل (١٦٥) مقطوع المحصول الصيفي في قضاء اريحا ٢٩ ن (١٦٦) السيد محمد امين الخناوي ودلالية العفص ٧ ل (١٦٧) اهالي قرية الحاضر والحاج شريف بك والشونه المطلوبه منهم ٦ ل (١٦٨) اعادة النظر في تعداد الفدن في قضاء جسر شغور ٧ ل (١٦٩) يحيى اغا ادمي سعادة حكمدار بك وحسن اغا ابن نعمان اغا الاسباهي يطلبان التعمد عن قرية انب ١١ ل (١٧٠) بيان الاصناف الموجودة بورشة ٦ جي الاي وكيفية توزيعها وبيعها ١٢ ل (١٧١) اعادة النظر في المطاوب من اهالي قرية حيلان وتخفيضه ١٢ ل (١٧٢) حكمدار بك ينقض قرار مجلس كليس فيما يتعلق بمزرعة طوزيجه بناحية منبج ١٣ ل (١٧٣) ثمن الخيش الماخوذ للميري لاجل ارسال النحاس للمحروسة ١٣ ل



- (١٧٤) علي بك ١١ جي مير الاي بياده ولوازم ورشة المركوبجية بالايه ١٣ ل  
 (١٧٥) اعادة النظر في دفتر الاعانه لقرية الوضيحي ١٣ ل (١٧٦) كشف الباش  
 مهندس على الاماكن التي تقيم بها خيول وعساكر الزنجيه ١٧ ل (١٧٧) تتمين بعض  
 المهات الواردة من ٤ جي الاي بياده الى الجيه خانه ١٧ ل (١٧٨) تنزيل سعر الملح  
 في الجبول ١٩ ل (١٧٩) قرية الصوريه وقف جامع السروي ١٧ ل (١٨٠) فدن  
 قرية بداما وفدن الجنتلك ١٧ ل (١٨١) صوف المدبغة الاميرية وثمنه ١٨ ل  
 (١٨٢) اجرة خان الحاج موسى وخان الاعوج ١٨ ل (١٨٣) ذبح جمل من جمال  
 الميري ١٨ ل (١٨٤) بخصوص فدن قرية جدين ١٨ ل (١٨٥) رفع بعض  
 المزارع من دفتر التمهيد ٢١ ل (١٨٦) قبان حلب ٢١ ل (١٨٧) الخزينه  
 السرعسكويه تتكفل بزراعة بعض القرى ٢٧ ل (١٨٨) ذبح جمل من جمال الميري  
 ٢٩ ل (١٨٩) تسمير الصابون الاداي ٢٩ ل (١٩٠) اعادة النظر في قيد اشجار  
 الزيتون في قرية بشندلايه ٢٩ ل (١٩١) التحقيق في اسر زيتون داريشه ٢ ذا سنة  
 ٢٥٤ (١٩٢) سليم بك ٦ جي مير الاي وتمداد فدن قضاء اريحا ٢٤ ل  
 (١٩٣) خيانة شيخ الفلاحين في حلب ٤ ذا (١٩٤) الخواجه الكسان الصراف  
 امام المجلس ٢٦ ل (١٩٥) ٣٩ زوج نيشانات لاجل ٣ جي الاي ٢ ذا (١٩٦) اهالي  
 قرية بابككه والخواجه موليناري الملتزم ٤ ذا (١٩٧) المجلس يامر بتحصيل مال وكيل  
 الاسباهي ٤ ذا (١٩٨) بيان الباش مهندس عن اللازم لاصلاح قيسارية ابو عجور  
 وقيسارية قسطل الحرامي ٤ ذا (١٩٩) ذبح جمل من جمال الميري ٤ ذا (٢٠٠) اجرة  
 نقل الغلال من مزارع سعادة ولي النعم في العمق الى حلب ٤ ذا (٢٠١) ثابت افندي  
 منتي زاده اسبق يشتري المالكانه قرية صرصرين من شاكر اعا خزيندار ٥ ذا  
 (٢٠٢) اجرة المسققات المستحقة لوقف العثمانية بحلب ٦ ذا (٢٠٣) حكام دار باشا  
 يطاب فك مقاصرة قلم اريحا من الشركا جابري زاده وعارف افندي وغيرهما ٧ ذا  
 (٢٠٤) شيخ واختيارية قرية ترحين وهو اهيوك يطلبون اعادة النظر في تعداد فدنهم ٧  
 وه ذا (٢٠٥) تعيين اجرة مخزن لاجل القش اللازم لحبز الاي الطوبجيه ٩ ذا  
 (٢٠٦) اهالي قرية تراها يطلبون اعادة النظر في تعداد فدنهم ٩ ذا سنة ٢٥٤

## ٤٦١ المتسلم ومجلس الشورى

٢٩ صفر سنة ٢٥٤

محافظ بيروت وناظر مجلسها ٣١٨٢١٠ س . من الورق الصكوي الرقيق  
وهو محفوظ في مكتبة الجامعة الاميركية في بيروت

حضرة اخينا ناظر مجلس شوري بيروت اخينا السيد عمر بيهم المحترم انه  
بمقتضى الامر الكريم متوجهين الى قرنايل وقد حصل التنبيه على جميع نظار  
المصالح انهم ينظروا المصالح المتعلقة بهم بمدة غيابنا واما اذا حصل دعوه ضروريه  
او مصالحه ميريه ينبغي ان تنظر بالمجلس ويحصل بها مذاكره وتصدر بها خلاصه  
والخلاصه المذكوره تحضر الى الخزينه وتبقا لحين حضورنا ويجري العمل  
بموجبها لزم افادة حضرتكم ذلك في ٢٩ ص سنة ٥٤ مير محمود

محافظ بيروت

« الختم »

نمره ١٥٦

## ٤٦٦-٤٦٦ الثورة الدرزية

١٠ ربيع الآخر سنة ١٢٥٤

الامير امين شهاب والبطريك يوسف حبيش . ما كول القلب محفوظ الاطراف  
وهو لا يزال باقياً في خزانة البطريكية المارونية في بركري

حضرة المحب الاعز الاكرم البطرك يوسف حفظه الله تعالى غب الاشواق  
الوافره ليس خاف حركه الدروز في الجبل وان النصرى احتراساً من غوايل  
هذه الحركة الوخيمة العواقب قد تعصبوا جميعاً بهذه البلاد واتحدوا بموجب اوانين  
وصارو كأنهم شخص واحد في اطاعة سعاداته وقد حضر جميعهم لدى سعاداته  
[ وتقلدوا ] السلاح بموجب الامر لوقاية انفسهم وللخدامه بما يقتضى فنرغب من  
محببتكم ان تستحضروا عندكم اعزازنا مشايخ الجبهه ووجوه اهالى المقاطعه المذكوره  
ويحصل ما بينهم الاتحاد كما حصل بين النصرى بهذه البلاد بموجب اوانين وبعد  
ذلك تنتخبون عن يد من تعتمدوهم ثلاثماية شاب يكون فيهم اللياقه بشده الباس  
مشهورين وان لم يوجد انفار بهذا المقدار فيهم اللياقه والا يتدبر مايتين نفر رجال  
لايقين شبان [ محبورين وتوجهوهم ] لعندنا مع من تروه مناسب من اعزازنا  
المشايخ لكي بحال وصولهم نزينهم بلبس السلاح وحيث المسموع ان رجال مقاطعة  
الجبهه فيهم اللياقه اكثر من باقى اهالى مقاطعات جبيل نريد شهرتهم وتنشيطهم  
وبفهمكم الكفايه ثم ومن نحو حركه الدروز نطمئن محبتكم ان الفرقه

الخارجه الموجوده بوادى التيم قد تمكنت من اغناقهم سيوف العساكر الجهاديه  
والان قد احاطتهم الكتايب الظافره الكثيره العدد والمدد من كل جهة وببرهه  
يسيره بحوله تعالى لم يبق لهم رسم واما الذين [ هجموا واستكنوا ] باوطانهم بهذه  
البلاد حازوا امان سعادة افندينا ولى النعم المعظم وبعد الان الذي يخرج منهم  
يتودب بجد السيف هذا ما وجب افادة محبتكم به ولا تمنعوا اخبار صحتكم  
عنا فى ١٠ ر سنة ٥٤  
محبكم

واصل امر للمشايخ به الكفايه « الختم » امين شهاب

وفي خزانه القنصلية البريطانية فى بيروت نسخة من المراسلة الاتية :  
[ ٤٦٣ ] « صورة مرسوم شريف سرعسكري صادر لجناب الامير بشير الشهابي المحترم  
صار معلوما افادة جنابكم بخصوص استصوابكم الانذار لاهالى الجبل والحال يا مير مقتضى  
ان نعطي جواب شقتكم هذه الساعه حيث كما ورد ان السيف [ اصدق ] انبا من الكتب  
بما ان اليوم الذى هو الاربعاء بالساعه المذكوره كان انتها عمر الدروز من هذا الطرف  
وذلك بتوجهنا للملاقاة حضرة مصطفى باشا فقد تحشروا فى البوغاز فهجمه عليهم العساكر  
حتى درسه منهم بالسيوف اعدا ما يتوف عن الالف والحكم بالمجهول لا يصح فلو قلنا  
اخذنا منهم هلقدر سلاح وهلقدر انمك حي فيكون انسنا على الغايب حيث بالاقطار  
هالكهم اكثر من المتوفى فى وقمة قوني فهولاي ما بقى لهم مجال سوا دخلك . ودخلك .  
اقتضى افادة جنابكم بذلك »

[ ٤٦٤ ] « الجناب الاكرمين حضرة الاجلا المحترمين الاصدقا المحتشمين قناصل  
محترمين حفظهم الله تعالى انه بهذه الساعه قد ورد لنا تحرير من سعادة الامير بشير الشهابي  
المفخيم ومن ضمنه صورة امر شريف من لندن العواطف السنيه السرعسكريه مفاده السامى  
بشره بهيه بانتصار سعادة افندينا ولى النعم المعظم المشار اليه على الفرقة العصاه الاشقيا  
الحاصرين واعلمنا ان ذلك مما يسر محبتكم ازم شرحنا لحضراتكم صورة الامر العالي  
لكي تشتركوا معنا بدوام الادعيه الخيره بتأييد هذه الدوله السنيه والسلام »

ويتبع هذا النص العربي ترجمة افرنسية منها ما يأتي :

Traduction d'une circulaire de Mehemut Bey gouverneur de Beyrouth à  
Messrs les consuls en cette ville, datée du 14 Rabie akar 1254, passée, le 6  
Juillet, 1838.

وفي مخطوطة برلين التي نشرها الخوري قسطنطين الباشا تحت عنوان مذكرات تاريخية  
ص ١٤٦-١٥١ ما يأتي :

[٤٦٥] ولما انتهى الحرب فخر نقولا ظاهر مكتوب الى بحري بك كيف صارت  
الموقمة وكيف انتهت وهو انه صباح الثلاثاء امر دولته نزل نكاشف عن وصول  
مصطفى باشا الى الديماس فتوجه المرسل فوجده في ذلك المحل فرجع صباح الاربعاء قبل  
الشمس خفلاً دواته تحرك ركابه السعيد بجانب من العساكر وتوجه الى حلوا وحينما حل  
ركابه [ بهذا المحل ] ارسل خمسة خياله بطلب مصطفى باشا وبعد توجه الخياله ظهوروا الاشقيا  
جمهور كبير مقدار الف وخمماية نفر في الوعره التي فيما بين ينطا وحلوه لناحية الغرب وصار  
الحرب فيما بين العساكر المنصوره وبينهم مقدار اربعة ساعات وقتل من الاشقيا جانب  
ثم بعد ذلك نفذ مصطفى باشا من خلفهم وصاروا مواسطه ما بين العساكر الظافره وصار  
الضرب فيهم وصارت بهم ساعة تشيب الاطفال ولم خرج منهم مخبراً قطعاً نعم في حين  
الحرب حضر مائتين نفر يتكاشفوا على الدروز فتلاحقتهم الخيل وقتل منهم مقدار  
النصف والباقي تاهوا في البراري ثم دولته رجع للاوردى المنصور بعد الغياب بساءه  
وعساكره بغاية السرور والابتهاج كاسبين غافين وحضر مع العساكر ثلاثة عشر نفر  
مرابطاً قامر دولته بان اواجههم واستخبر منهم عن الدروز الذين كانوا بالحرب قدر ايش كيتهم  
ومن اي البلاد ومن معهم من الكبار وتلك المرابط من اي بلاد فقرروا لنا ان جميع  
الذين كانوا في الحرب من جبل الشوف وكبارهم الشيخ حسن جنبلاط الذي كان مقيم في  
الصالحيه وناصر دين العماد ومحمد العيد وكان معهم دليل من راشيا واما المائتين نفر  
الذي حضروا كاشفين عن جماعتهم هم من جهات الخارجه فهذا ما قرروه المرابط جميعهم  
من الجبل وحررنا اسمائهم فلان الفلاني ومن اي بلده واما ناصر دين العماد قتل واحضر  
راسه الى الاوردى المنصور فهذا ما حصل في الاشقيا الخاصرين وانشا الله تعالى مره  
اخرى مثل هذه ان لم يهربوا لم يبق لهم اثر وكذلك اناس اخر من حاصبيا حضروا اخبروا  
ان مدير ايالة صيدا حضر بجمهور من العساكر الظافره الى بلاد بشاره وحط بقريه يقال لها

ميس وارسل مائة خيال لاطراف مرج عيون لبلد يقال لها المطله فتصادفوا هم وحسين ابو عساف ومعه شرذمه من الدروز وتضاربوا مع بعضهم وانكسر حسين ابو عساف وجماعته وضلوا هاربين الى راشيا الفخار بقرب حاصبيا وقتل من جماعته خمسة عشر نفر فوصلة هذه المكاتبه يوم الجمعة كان نهار عيد مار يوحنا المعمدان «

[ ٤٦٦ ] فلما حضر الامر من محمد على الى الامير بشير بنقل السلاح الى النصارا وهذه صورة مضمونه « الى عساكر العيساويه القاطنين جبل لبنان بوجه العموم تحيطون علماً انه بحيث تحقق حبكم وطاعتكم الى هذه الدوله السعيده فقد صدر لنا امر كريم من سعاده ولى النعم الخديوى الاعظم مضمونه السامى بانه انعم عليكم بستة عشر الف بندقيه مع جباخانه لاجل حفظ الكم ولكي تفتخروا بها على اقرانكم طايفة الدروز الحاربه الكافره الناكرين وجود الله وانبياءه وانشا الله تعالى يكونوا غنيمه لكم هم واملاكهم ونقلكم السلاح دافئاً سرمداً لكم والى اولاد اولادكم «

## ٤٦٧ جسارة سليمان عبد الهادي

غرة جهادى الاولى سنة ١٢٥٤

ابراهيم باشا والشيخ سليمان عبد الهادي ٣٢٨١٦٠ س ٠٠ من الورق الصكوكي الرقيق وهو محفوظ لدى ابراهيم بك القاسم عبد الهادي بنابلس

قدوة الأماجد سليمان افندي وكيل مدير عكا حالا ان العرضيات المتقدمه لطرفنا من اهالى نابلس وانحال تحقيقها لديوان التحرير بعكا ثمانية عشر ماده وكذلك بعض دعاوى متعلقه بديوان التحرير والتي من جملتهم دعاوى اهل نابلس اعني الثمانية عشر ماده وطلب منكم احضارهم فما احضرتوا واحداً منهم



وحتى لم لكم مرام باحضارهم فهل لا يكفي انك خربه نابلس بمثل ما خربتو  
 بلاد صفد وما هذه الجساره حتى تنتصر لمخالفة امرنا بادرو باحضار المذكورين  
 والا فبحيات راس محمد على العزيز ورأسنا الكريم ما تنظرو الا وقد اصدرنا امرنا  
 لواحد مير الای يتوجه بعدمك بالبلطه خنزير ما كفي بهذا المقدار حتى انت  
 تقف ضدآ لاوامرنا فكما مشروح بادر باحضار المذكورين لأجل روية دعاويهم  
 ثم وكامل المصالح المتعلق نهوها بديوان التحرير بادرو بتشهيلها بوجه الاسراع  
 من دون تأخير دقيقه الفرد حيث بيننا هذه الدفعه فمرة الثانيه متى اوقعتموا المخالفه  
 وطرق مسامعنا فبالبلطه نعدم وجودك وامرنا هذا حجة عليك فاعنمدوه غاية  
 الاعتماد واخيرا انتم تعلموا والحذر من مخالفة والسلام غرة جا سنة ٥٤  
 من الشام « الختم »

## ٤٦٨-٤٧٠ قاضي طرابلس

٢٧ شعبان سنة ١٢٥٤

ابراهيم باشا واعيان طرابلس . مفقود الاصل مشهور التاريخ والامضاء .  
 منه نسخة رسمية في سجل المحكمة الشرعية بطرابلس

الى هنا تم الكلام من فصل القضاء والاحكام في زمن حكومة عمدة العلماء  
 الكرام السيد عبد القادر افندي لحاج في ١٠ ن سنة ١٢٥٤ « الختم »  
 يولردى من سعادة افندينا السرعسكر المعظم عمدة القضاة والاحكام

معدن الفضائل والكلام قاضي بلدة طرابلس الشام حالا السيد عبد الواحد افندى ابو الهدى زيد فضله وافتخار الاماجد والاكارم مديرها حالا زيد مجده ونجبة العلماء المتفقيين مفتيها الافندى زيد علمه وزبدة الاشراف والسادات نقيبها حالا زيدت سيادته ومفخر الامائل والاقران ساير وجوهها عموما تحيطون علما انه بهذا الاثني من حيث عبد الواحد افندى المومى اليه حضرت له مراسلة قضاء طرابلس الشام من غرة شعبان سنة تاريخه وحضر لطرفنا واعرضها لدينا واستدعى منا الامر بذلك فبناء عليه وبمقتضى المراسلة التي بيده يقتضى ان يتصرف بالقضاء المرقوم في طرفكم ويتعاطى الاحكام الشرعية من دون مخالفة ولاجل ان تعلموه مفوضا بذلك حسب المراسله التي بيده اقتضى اصحبنا به برسومنا هذا اليكم فليكن فيما بينكم بهذا الخصوص مرفوع المقام مسموع الكلام فاعتمدوه وفيه الكفايه  
في ٢٧ شعبان سنة ١٢٥٤

الحاج ابراهيم

والى جده وسر عسكر مصر حالا

« الختم »

[٤٦٩] بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين وصلى الله على سيدنا محمد واله وصحبه اجمعين اما بعد فلما كانت الشريعة المطهرة منصب جليل ومقام منيف ينبغى لمن تشرف بهذه الخدمة الشريفة ان يسلك بها على المنهج القويم وكان ممن وصف بتلك الصفات مولانا وسيدنا عمدة العلماء الاعلام الفخام السيد عبد الواحد افندى ابو الهدى مغربى زاده اذ في هذا الاثني تشرف بامر سامى من سعادة افندينا الاشراف السر عسكر المعظم دام ما دام العالم وبمراسلة من صاحب الادبلىق المحرر الامر السامى حرقيا مع المراسله ايضا نساه سبحانه وتعالى وهو اكرم من سيل ان يجامها مقبولة بالهنا والسرور والبهجة والخبور تحريرا في اليوم العاشر من رمضان المبارك سنة اربع وخمسين ومايتين والف

[٤٧٠] بيولردى من سعادة مدير طرابلس حالا جناب الاخ الاجل السيد محمد افندى عادلى وكيلا بطرابلس حالا حفظه الله تعالى بتاريخه تشرفنا بورود امر عالي عزمي

الخطاب من لدن الاشرف السرعسكر المعظم دام ما دام العالم عنيد حضرت صدر العلماء الكرام مولانا قاضي افندي مدينة طرابلس حالا السيد عبد الواحد افندي ابو الهدى المحترم يتضمن منطوقه السامي تفويض جناب الافندي المومى اليه بقضا طرابلس الشام من غرة شعبان سنة اربع وخمسين وذاك يقتضى المراسله الوارده لحضرتة فينا على ذلك بتاريخه متوجه اطرفكم جناب المومى اليه وعنيده الامر العالى المشار اليه فيقتضى بوصواه حالا تعملو ديوان وتحضروا الذوات المذكورين بالامر العالى وتتلوه عليهم علنا ليصير معلوم الكافه تفويض حضرت الافندي المومى اليه بقضا طرابلس من ابتداء شعبان سنة تاريخه في ٥ ن سنة ٢٥٤ مع الختم

## ٤٧١ متسلم القدس

٩ ذي القعدة سنة ١٢٥٤

محمد شريف باشا واعيان القدس . مفقود الاصل مثبت التاريخ والامضاء .  
منه نسخة رسمية في سجل المحكمة الشرعية بالقدس

جناب صدر الموالى العظام و بدر الفضلا الكرام المولى الهمام والبحر الطام مولانا منلا افندي محروسة القدس الشريف حالا زيد فضله ونخار العلماء العاملين معدن الفضل واليقين اخينا مفتى افندي زيد فضله ونخار العلماء والمدرسين الاعلام ذوى الفضل الكرام اخينا السيد عمر افندي المدرس وشيخ حرم الشريف حالا زيد علمه وبقية العلماء والمدرسين بها حالا زيد فضلهم ونخار الاماجد الكرام ذوى الاحترام اخينا السيد أحمد اغا دزدار متسلم القدس الشريف حالا زيد

مجده ومفاخر امثالهم الوجوه والا كابر والاعيان وذوى التكلم بها حالا بوجه العموم تحيطون علما انه بحسب الاقتضا والايجاب قد انفكت متسلمية القدس الشريف عن مصطفى اغا السعيد متسلمها وتوجهت لعهدة افتخار الاما جد الكرام اخينا السيد احمد اغا دزدار المومى اليه فيلزم بوصوله لطرفكم تعلموه انه متسلما منصوبا عليكم ليتعاطى الاحكام السياسية وتحصيل الاموال والمطالب الميرية وتمشيات المصالح والاشغال بواقع الحق والاعتدال وتكون احكامه بمقتضى الحق والعرفان ويكون بينكم مسموع الكلام مرفوع المقام وتكونوا معه يدا [واحد] بالاتفاق والاتحاد لسلوك كافة المصالح حسب اقتضاها وانت ايها المتسلم ينبغي ان تكون احكامك مطابقة للشرع الشريف وموافقة للعدل والقانون المنيف مع كمال الرافه والاهتمام باجراى الاحكام العرفيه ومساوات الرعايا ودبعة رب البرايا بالعدل والانصاف واجتناب الخلاف ثم تبذل الجهد والاجتهاد فى تحصيل الاموال الميرية والمطالب المقتنه العرفيه حسب ترتيبها من دون تهاون ولا اهمال وتكون مترب لتنفيذ الارادة السنية بالحال لتكون حائز الرضا السامى وبياض الوجه واياك من الطمع [وتدني] النفس والحذر من ان تمد يدك لشيء كلى ام جزوى بنوع الطمع والرشوى وما يشابهها بل يكون سلوكك بمقتضى الاصول الموافقه الى السياسة اعلم ذلك واعتمده فى ٩ ذالقعدة سنة ١٢٥٤

محمد شريف

حكمدار ايالات بر الشام حالا

## ٤٧٢-٤٧٣ متسلم صيدا

٢٧ ذي القعدة سنة ١٢٥٤

محمد شريف باشا واعيان صيدا . مفقود الاصل مثبت التاريخ والامضاء .  
منه نسخة رسمية في سجل المحكمة الشرعية بصيدا

تسجيل مرسوم شريف بمتسلمية عارف افندي نخر النواب والمشرعين  
معدن الفضل واليقين نائب افندي مدينة صيدا حالا زيد فضله وقدوة العلماء  
العاملين المأذون بالافتنا افندي زيد علمه وافتخار الاماجد الكرام اخينا عارف  
افندي المنصوب ، تسلما بمدينة صيدا حالا زيد مجده ومفاخر امثالهم الاكابر  
والاعيان والوجوه وذوي التكلم بها حالا تحيطون علماً انه بحسب الاقتضاء  
والايجاب قد انفكت الان متسلمية صيدا عن متسلمها عارف اغا واحيلت لهدة  
افتخار الاماجد عارف افندي فيلزم بوصوله لطرفكم تعلموه انه متسلما منصوبا  
عليكم ليتعاطى الاحكام السياسية والمصالح والدعاوى العرفية وببشر تحصيل  
الاموال بوجه الحق والاعتدال والحكم بينكم بمقتضى الحق والعرفان ويكون  
بينكم مرفوع المقام مسموع الكلام وتكونوا معه يداً واحدة واتفاق واحد بنسبت  
المصالح حسب اقتضاءها وانت ايها المتسلم يقتضى ان تكون احكامك مطابقة  
لاصول الشرع الشريف موافقة للعدل والقانون المنيف مع كمال الدقة والاهتمام  
باجراء الاحكام على الرعية بالعدل والسوية تكون ملتفتا لراحة الاهلية والرعايا

وديعه باري البرايا واستجلاب دعواتهم الخيرية بدوام ايام هذه الدولة السنية ثم تبذل الجهد والجد في تحصيل الاموال الميريه والمطالب المقتنة العرفية حسب ترتيبها من دون تهاون ولا اهمال . . . وتنفيذ الاوامر السامية لتكون حائز الرضى السامى وتنال بياض الوجه واياك من الطمع وتزني النفس واحذر من ان تمدد يدك الى شئ كلى كان ام جزئى بنوع الطمع والرشوة وما يشابهها بل يكون [مسلكك] بمقتضى الاحوال الموافقة الى السياستناه اعلموا ذلك واعتمدوه

محمد شريف

في ٢٧ ذاسنة ١٢٥٤

حكمدار ايالة بر الشام حالا

[٤٧٣] تسجيل خطاب من سعادة وكيل مدير عكا بمسلمية عارف افندي الجنب الاكرم الاخ الاجل المحترم نائب افندي صيدا حالا السيد مصطفى افندي البرهاني وافتخار الاماجد الكرام اعيان ووجوه البلدة وذوى التكلم بها بوجه العموم يحيطون علماً بالارادة السنية الحكمدارية قد صار فك مسلمية صيدا من عمدة اخينا محمد عارف اغا واحيلت امهدة جناب الاخ عارف افندي المومى اليه قد حضر لهذا الطرف والان متوجه لمحروسة صيدا محل مسلميته وبيده مرسوم كريم حكمداري بهذا الخصوص فيازم غب اعلان ذلك ان يكون الافندي المومى اليه فيا بيتكم مسموع الكلام مرفوع المقام لا احد [يخرج له من خلاف] بما فيه الصالح والعمار والسلوك والاستقامة على المنهج القويم وتبادروا بالدعوات الخيرية بدوام وتأييد هذه الدولة السعيدة مدى الدهور والاعوام [في ٢٩] ذا سنة ١٢٥٤

سليمان وكيل

مدير ايالة صيدا حالا



## ٤٧٤ متسلم يافا

٦ ذي الحجة سنة ١٢٥٤

محمد شريف باشا واعيان يافا . مفقود الاصل مثبت التاريخ والامضاء .  
منه نسخة بسجل المحكمة الشرعية في يافا

قيد بالاذن الشرعي نخر النواب المشرعين معدن الفضل واليقين نائب  
افندي مدينة يافا حالا زيد فضله وقدوة العلماء العاملين ماذون بالافتاز زيد علمه  
وافتخار الاماجد الكرام اخينا عارف اغا المنصوب الآن متسلما لمدينة يافا زيد  
مجده ومفاخر امثالهم الاكابر والاعيان والوجوه وذوى التكلم بها حالا بوجه  
العموم يحيطون علما انه بحسب الاقتضا قد انفكت متسلميه يافا عن متسلمها  
السابق عارف اغا واحيلت لعهد افتخار الاماجد اخينا عارف اغا متسلم صيدا  
سابقا فيلزم بوضوله لظرفكم ان [ تعرفوه ] متسلما منصوبا عليكم ليتعاطى احكام  
السياسة والمصالح والدعاوي العرفيه و مباشر تحصيل الاموال بوجه الحق والاعتدال  
وبحكم بينكم بمقتضى الحق والعرفان ويكون بينكم مرفوع المقام مسموع  
الكلام وتكونوا معه بدا واحده واتفاق واحد بتمشية المصالح والاشغال حسب  
اقتضاها وانت ايها المتسلم يقتضى ان تكون احكامك مطابقة لاصول الشرع  
الشريف موافقة للعدل والقانون المنيف مع كمال الرافة والاهتمام باجراء الاحكام

على الرعية بالعدل والسوية وتكون ملتفتا لراحة الاهالى والرعايا وديعة بارى  
البرايا واستجلاب دعواتهم الخيرية بدوام ايام هذه الدولة السنية ثم تبذل الجد  
والاجتهاد في تحصيل الاموال الميريه والمطالب العرفيه حسب ترقبها بدون  
تهاون ولا اهمال وتكون مترقبا بتنفيذ الاوامر الساميه بالحال لتكون حائز الرضا  
العالى وتنال بياض الوجه بالخدمات المبروره واياك من الطمع وتدني النفس  
واحذر من ان تمد يد لأخذ شىء كليا كان او جزئيا بنوع الطمع والرشوه وما  
يشابهها وليكن سلوكك بمقتضى الاصول الموافقه الى السياصة نامه اعلم ذلك  
واعتمده غاية الاعتماد مهور بمهره المعتاد تحريراً في ٦ ذى الحجة سنة ١٢٥٤

محمد شريف

الحكمدار بايالات الشام

# الاوراق السياسية لسنة ١٢٥٥ هجرية

١٧ آذار سنة ١٨٣٩ — ٥ آذار سنة ١٨٤٠

## ٤٧٥--٤٧٨ ابراهيم باشا وسليمان عبد الهادي

١٣ صفر سنة ١٢٥٥

٣٠٧١٤ س . من الورق الصكوكي الرقيق وهو محفوظ لدى ابراهيم بك  
القاسم عبد الهادي بنابلس

عن اسامي اولاد مشايخ نواحي جبل نابلس

	عدد انفار
ياسين ابن الشيخ حماده ناحية واد الشعير	٠١
موسى ابن الشيخ مرعى العبد الفتاح ناحية واد الشعير	٠١
عبدالله ابن الشيخ يوسف الجيوس ناحية بني صعب	٠١
مصطفى ابن الشيخ احمد الخواجه ناحية جماعين	٠١
محمد بن الشيخ محمود الحمد ناحية جماعين	٠١
عبد الرحمن ابن الشيخ سليمان ناحية مشاريق البيتاوى	٠١
محمد ابن الشيخ عمر العديلى ناحية مشاريق البيتاوى	٠١

عدد انفار

٠١	احمد ابن الحاج حسن كمال من وجوه نابلوس
٠١	احمد ابن الشيخ عبدالرحمن زيد من وجوه نابلوس
٢	

عدد انفار

٠١	محمد ابن الشيخ عبدالرزاق الحمدان شيخ الشعراويه الغربيه
٠١	محمد ابن علي الموسى ناحية الشعراويه الشرقيه
٠١	صالح اخ الحاج مصطفى العبدالله ناحية الشعراويه الشرقيه
٠١	عبد الرحمن ابن محمد الحمدان ناحية الشعراويه الشرقيه
٠١	عبد الحلیم ابن الحاج عساف ناحية الشعراويه الشرقيه
٠١	محمد بن ابراهيم الصالح ناحية الشعراويه الشرقيه
٦	

١٥ الجمله

قدوة الاماجد سليمان افندى ان الخمسة عشر نفر المرقومين اعلاه اقتضت ارادتنا بالحاقهم الى ضابطان غارديان الاى الثالث يياده فالمراد حال وصول امرنا هذا اليكم حالا تبادروا بضمبظهم وارسالهم لطرفنا دون عافه يكون معلومكم في ١٣ ص سنة ٢٥٥ « سلام على ابراهيم »

وفي خزانه ابراهيم بك القاسم بنابلس ما ياتي :

[٤٢٦] « قدوة الاماجد سليمان افندى اطلعنا على ورقتكم المتضمنه الاستيدان

عن ما صدرت به ارادتنا بضبط اولاد وجوه مشايخ نابلوس والحال الذي كتب تلك القايمه اخوكم مع واحد بلديكم فان كان كتبوها كذب من اين نعلم هم الذي كتبوا في ٤ ر ١ سنة ٥٥ من حلب « الخاتم سلام على ابراهيم »

[٤٧٧] « قدوة الامام جد سليمان افندى وردت اليها ورقتكم المتضمنه خباثت محمد الصادق والحال يقتضى تبادلوا بمسك المذكور وحين تمسكوه ترموا رقبته في نابلوس ولكن يلزم هذه الماده تكون بالحقانيه لم هي بالنفسانيه لان اذا كانت بعد مده تظهر ان الماده نفسانيه واعداموه من غير ذنب لم تقدر على رد الجواب يكون معلومكم في ٤ جا سنة ٥٥ « سلام على ابراهيم » مرعشدين »

[٤٧٨] « قدوة الامام جد سليمان افندى قبل تاريخه كنتم كتبوا من شان سقاوت محمد الصادق والان ورد من المذكور جواب وصورته مرسواه الى طرفكم من [مطالعتها] تعلمو خباثتكم كيدى خنزير كيدى ملعون عملتوا هذا الممايل قبل تاريخه كنا كتبنا لكم اذا كان اشعاركم صحيح وخالى عن الغرض ارموا رقبة المذكور علم الله اذا كنتم اعدامتوا المذكور وحق الكعبه ابث اجيبكم مخشبين وارمى رقبته بيدي واذا ما رميت رقبته لم يقولوا لي ابراهيم في عكا تفتحوا خشمكم وتقولوا نحن خدمنا كثير اين خدمتكم يا خنزير من حين مات الشيخ حين لم [خدمتم شافه] خدمه بنصفين فضه الله يلعنكم في ٢٥ جا سنة ٥٥ « سلام على ابراهيم . »

وجميع هذه الصكوك مكتوب على الورق الصكوكي القديم ويتراوح طولها بين ال ٢٦ وال ٣٠ س . اما عرضها فانه ١٤



عدد انفار

٠١	احمد ابن الحاج حسن كمال من وجوه نابلوس
٠١	احمد ابن الشيخ عبدالرحمن زيد من وجوه نابلوس
٢	

عدد انفار

٠١	محمد ابن الشيخ عبدالرزاق الحمدان شيخ الشعراويه الغربيه
٠١	محمد ابن علي الموسى ناحية الشعراويه الشرقيه
٠١	صالح اخ الحاج مصطفى العبدالله ناحية الشعراويه الشرقيه
٠١	عبد الرحمن ابن محمد الحمدان ناحية الشعراويه الشرقيه
٠١	عبد الحلیم ابن الحاج عساف ناحية الشعراويه الشرقيه
٠١	محمد بن ابراهيم الصالح ناحية الشعراويه الشرقيه

٦

١٥ الجمله

قدوة الاماجد سليمان افندى ان الخمسة عشر نفر المرقومين اعلاه اقتضت ارادتنا بالحاقهم الى ضابطان غارديان الاى الثالث بياده فالمراد حال وصول امرنا هذا اليكم حالا تبادروا بضبطهم وارسالهم لطرفنا دون عافه يكون معلومكم في ١٣ ص سنة ٢٥٥ « سلام على ابراهيم »

وفي خزانه ابراهيم بك القاسم بنابلس ما ياتي :

[٤٢٦] « قدوة الاماجد سليمان افندى اطلمنا على ورقكم المتضمنه الاستيدان

عن ما صدرت به ارادتنا بضبط اولاد وجوه مشايخ نابلوس والحال الذي كتب تلك القايمه اخوكم مع واحد بلديكم فان كان كتبوها كذب من اين نعلم هم الذي كتبوا في ٤ ر ١ سنة ٥٥ من حلب « الخاتم سلام على ابراهيم »

[٤٧٧] « قدوة الامامجد سليمان افندى وردت اليها ورقبتكم المتضمنه خباثات محمد الصادق والحال يقتضى تبادروا بمسك المذكور وحين تمسكوه ترمو رقبتو في نابلوس ولكن يلزم هذه الماده تكون بالحقانيه لم هي بالنفسانيه لان اذا كانت بعد مده تظهر ان الماده نفسانيه واعداموه من غير ذنب لم تقدر على رد الجواب يكون معلومكم في ٤ جا سنة ٥٥ « سلام على ابراهيم » مرعشدين »

[٤٧٨] « قدوة الامامجد سليمان افندى قبل تاريخه كنتم كتبوا من شان شقاوت محمد الصادق والان ورد من المذكور جواب وصورته مرسوله الى طرفكم من [مطالعتنا] تعلمو خباثتكم كيدي خنزير كيدي مامون عملتوا هذا الهاميل قبل تاريخه كنا كتبنا لكم اذا كان اشعاركم صحيح وخالى عن الغرض ارموا رقبة المذكور عليه الله اذا كنتم اعدامتوا المذكور وحق الكعبه ابعث اجبيكم مخشبين وارمى رقبتكم بيدي واذا ما رميت رقبتكم لم يقولوا لي ابراهيم في عكا تفتحوا خشمكم وتقولوا نحن خدمنا كثير اين خدمتكم يا خنزير من حين مات الشيخ حسين لم [خدمتم شافه] خدمه بنصفين فضه الله يلعنكم في ٢٥ جا سنة ٥٥ « سلام على ابراهيم » . »

وجميع هذه الصكوك مكتوب على الورق الصكوكي القديم ويتراوح طولها بين ال ٢٩ وال ٣٠ س . اما عرضها فانه ١٤

## ٤٧٩ بحكمة غزة والقدس

١٥ ربيع الاول سنة ١٢٥٥

قاضي القدس وباشكاتب المحكمة الشرعية بنفزة . مفقود الاصل مشبوت  
التاريخ والامضاء . منه نسخة رسمية في سجل المحكمة الشرعية بالقدس

زبدة الافاضل الفخام منبع الفضل والسيادات السيد سليمان افندي  
الخالدي زيد فضله غب التحية السنية نبدي اليك اننا الان قد ابقيناك باش  
كاتب بمحكمة مدينة غزة هاشم كما كنت سابقاً بموجب المراسلات المخلدة بيدك  
من اسلافنا اموالي العظام وتعاطى امور وظيفة الباش كتابة بمحكمة غزه من غير  
معارض ولا منازع لك في ذلك فبناء على ذلك حررنا مراسلتنا هذه اليك [ و ]  
اذنا لك كما ماذون سابقاً من كتب الصكوك الشرعية والسندات القطعية والدفاتر  
المرعية الواقعة بين الاهالي والرعية وحفظ السجلات التي بمحكمة غزه وصيانتها  
وعليك بتقوى الله تعالى في السر والعلانية اعلم ذلك والسلام في ١٥ ر سنة ٢٥٥

الفقيه السيد علي رمزي  
القاضي بالقدس الشريف

وبسجل المحكمة نفسها وتحت تاريخ ١١ ر ١١ مراسله من السيد محمد سليم الخالدي  
الى السيد بدر الدين الخالدي بتعيينه كاتباً شرعياً بمحكمة القدس

## ٤٨٠-٤٨٨ مجلس شورى بيروت

٢٣ ربيع الاول سنة ١٢٥٥

مجلس الشورى والمحافظة وقنصل النمسا . ٣٠×٢٠ س . من الورق الصكوي  
الاعتيادي الرقيق . وهو محفوظ في مكتبة الجامعة الاميركية في بيروت .  
وقد نشرنا قسماً منه بالزنكوغراف في رسالتنا وثيقة الدردار وقضية البراق

ص ١٣

سعادة محمود بك محافظ بيروت حالاً المفخم قد تلي بالمجلس خطاب  
سعادتكم المحرر بالجورنال الحاصل به السوالات والاجوبه عنخصوص الحاصلين  
الكائنين بخان الجديد الذي هم بيد جناب قونسلوس دولة نمجه رقم ٢٤ ر ١ سنة  
٢٥٥ المتضمن طلب الكشف في سجل المحكمة المطهرة عن كادك الحاصلين  
المرقومين وبموجب افادة سعادتكم قد تخاطب جناب افتخار العلماء الكرام الشيخ  
احمد الغر مفتي افندى مدينة بيروت بالاستعلام من فضيلته عن كادك الحاصلين  
الذى تقدم عنهم الشرح وانه حينما كان متولي قضاء بيروت فالحجج الذى كانت  
تورد من عكه بمدة عبدالله باشا بخصوص الكادك فهازي حين ورودها كانت  
لتقيد في سجل محكمة بيروت ام كيف فغب ان تخاطب لجناب الموصى اليه عن  
ذلك اجاب مجاوبه انه في مدة توليه فالشرطانات الذى كانت تورد بالكادك  
فما كانت لتقيد في سجل المحكمة فغب ذلك روي انه منحيت لم وجد بيد جناب

القونسلوس المومي اليه حجج كادك ولا اوامر ولا وجد لذلك دفاتر قيد مخزينة  
عكه فقط بمجرد تحقيق جرنال الكادكات المتقدم قبلاً للاعتاب السنيه  
الحكمداريه وجد مقيد بدفاتر خزينة بيروت الحاصلين المذكورين باسم  
القونسلوس المومي اليه وانه دافع الى الخزينه كادكهم ستاية غرش وانه طلبموجب  
دفتر الكادك يذكر ان الحواصل الذي باسم الخواجه بطرس لوريلا المومي اليه  
انه حضر امر من عبدالله باشا يذكر بالامر في هذا الكادك المرقوم ان الافرنج  
لم لهم تملك ولا كادك في الممالك المحروسه وانه يخصم له المبلغ من اجرة المخزين  
المرقومين اول باول وانه حينما حصلت اليوقلما علي محلات الكادك فحضر ترجمان  
القونسلوس وسال عن خصوص الحاصلين فتجاوب من المجلس الشرح المشروح  
اعلاه فغاب وحضر وقرر عن لسان القونسلوس بان لم عنده خبر من ذلك ولا  
استقطع عليه ولا بارة الفرد من الاجره وان معه شرطنامه ومرسوم بابقاهم  
عليه وان الشرطنامه والمرسوم متضعضعين بين الاوراق وعمال يدور عليهم فهذا ما  
استبان من جرنال تحقيق الكادكات المتقدم للاعتاب فمن ذلك الوقه لحد الان  
لم اورد لا الشرطنامه ولا المرسوم ولم وجد لهم قيد في سجل المحكمه حتى ولا بان  
لهم دفاتر قيد في خزينة عكه فمن حيث والحالة هذه فصار مقتضى استرجاع  
الحاصلين المذكورين من جناب القونسلوس المومي اليه لزم الافاده اسعادتكم  
في ٢٣ ر سنة ٢٥٥ « الختم مجلس شوراي بيروت » نمرة ٣٣١

[٤٨١] الجناب الاكرم حضرة المحب المكرم الصديق المحترم قونسلوس دولة  
التمججه حرسه الله تعالى بتاريخه وردت لنا هذه الخلاصه من مجلس شورى بيروت بتاريخ  
٢٣ الجاري بخصوص الحاصلين الذي بيد جنابكم [ وانه ] ما ظهر استدلال بصحة كادكهم  
[ وانه ] يلزم استرجاعهم الي الميري فتزغب من محبتكم رفع يديكم عن المخازن المرقومين

وارسال مفاتيحهم لنا والله يحفظكم في ٢٥ ر سنة ٢٥٥ « الختم » مير محمود  
 جرنال ٢٧١ نمرة ١٧ محافظ بيروت

[١٨٢] وفي خزانة الجامعة نفسها ايضاً وثيقة ثانية من وثائق مجلس بيروت وهي  
 ٤٤٣٢٢ س . من الورق الصكوكي المعتدل السماكة . واليك نصها : يوم الثلاثاء قيد  
 ١١ ج سنة ٢٥٥ حضور ذوات المجلس ناظر المجلس ساعه ٦ الشيخ احمد جاول ساعه ٦  
 الخواجه خليل نصر ساعه ٦ السيد يوسف الجوجو ساعه ٦ السيد حسن البربير ساعه ٦  
 السيد عبد القادر جبيلي ساعه ٦ الخواجه نعمه التويني ساعه ٦ الحاج سعيد درويش ساعه ٦ ١/٤

استدعا متقدم من حرمة سلامة الدهان لسعادة المحافظ انه من قيمت اربعة عشر  
 عام حين اخذ من التصاره جريمه اطرف خزينة عكاه بوقت حضور الاروام وبوقته جرم عبد  
 سعادتكم زوجي ببالغ دراهم اكثر من قدرته فن الم العذابة والاهانة احتاج الى مبيع  
 عودته [وبوشها] الى الخواجا شيان الدهان المقيم بالزوق مكايل بباغ الفين وخمماية غرش  
 ٢٥٠٠ وبوجب حجة بالمحكمة المطهرة وعبدتكم من خلوص زوجي من السجن بتقدير  
 اكم يوم الترمه صرفت كامل حوايجي الذي من بيت ابي وتوجهت للزوق تراميت في بيت  
 المشتري المذكور حتى باعني العود المذكوره براس مالها ونقل الحجة المذكوره باسم عبدتكم  
 بشهادة جملة اناس عمده وبقينا كل هذه المده نشغلها بايدينا الى انه من ساتين استحسن  
 عبدكم زوجي والتزم حادثة الحرير ببيروت وحصل ما حصل من الحصاره الظاهره وحينئذ  
 بلغ [عبدتكم] ان العوده طرحت بالمزاد وبالحال طلبت احد اقاربي وحرر لي اعراض  
 لسعادتكم واوضحة لسعادتكم ان العوده المذكوره ملكي ولا تختص بزوجي وانه  
 اذا كان قرر انها له نظراً لجزءه من الاهانه والمذايقه علي المال المتعجز عليه فعبدتكم  
 لا يماقها ذلك فتوجهة لعند سعادتكم الي السرايا كي اقدم الاعراض فنظرتي زوجي  
 من السجن فمنعني وتهددني وافهمني ان العوده ما احد فاتح ذكرها هذه عودتك وانه اذا  
 سول يقرر بواقعة الحال واخذ مني الاعراض ومنعني عن الطاوع لعند سعادتكم وطعنني  
 الاطمنان الزايد فن بعه طلع من السجن وحين صار وقت شيل الدود طلبت ان اشيلها  
 كجاري العادة اخبرني ان الميري واضعة يدها عليها وضمنت الورق وبوقته هميت لاجل انني  
 اقدم اعراض لسعادتكم واعرض واقمت الحال واطلب حقي فزوجي ضربني ومنعني  
 وتاني يوم صار بيني وبينه منازعه كليه فبوقته طلبته لم وجدت لهو خبر ولهو الان انوف



من شهر وعبدتكم ما كنت اسمع عنه ولحد الان وانا باستنظاره فتركني انا وعبيدكم اطفال بجاييت الفقر الكلبي ما عندنا شي نتقوة به ولا احد يفتح علينا الباب ولا لنا ملجا من بعد الله الا عنايتكم ورافتكم ازم النجاسر بتقديم عرضحالي هذا مسترحمين من دوتكم شعولنا بعنايتكم نستعطف مراحمكم صدور امرمك سلمونا العوده مع اغلالها هذا العام لاجل نوفي الدين اندي صار علينا ثمن الطجين قوت الضروري ونتقوة مع اطفالنا افندم لله لا تدعوننا نحن واطفالنا نهلك جوعاً فان صنعت ارادتكم شرفو الحجه المذكوره التي بيدنا بالاطلاع لاجل يتحقق صدق اعراضنا وحينئذ نستحلفكم براس سعادة افندينا ولي النعم المعظم ان تحركوا غيرتكم العميمه وترحمونا وترحمو اطفالنا بنتاج حقنا هذا وعلي كالحال الامر لله واسعادتكم نساله تعالى يا آيد دولة افندينا بالنصر والاقبال مدى الاحقاب ويديم لنا شريف وجودكم ذخراً وفخراً افندم «

ويتبع هذا الاستدعاء شرح من المحافظ الى المجلس ثم تقرير ناظر المجلس فنص الحجة المشار اليها فقير الشيخ احمد جاول والسيد يوسف الجوجو وناظر المجلس والحاج سعيد درويش ثم ختموا اعضاء المجلس . وفي خزانة القنصلية البريطانية في بيروت الوثائق الالية وجميعها بقطع ٣١٨٢١ او ٣٢ س . وهي مكتوبة على ورق صكوكي رقيق واليك نصها بالحرف :

[٤٨٣] « الجناب الاكرم حضرة المحب الاجل الماجد المحترم قونساوس بك دولة الانكليز المحترم حفظه الله تعالى بورود تحرير الجناب عن خصوص المبلغ المطاوب الى الخواجه هيلد من طابق رميا الحوري شرحنا عن ذلك الى حضرات ارباب المجلس فورد لنا الجواب مورخاً في غرة شهره كما مشروح باطنه اطلع محبتكم عليه كفايه والله تعالى يحفظكم في ٢ ذاسنة ٢٥٥ مير محمود محافظ بيروت « الخاتم » نمره ١٨٧٠/٢٢٠ »

[٤٨٤] سعادة محمود بك محافظ بيروت حالاً الانغم بتاريخه حصل الاطلاع على افادة سعادتكم تاريخ غرة ذاسنة ٢٥٥ شرحاً على خطاب حضرة قونساوس دولة الانكليز المحترم تاريخ ٤ كانون الثاني سنة ١٨٤٠ المتضمن مآله عن سبب عدم اليسق علي دناتر رميا الحوري وابقاهم بيده لحد الان مع وجده متأخر وعن عدم حجز الرزق والقطن والدار والبستان الذي له وطاب مال الخواجه هيلد وعطله واضراره من كلن وطلبتم سعادتكم فهو الدميره حالاً قبل كاشي ينتهي تحقيقها ويصدر بذلك خلاصه لاجل مجاوبه

جناب القونسوس المشار اليه فلدي المداولة روي من حيث الخواجه هيلد يذكر عن سبب عايق ذلك ولاجله حضرة القونسوس طالب هذا الطاب روي ان يكشف عن قيودات المجلس لاجلها ينظر سبب هذا العايق من اين ظاهر كما وان ينظر ان كان الخواجه هيل هو الذي قدم الاستدعا بالترسيم على رميا الخوري والحجز على موجوداته ام رميا المذكور قدم الاعراض والتمس استماع دعوته بالمجلس ومن بعد الكشف يظهر ذلك فقب هذه الرواية كشف من قيودات المجلس فوجد ان رميا الخوري عليه ديون ومتهجز عن وفاها و قدم اعراض للاعتاب السنيه السرعسكريه و صدر الامر الشريف لسعادتكم اذا كان حقيق و جده متعجز يتقسط المال عليه واذا وجد ميسر يدفع لاربابه وقد احيل ذلك من طرف دولتكم للمجلس وفي ٢٤ ج سنة ٢٥٤ تحرر افاده لسعادتكم بطاب رميا الخوري الى المجلس لاجلها يسال منه عن غرماه وفي ٦ ب سنة تاريخه حضر رميا المذكور وقرر عن غرماه وهم جناب الامير بشير قاسم الشهابي والخواجه حنا علام الذي هو من الخارج ومحل الخواجات كابل و كريستي والخواجه جرجي دروم وكيتي والخواجه بضره صليبا وبالتاريخ ذاته تحرر افاده لسعادتكم بان يتخاطبوا حضرات القناصل بطلب الغرما المذكورين والذي في الجبل يتحرر لسعادة الامير بشير بارسالهم وكذلك وجد من بعد هذا التاريخ متوجه جملة افادات لسعادتكم بطاب ارباب الديون غرما رميا المذكور من البلده ومن الخارج فبحيث والحالة هذه وقد اتضح من هذه الكشوفات ان لم حصل تاخير من المجلس كليا بل الافادات متواتره بطلب الغرما لاجل تحقيق دعوة رميا المذكور بحيث ان هذه الدعوه من جملة الموقوفات وعلي المظنون بحكم الاصول كان يصدر امر سعادتكم بالشرح علي الافادات بطلب المذكورين وبكل هذه البرهه ما حضروا الغرما سويه بل يحضر واحد والباقي يفضلوا من غير حضور والبهض منهم لحد تاريخه لم حضروا ومع ذلك في تاريخ ٢٠ ل سنة ٢٥٥ حضر الخواجه هيل الى المجلس وحصله المفارضة مع المذكور بانتخاب اشخاص لمحاسبة رميا الخوري وتحقيق حساباته وقر الراي مع المذكور علي ان يكون الحاج احمد العريس والخواجه بواص طراد وان يكون وكيله الخواجه حنا مسك مع جملة الغرما حين افتتاح الحسابات وبوقته انطلبت من رميا المذكور الدفاتر لاجل مقاباتها علي القايمه الذي مقدمها الي المجلس حين احضر الامر الشريف السرعسكري لاستماع دعواه وحيث حصل قرار الراي علي هذا الوجه المشروح بحضور الخواجه هيل وقد تحرر افادات لسعادتكم بهذا الخصوص لكي ينشرح عليهم حضرات القناصل لاجلها يفهموا الغرما بعمل الحساب

عنيد الاشخاص المذكورين بتاريخ ٢٢ ل سنة ٢٥٥ وكذلك بتاريخ ٢٩ غاية ل سنة تاريخه تحرر افادات تكرار باستحضار الغرما للمجلس ولحد تاريخه لم حضر منهم الا الخواجه حنا مسعد وكيل جناب الامير بشير قاسم والان جناب القونسلاوس يذكر بافادته عن خصوص موجودات رميا اي القطن والدكان والدار والبستان فهولا من القطن والدكان والبستان ما بهم ما يقال فهم لارباب الديون واما عن خصوص البيت الذي مدعي انه محرر به حجه حرمة فقد طالبت الحجة من الحرمة واحضرها وكيها الى المجلس ولم تزل الحجة باقيه بالمجلس تحت التحقيق وحاصل بذلك مداواه والان المجلس متعجبا باعراض الخواجه هيل جناب القونسلاوس كيف انه مقدمه بغير واقعة الحال وبخلاف ما ارتضى به بالمجلس واذا كان فهم بعد توجهوا من المجلس بخلاف ما تقرر فكان واجب يسأل من المجلس ان كان ما فهمه من الغير حقيق ام لا وعن خصوص البروطيسته الذي مقدمها الخواجه هيل فعلى المظنون ما كان موجود مع رميا الخوري شي يوفى مال الناس وبواسطة هذه العاقه [ لكم تنف ] واما رميا المذكور مدعي الاعسار ومقدم اعراض الاعتاب السنيه السرعسكريه من ذلك الوقت قبل احالة هذه الدعوه للمجلس ومع ذلك بحيث قر راي المجلس نهار امس الواقع في ٢٩ غاية ل سنة ٥ ان يستحضروا الغرما للمجلس لاجل يتفهموا ما قر الراي به عن امر التحقيق والفحص عنا يدعيه رميا المذكور من الخسائر بهذه الدعوه فبنا على ذلك لزم افادة سعادتكم لكي يفاد حضرة القونسلاوس المومي اليه وتكون هذه الكيفيه معلومة حضرته ويتحقق عنده ما حصل عن قرار الراي بحضور الخواجه هيل كما مرقوم اعلاه في غرة ذا سنة ٢٥٥ جرنال ٣٨ نمره ١٠٧٦ « الخاتم »

[ مجلس شورى بيروت ]

[ ٤٨٥ ] « الجناب الاكرم المقام الاختم الاجل الماجد سمادة مير محمود بك محافظ بيروت المحتشم ادام الله بقاءه انه ورد لنا اسطر سعادتكم رقم ٢ ذا على الجواب الوارد لسعادتكم رقم ٤ الجاري عن مطلوب الخواجه هيلد البروتيسطور المتقدم وغب المطالعه وجدنا جملة عبارات بجواب المجلس الذين لا يوافقوا اصول مباشرة هذه الماده من البدايه ولا نعجب من هذا حيث ان مخاطباتنا الاوفيسيايه ان كان بهذه الماده ام بخلافها دايما مع سعادتكم بقتضى الاصول وليس مع ديوان المجلس فاذا لا يقتضى اطالت الشرح بتناقضات غير ضروريه فقط نتوقف عند تحريرنا الماضى رقم ٤ الجاري الذي بوجبه اتضح لسعادتكم جليا كيفية حقوق الخواجه هيلد بتقديم البروتيسطورا حيث انه وجد ان

الحجز الكاين في شهر ايلول سنة ١٨٣٨ على موجودات رميا الخورى المقبول من سعادتكم اوفيساليا لم آخذ مفعوله والدفاتر الذي كان يقتضى الترسيم عليهم من حين اظهار تاخيرهم فقد بقيوا بيد رميا المذكور لحد وقت تقديم البروتيسطور ( وربما للان ) ثم ومع التاخير عن امر التحقيق الذي كان متداوم الطلب بشأنه من غير نتيجة فهذه الاسباب صيرة الخواجه هيلد يرفض القبول حيث كان يعلمه بالاول جميع هذا وترتب باصواه ولذلك توجه وحينما شاهد الاختلاف قدم البروتيسطورا وطلب حقه وعطولاته بمن هو السبب كما والان يجدد هذا الطلب بموجب كتابنا رقم ٤ الجاري وزغب سرعة نهاية هذه المادة الذي منتظرينه بالديقه وطال الله بقاءكم في ٨ ك ثاني سنة ١٨٤٠ نيفن مور قنسلوس دولة الانكليز بيروت خاتم القنصلية »

[ ٤٨٦ ] « حضرة ناظر مجلس شورى بيروت اخينا السيد عمر بيهم المحترم بتاريخه ورد لنا هذا التحرير من جناب محبنا قونسلوس بك دولة الانكليز المحتشم جواباً عن خصوص دعوه الخواجه هيلد الكاينه على رميا الخوري فمن مطالعته يصير معلوم حضرات ارباب المجلس ما تضمنه طلب جنابه فتزغب الجواب عن ذلك لاجل افادة حضرة المومي اليه والله تعالى يحفظكم في ٥ ذا سنة ٢٥٥ الخاتم مير محمود محافظ بيروت حالاً »

[ ٤٨٧ ] « سعادة محمود بك محافظ بيروت حالاً الاختم منمطاعة افادة سعادتكم رقم ٥ ذا سنة ٥٥ شرحاً على تحرير الوارد من جناب قونسلوس بك دولة الانكليز المحتشم رقم ٨ ك ثاني سنة ١٨٤٠ جواباً عن خصوص دعوه الخواجه هيل الكاينه على رميا الخوري المتضمن تقرير الخواجه هيل جناب القونسلوس المومي اليه ان الحجز الكاين على موجودات رميا الخوري لم اخذ مفعول والدفاتر الذي كان يقتضى الترسيم عليهم من حين اظهار تاخيرهم فقد بقيو بيد رميا وعن التاخير بامر التحقيق وان لذلك صيرت الخواجه هيل يرفض القبول ويطلب حقه وعطولاته بمن هو السبب فالذي يعلمه المجلس ان الحجز على موجودات رميا الخوري من الدكان والقطن والپستان والبيت فهم كاينين تحت الحجز من وقته واما البيت فنكون محمر به حجسه حرمة مشترا بتاريخ ٥ ص سنة ٢٤٩ والحرمة مدعيه به فهذا باقي تحت التحقيق بالمجلس واما الدفاتر الذي كان يقتضى الترسيم عليها فمتمحيث ان رميا المذكور كان بالاصلي مهنته عقاد وترك صنعة العقادة واشترا بضايغ وصار يسافر لبلاد نابلس وعند نهاية حضوره اشهر حاله انه متاخر واحضر الامر

الشريف بالتحقيق. عن ذلك فحينئذ المجلس لم اعتبر دفاتر المذكور كونه لم هو تاجر بل رجل صناعي وبما ان بوقته قدم قايه الي المجلس تملن مبيعه ومشتراه في نابلس وعن الحصار الناتج عليه وقد حصل القرار بالمجلس بانه يقتضي الفحص عن اصل القايه بكامل بيوعاته ومشتراه وعنا يذكر عنه من الحصار بمدينة نابلس ويكون فحس ذلك بمعرفة مجلس نابلس واما امر تاخير التحقيق على المذكور فهذا تقدم جملة افاداة بطلب غرماه من حضرة قناسلهم وبطلب وكيل جناب الامير بشير الشهابي فصار كل مده يحضر شخص منهم وينطلب الاخر لم يحضر وبمده اذا حضر لم يحضر خلافه ولم كانوا يحضروا الا واحد بعد واحد وحين كان يطلب نهاية هذه الدعوه الخواجه هيل بوقته يتكرر الطلب بحضور كامل الغرما وخذ الان بهذا الاثنان لم حضر الا الخواجه حنا مسعد وكيل جناب الامير بشير ولم حضر خلافه لاجل التحقيق وحيث ان غرما المذكور هم تجار افرنج لا يمكن ان يجز عايمهم بالحضور حالا وقت الطلب وحيث ان هم اصحاب المال ولم حضروا للمجلس لاجل التحقيق والفحص عن متروكات غرهم وقد تكرر الطلب من المجلس بحضورهم امراراً ولم يحضروا فكيف والحالة هذه يمكن المجلس ان يحقق ويفحص من دون ما يكونوا موجودين الغرما جميعهم لاجل يحصل التحقيق وعند خصوص القطن حيث كاين الحجز واقع عليه بخان الملاحة ووجوده تحت المطر والشمس والمكارية الذي تحضر الي الخان مع خلافهم كانوا يختلسوا من القطن فبوقته الخواجه بضره صليبا اخذ من اصل القطن ثلاثة افراد وبقي اربعة افراد فبوقته صرفهم رميا المذكور احتساباً من دخول الحس عليهم من باعث وجودهم بخان المذكور وعند تصريف القطن من رميا بوقته علم المجلس فبالحال انوضع الحجز علي مبالغ ثمن القطن عند موتمن والثلاثة افراد الذي عند الخواجه بضره صليبا فهولا لازم من ادخالهم بحساب الطابق بما انهم من اصل متروكات رميا الخوري المذكور فبنأ علي ذلك لزم افاداة سعادتكهم لاجلها يفاد حضرة القونسلاوس عنهذا الخصوص في ٦ ذاسنة ٢٥٥ « خاتم المجلس » نمره ١٠٩٥ »

[١٨٨] الجناب الاكرم حضرة المحب الاجل المحترم قونسلاوس بك دولة الانكليز المحتشم حفظه الله تعالى ورد تحرير محبتكم المورخ في ٨ ك ثاني المتضمن وصول تحريرنا للجناب تاريخ ٢ شهره علي الجواب الوارد لنا من المجلس غب اعادة تحرير الجناب لنا رقم ٤ الجاري من خصوص مطاوب الخواجه هيلد بموجب التحرير المتقدم وانه بعد مطامة حضر تكهم وجدتم جملة عبارات بجواب المجلس الذين لا يوافقوا اصول مباشرة هذه المادة



من البدايه وحضرتكم لم عجبتم من ذلك حيث ان مخاطبة محبتكم الافسياليه انكان بهذه الماده ام بخلافها دايماً من مخلصكم هذا وبمقتضى الاصول وليس كايين ذلك مع ديوان المجلس وافدتم اذا لا يقتضى اطالة الشرح بناقضات غير ضروريه فقط توقفتم حضرتكم عند تحرير جنابكم الماضي رقم ٤ الجاري الذي توجهه واشرتم انه اتضح لنا جلياً كيفية حقوق الخواجه هيلد بتقديم البروتيسطوا لجنابكم حيث انه وجد ان الحجز الكاين في شهر ايلول سنة ١٨٣٨ علي موجودات رميا الخوري المقبول منا لم اخذ مفعوله والدفاتر الذي كان يقتضى الترسيم عليها من حين اظهار تاخيره فقد بقيوا بييد رميا المذكور وقت تقديم البروتيسطوا وربما الان ثم ومع التاخير عن امر التحقيق عليهم الذي كان متداوم الطلب بشانه من غير نتيجته فهذه الاسباب صيرة الخواجه هيلد يرفض القبول حيث كما تعلمه بالاول جميع هذا مترتب باصوله ولذلك توجه وحينما شاهد الاختلاف قدم البروتيسطوا وطالب حقه وعطولاته ممن هو السبب كما والان يجدد هذا الطلب وانه بموجب كتاب جنابكم رقم ٤ الجاري وترغبوا محبتكم سرعة نهو هذه الماده الذي منتظرينه بالدقيقه هذا مضمون تحرير الجناب فبوررد تحرير محبتكم هذا كما وبوررد التحرير السابق بمقتضى الاصول اقتضى سالنا بهما عن ذلك من المجلس ومن الجوابات الوارده لنا الذي سبق تقديمه والمنقدم الان يوضح ان رميا المذكور حينما وجد ذاته متاخر اعرض للاعتاب السرعسكريه شكرا حاله وصدر الامر بتحقيق احواله في المجلس وانه من وقته طلب منه قايمه في بيان تاخيره والمطالوب منه فقدم قايمه عن ذلك ولاجل الوقوف من التجار ارباب الذمم عن مطالوبهم وعنا يقتضى تحقيقه من موجوداته فمن وقته تحرر بطلب حضور الخواجه كريستي والخواجهات صليبيا ودرميكايتي وجناب الامير بشير يرسل وكيلا عوضه وان عايق نهو الدعوه كاين من عدم حضور اصحاب المال واما الحجز علي دفاتر المذكور فمن كونه ايس هو تاجر ليعتمد علي دفاتره طلب منه قايمه طابقه بحسب ما روي من الاستحسان لذلك واما الحجز علي ما يخصه من اسباب وعقارات فالذي علم امره صار الحجز عليه وكاين ذلك لحد الان فهذا خلاصة جوابات المجلس عن ذلك لنا ومخلصكم هذا يجيب انه دايماً الخطابات التي ترد من طرف محبتكم يصير رد الجواب منا عنها واما عن هذه القضية حيث متعلق امرها بالمجلس فبعد ان نسال من المجلس عن كيفيةها عند ذلك نجواب محبتكم ونوجه الجواب منا شرحاً علي الجواب الوارد لنا من المجلس لروية الكيفية لمحبتكم والذي ظهر من ذلك انه كاين الحجز علي قايمه تاخيره والمطلوب منه



وان الرزق والعقار محجوز واما عدم نهو المادة كائين ذلك لعدم حضور باقي التجار وانهم هما الذي اهلوا ذلك وحيث لا يصح جبرهم للحضور من طرفنا ولا يصح ان يجبر صاحب صاحب المال بل لم مسيل عن ماله كما يوضح ذلك لجنابكم من تحريرنا لمحببتكم الكاين في ٢٥ ج سنة ٢٥٤ اربعة بطلب الخواجه كريستي ومن الموكد عرفتموا حضرتكم بذلك فاظن علي هذه الصورة ما يدعيه الخواجه هيلد الان كاين على التجار اصحاب الذمم في بمضها الذي ما يرضوا يحضروا للدعوه ونهوها لحد الان فلذلك ان حسن يتحجر من طرف محبتكم عن حضور جورجى دروميكايتي وصايبا وسعد والخواجه هيلد وبجضورهم جيماً نعين من طرفنا بخصوص وبوجودهم يتم التحقيق ونهو الدعوه فهذا ما وجدناه مستحسن والخاطر لمحببتكم والله تعالى يفظكم في ٧ ذا سنة ٢٥٥ « الخاتم »

مير محمود محافظ بيروت غره ٣٣٤ / ١٩٦١ وكذاك نجيب حضرتكم عنا افدتم به محبتكم انه وجد الحجز الكاين في شهر ايلول سنة ٣٨ علي موجودات رميا الخوري المقبول منا انه لم اخذ مفعواه مع انه كما اتضح ان الحجز ماخذ مفعواه من بداية اظهار تاخير رميا المذكور صار الحجز علي موجودات لتحقيق حساب طابقه لا يصل كل ذي حق حقه من الموجودات ومع ذلك اذا كان يوجد شي ولم وقع عليه الحجز ويملمه الخواجه هيلد يوضح عنه ايصير الفحص عنه والله تعالى يفظكم الخاتم »

## ٤٨٩-٤٩٠ ماذا بيافا وفلسطين

اخر حزيران سنة ١٨٣٩ - ١٨ نيسان سنة ١٨٤٠

قنصل بريطانيه بيافا وقنصل بريطانيه في بيروت . « جرنال » من الورق  
الصكوكي القديم طول ورقه ٣٠ س . وعرضه ٢١ وهو محفوظ بدار  
القنصلية البريطانيه ببيروت

جرنال نمرة ٦٥ وختام شهر حزيران غ الشيخ عبد الرحمن عمر شيخ جبل  
الخليل ظهرة عصاونه علي ابراهيم باشا وكامل جبل الخليل ظهر عندهم سلاح هذا  
علي ما بلغنا وايضا حضر ليافه من القدس قاضي المولا وقصده يتوجه الي  
اسكندريه ونزل في الكورتينا . في ٢ شهر تموز حضر مركب النار بنديرة  
ناحية قادم من ازمير الي يافه وحضر صحبته قاضي مولا الي القدس باعياله ونزل في  
الكورتينا ومركب النار توجه الي بيروت . وايضا صدر امر سرعسكري الي  
كام واحد الذي تبقوا من الاين العسكر الذين حضروا من مصر وتوجهوا الي  
حلب بان يتوجهوا الي حلب عند سعاده وتوجهوا . وايضا بلغنا بان الامر الصادر  
الي المدير خمسة وعشرين الف دسكوره خياله يمينها من هذه البلاد وعمال  
المدير يرسل لكل من كان يعين عسكر خياله ويتوجهوا فيهم الي عرابه ومن  
عرابه بذلك الوقت بوجههم لمحل المقتضي امره وعمالين بعينوا في يافه والرملة وغزه  
ونابلس . ومن الفلاحين وحركه دايره في هذه البلاد بهذه الطلبه . في ٣ شهره

توفوا من الموجودين بریت يافه نفر نحو عدد ٥ . في ٤ شهره توفوا من الموجودين بریت يافه نحو نفر عدد ٤ . في ٥ شهره توفى من الموجودين بریت يافه نحو نفر عدد ٦ . في ٦ شهره توفوا من الموجودين بریت يافه نحو نفر عدد ٨ . في ٧ شهره توفوا من الموجودين بریت يافه نفر عدد ٥ . في ٨ شهره توفوا من الموجودين بریت يافه نفر عدد ٧ منهم توفوا بالطاعون ومنهم توفوا بالحمه الصفراويه لان موجود بریت يافه ناس كثير بالحمه الصفراويه . في ٩ شهره توفوا من الموجودين بریت يافه نحو نفر عدد ٥ بالحمه الصفراويه على ما بلغنا . وايضاً حضر ليافه كركجي لغزه قادم من دمشق الشام وتوجه لغزه . وايضاً قسطندي ابن حيات السنيور جورجى مطر قنصل دولة المسكوب بيافه فن بعد وفات والده واخوته واخته توجه الى اسكندريه ومن اسكندريه توجه الى اسلامبول وكان بوقت توجهه وكل مطرحه في بيع كامل مخلفات حيات والده القنصل الذي انوضع مكان والده بيافه من بعد توجه قسطندي باع كامل المخلفات جميعها وظن ان قسطندي لم عاد يرجع ليافه تاني فصار يقيد الذي باعه الخمماية غرش بايتين غرش يقيده بقايمه ثانيه وعلي هل موجب عمل وعلي ما بلغنا قدم القايمه بعلم ذلك فلما حضر قسطندي كرسالير بيافه اخنشا القنصل تظهر دعوته بقلمه امانته فاحضر الذين شروا منه وقال لهم ان سالكم قسطندي عن مشتراكم فقولوا له ما نعرف انما توجهه مقيد في الكنشالريه عند القنصل منهم ناس سكتوا وقبلوا يعطوا جواب عن ذلك ومنهم ناس حضروا لعند قسطندي واخبروه بذلك وعلي ما بلغنا صابر قسطندي لما يحضر قنصل المسكوب القادم ليافه بده بذاك الوقت ينصب دعوته عن يده بالكنشالريه وياخذ حقه منه هذا على

ما بلغنا من احد القناصل وتجار كانوا حاضرين بوقت مشترا المخلفات

وايضاً بلغنا ان قنصل المسكوب الموجود ببيافه الان معطي ورقته شهادة الي الخواجه نقولا غرغرر بانه كان عند سلفه ترجمان واه خدامه صادقه وارسله بالخفا الي اسكندريه عن طريق البر من مدة وافره والحال ان المذكور طول عمره لم حصل له حمايه عند احد وانما المذكور كان مباشر بالكتابه مدة الاياله الذي استقام فيها مده وافره واكل اموال وافره من الميري ومن الرعايا برطيل وبعدها لما حضر ترقيم [باشاوي] بالمده الاخرنيه عزله عن مباشرة الكتابه وبعد عزله توجهوا ناس قاصد قدموا فيه عرض لسعادة السرعسكر بمشترا حسابه باموال وافره فلما تحقق ذلك تراما علي قنصل المسكوب الموجود ببيافه الان واعطاه رشوه لما ان اعطاء ورقته الشهاده الكاذبه وارسله بالخفا الي اسكندريه لاجل ياخذ شرف بالسرقه وبالبرطيل وبالاعتلاس وبوصوله الي مصر قابل سعادة قنصل جنرال دوات المسكوب واعطاه ورقته الشهاده فطلب منه اثنين تشهد علي صحة الشهاده فجاب وحضر واحضر صحبته اثنين شهود زور بالبرطيل حكم مرغوبه وكتب له باتيتنا واعدده بوصول سعاده الي اسكندريه يختمها بختم الكنشالريه ويرسلها له فبوصوله الي اسكندريه قابل قسطندي ابن حيات جورجي مطر قنصل المسكوب ببيافه سابق لانه حاضر كنشالير ببيافه وساله سعاده عن نقولا غرغرر بالشهاده فجاوبه لم له اصل وتقريره باطل لم له صحه والقول لما باغ ذلك لسعاده فهم ان الدعوه بالاعتلاس وبطل يعطيه هذا علي ما بلغنا . في ١٣ شهره حضر اعراض لديوان شوري يافه من الشيخ محمد الصادق شيخ في جبل نابلوس وبه معرض انه عمال تحضر خدامين سليمان افندي الحسين . متسلم نابلوس ابعده قرايا في جبل نابلوس ويخبروا عن اموال الحرب ما بين عرضي الاسلامبولي والمصري ومن جرا ذلك ينتج منه فساد في جبل نابلس فازم المجلس حرر في طلب الشيخ محمد الصادق كي يعطي هذا التقرير ويساله فحضر في ١٤ شهره فحين حضوره طلع متسلم يافه ورجال ديوان المجلس قابوه واعطاهم التقرير المرقوم اعلاه [بالاسان] ومن الجملة ان الفلاحين عمال تتهاون في طلب الميري وعملوا رجال المجلس جنرال وقدموه للسرعسكر

عن امر صادر من ديوان الخيدوي الي متسلم يافه كما يذكر بيانه ادناه حيث ان المعامله المصريه الذهب اعني الخيره الذي بعشرين غرش والخيره الذي بتسعت غروش والسعديه الذي باربع غروش حاصل في اوزانهم عجز ومن ذلك بيحصل ضرر الي العباد

فهذا الداعي اقتضى اذدار امر باجرا ما هو مذكور ادناه اولاً الثلاث اصناف المعاملة المذكورين اعلاه الحاصل فيهم عجز عن اوزانهم الاصلية بوساطت القصل او برد بالمبرد او من اسباب غير ذلك يقتضى يصير الاخذ والعطاء بهم من هذا اليوم لغاية يوم ٩ من شهر جماد الاول سنة ٥٥ وبعد مرور الواحد وثلاثين يوم المذكوره بيصير ابطالهم . ثانياً الثلاث اصناف الذي ناقصه في الوزن اللازم تقديمها لاجل اعطاهم الي الخزائن الميريه من ابتدا ١٠ عشره جا سنة ٥٥ يقتضى قصها نصفين لاجل سبكه بالتاني ويعطى الثمن لصاحبه اعني كل مثقال من الخيري او السعيدة يعطى ثمنه حكم قبان الضربخانه والمبايعه علي موجب عيار قيمت الذهب . ثالثاً [ قد ] صدره او امر الي الضربخانه و الي الوكيل يوسف سلامه الصراف بالاسكندريه بان الثلاثة اصناف الناقصه الوزن الذي يصير ورودها الي الضربخانه و الي المبايعه ٥٠٠ من ابتدا اليوم المذكور يصير قبولها حكم الفيقات المحرره اعلاه . رابعاً هذا الترتيب الموضح اعلاه لم هو متعلق بالخيريات الذي يكونوا من اصل تشغيلهم بالاضربخانه او من وجه اخر فقط بشرط انهم يكونوا ناقصين بالوزن . خامساً ان جميع المسكوكات المصريه ان كان فضه او ذهب يصير تطبيقها علي مقتضى الامر الصادر سابقاً والسبايك الفضة والذهب ممنوع ارسالها بالكلية بجرأ وبرأ من الان وصاعد والذي يخالف هذه الخصوص فكلما وجد رايح يضبط لجانب الميري . سادساً . [ قد ] ظهرة سكه فضه اسلامبولي جاريه بالاخذ والعطاء وبورودها ترايدة اسعارها حتي بلغت ست غروش في الاخذ والعطاء بين الناس مع ان قيمت فضتها اربعت غروش فقط ومن حيث ذلك يورث الخلل الي التجاره اقتضى الحال الي ابطال السكه المذكوره بالكلية فيلزم ان من ابتدا هذا اليوم الي غايت واحد وثلاثين يوم الي ظرف هذه المده كلما كان في هذه السكه يصير توريدها الي الضربخانه و الي المبايعه لاجل ان يعطى الي اصحابهم [ ثمانها ] حكم عيار الفضة وبعد مضي المده يتعين بصاصين يدوروا يفتشوا علي ذلك السكه فاذا كان احد عنده من هذه السكه ولم اردها بظرف تلك المده بل ابقاها بطرفه وظهروا عنده فكلما وجد عنده من هذه السكه يضبط لجانب الميري ويعطى الي الذي اظهر ذلك خمس وما يبقي يعطى للفقرا ومن الان وصاعد اذا كان يورد من خارج شي من هذه السكه فان كان صاحبها يرضا تمنها حكم عيار الفضة فقط يوخذ منه كلما كان بطرفه ويرسل الي المبايعه او الي الضربخانه لاجل دفع ثمنها لصاحبها واما اذا كان لم يرتضى ياخذ ثمنها حكم عيار الفضة يصير اعادتها بالتالي بمقتضى

الارادة السنيه الصادره بشأن هذا الخصوص قد تحرر من الديوان الحيدوي الي ديوان الكمرك وسائر المامورين [بالتنبيه] والتاكيد باجرا العمل كالشروح وتحررة هذه البيان تامه وصار تعليقا لاجل يكون معلوم الناس جميعاً والاعتنا باجرا العمل بموجبها كمنطوق الاراده السنيه

في ١٢ شهر ك ١ نزلوا حراميه علي قرية صرفند العمار التابعه لمتسلمية الرمله وسرقوا منها بقر راس عدد ٢٢ واخذوا حصت حوايج مع مصاغ حريم وتوجهوا وما احد فهم من اين هم . وايضاً نزلوا حراميه علي قرية سلبيت التابعه لمتسلميت الرمله وقتلوا منها رجل يسما محمد نصر مع ابنه وتوجهوا وما انفهموا من اين هم . وايضاً حضر من عكا ليافه سعيد اغا عبد العال من احد رجال ديوان التعميق بعكا . وقام من يافه وتوجه لمجدل يابا لعند محمد الصادق . وطلب منه جمع مال الميري المرتب على القرايا الذي تبعه فالمذكور دفع له حصه من مال الميري واوعد بدفع الباقي لخزينت يافه وسعيد اغا عبد العال حضر ليافه ومنها توجه امكا . وايضاً حصلت فرتونه وضيعت اسكونا [مريسن] ابن عرب . في ٢١ شهره حضر ليافه خالد بك مير الاي طبجيه سوارى ٢ جى قادم من طرف السرعسكر وبجضوره طاب عمل دفتر بكامل ايرادات سنجق يافه المتحصله والباقي وان يقدم ارساله اطرف السرعسكر وبالحال ترما اليسق على كتاب الخزينه ووضع عليهم غفر وحصل عليهم تنبيه لم يخرجوا من الخزينه لا ليل ولا نهار حتي يتمموا عمليت دفتر المحاسبه وتوجه لباقي السناجق بهذه النواحي لاجل يعمل بهم هذه المهاليه . في غرة ك ٢ حضر الي الرمله واللد الاي عسكر خياله ٢ جى قادم من عكا واستقامو بهم . وايضاً حضر ليافه مير ميران محمد من ايران المعجم قادم من طرف شات المعجم وعلي ما بلغنا صحبته هديه لسعادة الحيدوي . والمومي اليه مقابل السرعسكر في مرعش ومحرر له امر لكامل المتسلمين الذين ير عنهم بانهم يقدموا له زخره مع كامل ما يازمه وان يصرف ذلك من طرف الميري وصحبته نحو ثلاثين خيال من الاعجام . في ٣ شهره توجه من يافه للقدس بطريق السياحه ومنها يتوجه للمحروسه عن طريق غزه . في ٨ شهره رجل اسمه جرجس عرنيطه صايغ اصله قبطي وصار رومي متجوز بامراهه متقدمه بالسن وصاره عاجزة النضر عنده . والمذكور صغير بالسن فتطلب من دير الروم ان يتجوز خلفها وبجسب الشريمه لم ملكوه بذلك ما دامها بقيد الحياة فاخذه من ذلك القهر ولب براسه الشيطان وايلة تاريخه خنقها في بيته . ولما طلع النهار توجه الي كنشالريت دوات روسيا وكنشالريت



دولت اليونانين . ودير سانطا ودير الروم لاجل يجتمى عندهم الجميع طردوه فاقتضى انه دخل الي بيت الخواجه امراد بدور وكيل قنسلاتو دولة الامير كان بيافه والحكم ارسل طلبه لجاوبه ترجمان بان جناب قنصله غايب باقدس ونحن لا يمكننا نسلم فيه من دون امره فالان معرضين له عن ذلك والجواب الذي يحضر نفيديكم عنه . في ١٠ شهره حضر امر حكمداري لتسلم يافه ناشي عن امر سرعسكري يتضمن ان كامل البقايا وحسابات الخزينه تكون منتهيه لختام مرة الذي يكون موقوعه في ١٠ محرم سنة ١٢٥٦ ولا يبغي رجه واحده بالموقوفات بل تكون جميعها بجاصل الصراف . وايضاً اهالي القرايا التابعه لسنجق يافه متقدمين اعروضات لسعادة السرعسكري ومضمونهم شكوا على كالم واحد من اهالي يافه مثل الخواجه نقولا غرغور واخيه قسطنطين غرغور والشيخ مصطفى السعيد لما كان متسلم بيافه وخلاف كتاب وغير كتاب علي انهم ماخذين من اموال الميريه مبالغ من اهالي القرايا ولم هم مقدمينها للخزينه ولا لها قيد بدفاتر الخزينه والان متطلبين صدور امر بالتحصيل منهم بالذي اخذوه هذا على ما بلغنا ومن الجملة علي الحاج حسين جبر ريس ديوان شرري يافه انه ماخذ مبلغ من المال بالبرطيل . وايضاً علي الخواجه قسطنطين سيرافيم ايضاً علي ما بلغنا . وايضاً الخواجهات يوسف اجدي وجبران سيرافيم ملتزمين اقلام ميريات يافه والرملة والدد وغزه فالمدكورين مكسور عليهم مال من مال الميري مبلغ وافر نحو مايتين كيس وزياده والحكم بالليل يسجنهم بالحبس وبالنهاري يوضع معاهم بلطجيه ويدوروا بيافه يسعوا بتحصيل المال . في ١٢ شهره بلغنا بان حضر خبر الي وكيل قنسلاتو دولة المسكوب السنيور نقولاكي بهذا الطرف وبه مخبرين ان السلطان عبد المجيد قطع راس الشي دول المسكوب المقيم بالاستانه وان دول روسيا لما بلغها هذه الكيفيه تحركت للسفر علي الدولت العثمانيه بعساكر وافره وايضاً حضر تعريف من دير الروم باقدس الشريف لوكيل قنسلاتو دول روسيا بهذا الطرف بقيام سنجق دول روسيا من دير الروم ووضعه في محل ثاني خارج عن الدير اختشاء علي الدير من امراً ياتي والوكيل المذكور توجه من يافه الي القدس لمقابلت الوكلا دير الروم بشأن ذلك هذا علي ما بلغنا . وايضاً بلغنا حضرة اغزة هاشم الاين عسكر خيايه لاجل الاقامه بها . وايضاً حضر الي القدس الشريف الاي عسكر قرابه والاي خياله وهو وجود سابق بها الاي قرابه والعسكر المذكور جيهه قادم عن طريق عكا هذا علي ما بلغنا . في ١٣ شهره حضر ليافه ابراهيم بك مير اللوا ارناود قادم من طرف السرعسكر لتسهيل مال بقايا الميري المطلوب

## لسنجد يافه

في ٢٧ ك ٢ حضر ليافه . رتيو ابن عرب شاحنه عسكر جهادي من عكا نفر عدد ١٢٠ تبع ١ برنجي الاي المقيم بالقدس . في ١٩ شهر شباط حضر من القدس بنائين . ونجارين . وحدادين نفر عدد ٢٦ . ومن الرمله واللد ويافه نفر عدد ٧ . ومتسلم يافه قدم ارسالهم لعكا عن طريق البر تحت الحفظ . وايضاً بلغنا صدر امر من سعادة السرعسكر الي مدير ايلات صيدا ان يباشر بعمارة الصور الموجود علي البحر . ويعملوا الطابات خارج بوابت عكا . ويسعدوا الارض العاليه . ويكون موضوع فيها زخرة عشرة سنين . وايضاً صدر امر سرعسكري لتسلم يافه بساق خمماية اردب مصري قمح برغل . وتلاتين الف اقت قزمباط وعند خلاصهم يقدمهم لعكا ويكون ذلك بوجه السرع . وايضاً صدر امر علي هذا المتوال لكامل متسلمين هذه النواحي . وايضاً بلغنا حضور مير الايات عدد ٤ من طرف السرعسكر لمناظرة العمارة . وان البنائين الموجودين فيها نحو نفر عدد ١٨٠٠ وكسور . وان المسافر الذي صارة وارده من طرف السرعسكر لعكا نحو خمسة عشر الف وجميعهم يشتغلوا بالورشه . في ٢١ شهره صدر امر سرعسكري الي كامل متسلمين هذه النواحي بان يقدموا كامل الاغلال المختصه للميري يافه . ومن يافه يشحنها المتسلم لعكا . وايضاً بلغنا توجه من العسكر الموجود بالقدس لعكا عن طريق البر قرابه عدد ٨٠٠ وخياله عدد ٤٠٠ . وايضاً توجه من القدس لمصر عن طريق البر خياله عدد ٤٠٠ . وايضاً عمالين يهدوا بعكا كل المحلات العاليه . واغاب اهلها عمالين يرحلوا منها ولم احد يسأل عنهم . وايضاً علي ما بلغنا وضعوا غنر علي القنيطره وعمالوا كورتينا علي القادمين من الشام الي هذه النواحي . في غايت شهره صدر امر مديري لتسلم يافه ناشي عن امر سرعسكري يتضمن بمشترا سبعمين الف اقت زيت . وسبعمه وعشرين الف اقت صابون من هذه النواحي . وان يكون مشتراهم وتقديمهم بوجه السرع . منها لعكا خمسة واربعين الف اقت زيت . ومن الصابون سبعمه عشر الف اقته . والي اذنه خمسة وعشرين الف اقته زيت . ومن الصابون عشرة الاف اقته . والمتسلمين احال ذلك لديوان شوري يافه . وديوان الشوري طالبت مشتراهم من التجار . فالتجار لم قبلوا يعطوهم زيت . واما الصابون قبلوا يعطوهم . وفرعوا الزيت المطلوب جمعه علي كامل قرايا الفلاحين وارساوا لهم حوايل وعمالين يورده ليافه . في ٤ شهر اذار حضر عن طريق الرمله ضابط هواره اسمه علي اغا ابن ابو زيد وصحبته نحو اربعمائة خيال قادم عن طريق الشام وتوجه لمصر .

في ١١ شهره بلغنا بان متسلم نابلس عمل توزيعه علي كامل قرايا جبل نابلس علي كل نفر من المعاديد . اقت زيت . وفرخه وخمس بيضات وامرهم يوردوهم لعكا . في ٢٤ شهره حضر من القدس ليافه كلل مدافع عدد ٤٠٠ . وقزاقات عدد ٢ . طوامير مدافع عدد ١٠٠ برسم ارساليت عكا . وايضاً حضر ليافه قادمين عن طريق بيروت انكليز عدد ٢ السنيور اكرم شو والسنيور ابريارد وتوجهوا للقدس الشريف بطريق السياحه . في ٢٨ شهره حضر ليافه ابريق تبع الخديوي قادم من اسكندريه شاحن بتاتي فرغ لاجل تعبيت زيتون الميري عدد ٢٩٠ . وعسكر نفر عدد ٥٠ برسم بيروت ومهمات برسم عكا كلل و [ كبش ] . وايضاً مر ابريق برسم عكا قادم من اسكندريه شاحن كلل واخرج بيافه بتاتي من شان تعبات زيتون الميري عدد ٩٦ وتوجه . وايضاً مر ابريق برسم عكا قادم من اسكندريه بلغنا شاحن قنابر عدد ٩٠ مدافع عدد ١٠٠ وكلل . في غرة شهر نيسان صدر امر من حكمدار باشا لمتسلم يافه وكامل متسلمين هذه النواحي بانهم يقدموا كامل الدفاتر الموجوده في خزائن الحكم من ابتدا توليت الدوله المصريه لغاية اربعه وخمسين مارة سنة ١٢٥٣ لديوان العموم بالشام . وايضاً حضر ظابط عن يافه تركشاق يدعى اسمه حسن اغا اليادجي وصحبته نحو اربعماية خيال قادم عن طريق الشام وتوجه الي مصر . وايضاً بلغ ناظر الصحه بيافه [ بانه ] موجود تشويش في قرية تما كفرحنا بين صفد وعكا فخلاً ناظر الصحه ارسل حكيم الصحه لاجل الكشف فوجد متوفي منهم نفر ٣ . ووجد عدد ٣ فيهم طاعون فخلاً وضعوا علي القرية المذكوره غفر ومنعوا اهلها يخرجوا منها ووضعوا بريت بوابة عكا خشب . وعلي ما بلغنا بان كامل اهالي عكا خرجوا منها لخلاف بلاد . في ١٢ شهره حضر ليافه السنيور فاوبر كمشاير قنسلاتو دولت النامجه في بيروت قادم عن طريق البحر واستولا علي كامل اوراق وحسابات مركب البابور النامجه من الخواجه فرنسيس [ بونا دسياني ] واستقام وكيلاً للمركب البابور بيافه . في ١٥ شهره توجه من يافه الي القدس حضرة السنيور وايم [ ت بياني ] قنصل دولت الانكليز بها باعياله وكامل اتباعه . وايضاً حضروا من بيروت ليافه حضرات سياح الانكليز عدد ٣ عن طريق البر وهما مستر سالي . ومستر وزلي . ودكتور وايش . في ١٦ شهره توجهوا للقدس بطريق السياحه . وتقدم اسماعين بك حكمدار حاب المقيم بحروسه القدس لتحصيل البقايا فارسل بطلب عبدالرحمن عمر شيخ جبل الخليل فتمنع عن الحضور فبلغه انه موجود في عرب بني [ النعيم ] وهي بقرب الكرك

فوق الخليل . فركب الحكمدار واخذ معه عساكر خياله نحو الف ومايتين وتوجه  
فيهم الى عرب المذكوره وكبسهم بالليل علي غفله وحصل ضرب بينهم وقتل من  
العسكر نفر عدد ٢ وراسين خيل انجرحوا واما من العرب والفلاحين الذي قتلوا نفر  
عدد ٥ بما فيهم شيخ عرب بني [ النعيم ] . وانسك نفر عدد ١٣ ومن جملتهم اثنين اخوة  
عبدالرحمن عمر . وخيل راس عدد ١٣ ونهبوا اغنامهم وبقرهم وجمالهم وارساؤهم الي  
القدس باعواهم باتقان قليله والانفار وضموهم بالسجن وعبدالرحمن عمر هرب وعلي القول  
اسماعيل بك لحقه هذا علي ما بلغنا . في ١٨ شهره حضر ليافه قنصل دولة المسكوب  
قادم من بيروت عن طريق البر وقصده يستقيم يومين ثلثه ويتوجه الي القدس الشريف .  
وايضاً بلغنا صدر امر سرعسكري لتسلم يافه بان يوقف في كل بوسطه راسين خيل مع  
كاتب مخصوص من شان تمشيت كتب التجار ويكون تمشيتها في كل جمعه مرتين . يوم  
الاثنين ويوم الخميس . وان بوسطت الحكم فلا يرسل معاها كتب برانيه سوا الكتب  
المختصة بالحكم لا غير وعاملين علي كل درهم فضه معلومت القدر لكل محل بحله شي  
معين . وباشرين بعمل هذا الترتيب حكم الامر الصادر

[ ٤٩٠ ] وفي خزانة القنصلية نفسها المخايرة التالية وعليها بالانكليزية هكذا :

« 1840. Letters received from Mr. Gph. Madback Bt. Cons. agent »

اخينا الماجد قبله حضروا لهذا الطرف اشبال سعادة حكمدار باشا عثمان بك وعلي بك  
وتزلوا بحل اخينا الخواجه مخايل ملك احد تجار يافا واقاموا يومين وتوجهوا محروسة مصر  
يوم تاريخه عن طريق البر وكذلك الشحن من شونة يافا لمحروسة عكه صحبة سكونا  
دواريه بورغل اردب ٢٥٠ وفول اردب ٤٠٠ وبلدما اوقه ٢٥٠٠٠ وصحبتهم عشرة انفار  
بلطه جيه وايضاً برسم محروسة الاسكندرية زيتول برميل ١٩٠ وقرب ماغز ٤٥٠٠ نحاس  
فراضه زنبيل ٩٠ وكذلك حضر امر سرعسكري لسعادة مير اللوا سوارى ابراهيم بك  
وناشي عن امر خديوى بجمع كامل دفاتر سناجق ايالة يافا الميرية وارسالهم الشام وايضاً قبله  
حضر حسن بك مير اللوا سوارى لهذا الطرف قادماً من مرعش وتوجه بجرأ لمحروسة مصر  
وتقدم توجه اورطه بلطه جيه احد الاورطين القيمين بيافا لبيروت صحبة حسين اغا  
اليوزباشه وقاضى منلا القدس حضر وتوجه لاسلامبول يوم تاريخه الاربعاء بركب القابور  
النمساوى قبل خلوص مدته بثلاثة شهور ونزجوا بوقت موافق تقدموا اعراض ذلك لسعادة  
سلطانم قونساوس بك الانغم برسوال شريف خاطره الكريم عنا»

## ٤٩٢-٤٩١ الحرب في نرب

١٥ ربيع الاخر سنة ١٢٥٥

ابراهيم باشا ومحمد شريف باشا . مفقود الاصل مثبتات التاريخ مستنسخ  
الامضاء . منه نسخة في كتاب المذكرات التاريخية لناشره الخوري قسطنطين  
باشا ص ١٧٢-١٧٣

نبدي لجنابكم انه نهار الاثنين الواقع في ١٣ ر سنة ٥٥ توجهنا بالعساكر  
المظفرة المصرية على اوردى اسلامبول وكان وصوانا الساعة واحده من النهار  
المذكور وبعد محاربتهم ساعتين تشتت اوردى اسلامبول وتركوا مدافعهم  
وبواريدهم وخيامهم واركنوا الى الفرار وبمنه تعالى قدرفعت هذه الغايله فبناء  
على ذلك اقتضى افادة سعادتكم بذلك لكي بوصوله تجروا واجبات الافراح  
والسرور وتعلنوا ذلك الى كافة المديرين والمتسلمين بايالة عرب بستان حكمدارية  
سعادتكم بناء ان تنضرب المدافع اعلاناً لمراسيم السرور وتشتغل الاهالي باجرا  
مقتضيات الافراح والحبور يكون [معلوم] جنابكم ذلك في ١٥ ر سنة ٢٥٥

[٤٩٢] وفي الكتاب نفسه ما ياتي : « وهذه صورة الاوامر الذي حررهم  
شريف باشا الى الحكمدارية طبق الامر الذي صدر له انه بتاريخه تشرفنا بامر عالي من  
المراحم السنية السرعسكريه في ١٥ ر [اخر] سنة ٢٥٥ يتضمن منطوقه السامي انه  
نهار الاثنين في الساعة واحده من النهار قد تحركت العساكر المنصوره المصريه بالغز



والاقبال وهجمت على الاوردي الاسلامبولي فصارت موقعة استقامة ساعتين وبجمده تعالى بهمت صاحب السطوه القاهرة قد ظفرت العساكر المنصوره المصريه على عساكر الاستانه وانهزمت بالبراري والقفار وخيامهم ومهماتهم صارت اسره لسيف ولي النعم والذي لحق منهم فاحضر الى حلب وبعونه تعالى قد شرف ولي النعم بالعزيز والاقبال الى [ ارب ] وقريباً يصلكم بشاره تشريف ركابه بالعزيز والاقبال الى قونيه وصدر امره الكريم ان بوصول امره يصير طلق المدافع ويحصل السرور والابتهاج لكافة الاهالي من الخاص والعام وان يصير فتح الاسواق ليله واحده بالليل وتوقد الشموع بالزينه حسب منطوق الامر الكريم اقتضى تحرير هذا لتكونوا مشمولين بهذه المسره مع كافة الاهالي بطرفكم ويحصل السرور «

## ٤٩٣-٤٩٧ السلطان لا يريد المحاربة

٢٧ ربيع الاخر سنة ١٢٥٥

محمد علي باشا ومحمد شريف باشا مفقود الاصل مشهور التاريخ والامضاء .  
منه نسخة رسمية في سجل المحكمة الشرعية بالقدس . ونسخة غيرها في  
كتاب المذكرات التاريخية لناشره الخوري قسطنطين الباشا ص ١٧٩-١٨٠  
راجع ايضاً كتابنا حروب ابراهيم باشا في سوريا وبر الاناضول ج ١ ص ٥٨-٥٩

صورة الفرمان الشريف العالي الخديوي الاعظم المورخ في ٢٨ ر سنة ٥٥  
ل ٢٦ انه [ورد] بالقائمة الواردة من سعادة الصدر الاعظم صحبة عاكف افندي  
من رجال الدولة العلية قد يتوضح انتقال السلطان محمود الى دار البقا وجلس



حضرة افندينا صاحب الشوكة حضرة مولانا عبد المجيد خان وانه عند جلوسه تفضل قائلاً ان الشى الذى كان واقع بين المرحوم والده وحضرة والى مصر يقتضى ان يوضع حكم [مضى ما مضى] وانه لا يريد المحاربه وانه سيرسل نيشان الى حضرة الوالى المشار اليه وبجسب ذلك بهذا الطرف قد ضربت المدافع على ثلاثة ايام كل يوم ثلاث مرات اعلانا بجلوس الميمون وباطرافكم ايضاً يقتضى بوصول امرنا هذا تنبهوا الى المحلات المقتضية بضرب المدافع ثلاث مرات<sup>(١)</sup> اعلانا للمسرات المذكورة كبشارا ويقتضى ان تنبهوا على الافنديه الخطاب بان يقرؤا الخطبة فى منابر الجوامع باسم السلطان عبد المجيد خان كما هو لازماً

[٤٩٤] وفي السجل نفسه ايضاً ما ياتي: « صورة الامر الكريم الحكمدارى المؤرخ فى ٧ جا سنة ١٢٥٥ بتاريخه تشرفنا بامر على من طرف الاشرف الحديوى الاعظم وهو المشروح صورته اعلاه باطلاعكم عليه كفاية وعند ذلك يلزم ان تبادروا العمل على الوجه المشروح حكم سنوح الاراده الشريفه الحديوية »

[٤٩٥] وفي سجل المحكمة الشرعية بصيدا ما هو نصه: « تسجيل صورة فرمان عاليشان بوفات حضرة السلطان محمود وجلوس ابنه عبد المجيد ورد الينا فى سابع عشر جمادى الاول سنة ١٢٥٥ دستور مكرم مشير مفخم نظام العالم مدير امور الجمهور بانفكر الثاقب متمم مهام الانام بالرأي الصائب ممد بنيان الدولة والاقبال مشيد اركان السعادة والاجلال المحفوف بصنوف عواطف الملك الاعلى والى مصر وملحقاتها وزيري الحاج محمد علي باشا ادام الله تعالى اجلاله حين وصول توقيعهنا الهمايوني الرفيع يصير معلوماً انه فى نهار الاثنين التاسع عشر من شهر ربيع الآخر اتى هو من شهور سنة ألف ومايتين وخمس وخمسين بالارادة العلية الازليسة من قبل الخوجل وعلى جنتمكان والدنا الاكرم السلطان محمود خان عليه الرحمة والفران نودي بنسدا ارجعي الى ربك واجاب بقبول

(١) وفي المذكرات التاريخية: « بضرب المدافع ثلاث مرات كل يوم على ثلاثة ايام »

لبيك واحلاً الى سراي البقاء ومنتقلاً الى دار [ الخلد والبقا ] وباتفاق رأي الوكلا والوزرا العظام واجماع العظام العلماء الاعلام وبانقياد جملة الخاص والعام وقع جاوسنا الهمايوني المقرون بالمنة على التخت العثماني العالي البخت وقامت بهمتي الماوكانية تلبست وتطرذت بلباس انا جعلناك خليفة في الارض و [ ترين ] اسم الخطبة والسككة تريناً باسمنا السامي الشهر يادي فانت ايها الوزير المشار اليه ايضاً قد صدرت لك امري هذا جليل القدر المتضمن اخبار جاوسي الهمايوني لكي تعملن وتشميع الكيفية الى اهالي المحلات التي هي تحت ادارتك ونبهه على الخطباء وسائر من يقتضي لهم التنبيه بان يصير قراءة الخطبة في كافة منابر الجوامع والمساجد باسمنا الهمايوني السلطاني فيازم قيد واثبات مضمون امرنا العالي الشأن بسجلات المحاكم واعلانه الى كافة الناس ويقتضي المبادرة بالتنبيه الى الاطراف طرف طرف بقراءة الخطبة الشريفه في ايام الجمع والاعياد بالجوامع والمساجد الكاينة بالمحلات تحت ارادتك باسمنا السامي ولقبنا السلطاني وقد صدر فرماني العالي الشأن لكي مثل ما صار في دار خلافتنا العلية باطلاق المدافع من القلع والبقاع والاستغال بمواظبة الادعية الخيرية في سائر الاطراف بدوام عمر دولتنا الماوكانية فقد امرت بوصول تحريرنا مشروح بضمون فرماني الصادر الواجب الانباع اللازم الامتثال وتعلم وتعمد العلامة الشريفة تحريراً في اواخر ربيع الاخر سنة ١٢٥٥ »

[ ٤٩٦ ] « مشروح عليه صورة الامر الكريم الحكمداري انه في ٢ جا سنة ٥٥ تشرفنا بامر عالي خديوي وبطيه صورة فرمان عالي شان وارد لطرفه الاشرف الخديوي بما يختص وقوع الجلوس الهمايوني وقد تعلقت الارادة السنية الداورية بقيد صورته بسجلات المحاكم الكاينة بايلات بر الشام فقد ارسلت صورة فرمان المشار اليه بطيه لطرفكم فبوصوله نومل من حسن همتمكم يصير اخراج صورته وترسل الى المحاكم ان كان بحكمة عكا او خلافها من حاكم ايالة صيدا تنفيذاً للارادة السنية »

[ ٤٩٧ ] « افتخار الاماجد والاعيان الكرام متسلم صيدا وبكباشي ملكية عارف افندي حرسه الله تعالى بتاريخه ورد لنا امر سامي حكمداري وضمنه صورة فرمان عاليشان وارد الى الطرف الاشرف الخديوي الاعظم اقتضى شرحنا صورتها اعلاه يازم بتشريفكم بمطالعها تبادروا لاجراء العمل بقتضى مفادهم السامي وافادتنا يكون معاومكم في ١٥ جا سنة ١٢٥٥ »

وقد وجدنا مثل هذا في سجل المحكمة الشرعية بناولس وطرابلس .

## ٤٩٨ السنيور بزونه وسكنه بالقدس

٢٧ جمادى الآخرة سنة ١٢٥٥

محمد شريف باشا واحمد اغا دزدار . مفقود الاصل مشهور التاريخ مستنتج  
الامضاء . منه نسخة رسمية في سجل المحكمة الشرعية بالقدس

فيد بالاذن الشرعي بتاريخ ١٥ ش سنة ٥٥ قدوة الامجد الكرام ذوى  
الاحترام اخينا العزيز السيد احمد اغا دزدار متسلم القدس الشريف حالا انه  
قبلا تقدم عرضحال من السنيور نقولا بزونه بان مراده يشتري دارا لسكنه  
بالقدس الشريف ويلمس الرخصة بذلك وبوقتها صار الاستعلام من طرفكم  
عن ذلك وامثاله فجوابتم بانه من القديم جاريه العادة بأن المستامين يشتروا هكذا  
املاك بموجب حجج شرعية وقد عرض ذلك بالاعتاب السنيه الخديوية والان  
ورد لنا امر على يتضمن الرخصة للسنيور نقولا بزونه المذكور بمشترى الدار التي  
مراده يشتريها بالقدس الشريف سكنه وبناء على ذلك اقتضى تحرير طرسنا هذا  
اليكم لكي ترخصوا للسنيور نقولا المذكور بمشترى الدار المرقومه حكم التماسه  
كما هو جارى بطرفكم مع امثاله المستامين بمقتضى الاراده السنيه يكون معلومكم  
والسلام فى ٢٧ ج سنة ٥٥ مهور بهره الشريف

## ٤٩٩ تنظيحات السلطان عبد المجيد

اواخر رمضان سنة ١٢٥٥

السلطان عبد المجيد ومحمد علي باشا مفقود الاصل مشبوت التاريخ والامضاء .  
منه نسخة رسمية في سجل المحكمة الشرعية ببيافا

صورة فرمان شريف على شان تقييد بالاذن الشرعي غب الطلب في غرة  
محرم الحرام سنة ١٢٥٦ الدستور المكرم والمشير المفخم نظام العالم مدير امور  
الجمهور بالفكر الثاقب متمم مهام الامور بالرأي الصائب ممد بنيان الدولة  
والاقبال مشيد اركان السعادة والاجلال المحفوف بصنوف عواطف الملك الاعلا  
وزيرى الحاج محمد على باشا والي مصر وملحقاتها حالا ادام الله تعالى اجلاله  
ومفاخر القضاة والحكام معادن الفضائل والكلام الكائنين تحت ادارة وزيرى  
المشار اليه في المحلات من قضاة ومفتبين ونواب وعلماء وصلحاء وائمة وخطبا زيد  
فضلهم ومفاخر الامائل والاقران وجوه رعايانا وجميع ارباب المصالح والتكلم  
تحيطون علما وتندر كون فهما ان ابتداء ظهور دولتنا العلية كان في رعاية الاحكام  
الجليلة القرآنية وامتثال القوانين الشرعية فبذلك كان قوى سلطانها وارتفع شأنها  
وترفعت جميع اتباعها من الرعية ويلزم من ذلك عمار البرية وبحسب عدم انقيادهم  
للشرع الشريف والقانون المنيف لم تزل الممالك من مائة وخمسين سنة وهي في

غوائل متعاقبه باسباب متنوعه وصار ما كان لها اولا من القوة والعمار معكوساً مبدلاً بالضعف والافتقار ومن الواضح عدم عمار البلاد التي على هذه الكيفيه وايست تحت ادارة القوانين الشرعيه فسنح في افكارنا الملوكية الخيره من يوم جاوسنا المهابوني الماوكي ان مجرد تعبير الممالك والبلاد متحصر في قضيه نفع الفقراء ورفقيه العباد ونظراً لاستعداد الخلق في ممالك دولتنا العلية وقابليتهم برفع الجفرائية فالمأمول بتوفيقه تعالى وبتشبهم بالاسباب اللازمه ان يحصلوا على المدد المطلوبه في ظرف خمسة عشر سنة وحيث ذلك جلي وواضح اعتمدنا على معونة البارى الكريم وترسلنا بروحانية سيد الانبياء عليه افضل الصلاة والتسليم في تاسيس بعض قوانين جديدة تتضمن حسن ادارة الممالك المحميّة في دولتنا العلية من الآن فصاعداً لان ذلك من المهم اللازم وان من اساس مواد هذه القوانين المقتضيه امنية النفوس وحفظ المال والعرض والنأوس وتعيين ائطاء الرسومات وصورة جاب العساكر المقتضيه وتعيين مدة استخدامها في الخدمات ومن المعام والمحقق المجزوم انه ليس شيء في الدنيا اعز من الروح والعرض والنأوس فالانسان لاجل ذلك يوقع خلقته الذاتيه وجبلته الفطريه في الممالك ولا بد ان يتثبت في بعض الصور لمحافظة روحه ونأوسه وهذا الضرر مسالم التضيية على الممالك والدولة العلية واما اذا كان الامر بالعكس اي بحالة يأمن بها على روحه ونأوسه فلا يتنجى عن الصدق والاستقامة ويحصل منه في اموره الدينية والمملكية حسن الخدمه كما هو بديهي وظاهر واما اذا نفذت قضية امنية المال فالكل لا يصغى لدواته وملته ولا يلتفت للممار ولا يجاؤ دائما الحال من الاضطراب والاضمحلال واذا حصل على الامنية الكاملة التي لئله واملاكه شامله فلا شك انه عند ذلك يلتفت لاشغاله وتوسيع دائرة معاشه واعماله ويزداد في نفسه كل يوم حب الدين والدولة والوطن ويجتهد في حركاته وسكناته كما تقدم على الوجه الحسن ثم انه من المهم اللازم تعيين مادة الرسومات على صورة مستحسنة حيث ان عسكر الدولة تحتاج للمصاريف المقتضيه لاجل محافظة البلدان وادارة ذلك يحصل بتعيين رابطه فيها الاستحسان والله الحمد مقدما اهالى ممالكنا المحروسه قد خلص من يد بلية وارادات الضم فانه من آلات التخريب وما شوهد له ثمرة نافعه اصلاً كما هو جارى اليوم من اصول الانتزاعات المضره فيساوها لرجل باختياره اولبما بطريق الجبر والقهر والماترم ان كان غير طيب لذاته فلا ينظر الا لما فيه نفعه وتكون بالغدر والظلم جميع حركاته وسكناته فمن بعد الآن لا بد وان تعين الرسومات المناسبة على اهالى البلاد بالنظر اقدرة كل انسان واملاكه ولا يؤخذ

من شخص زياده عن ذلك وتبين القوانين اللازمة المصاريف العسكرية ويجرى العمل عليها بر ومجراً في دوائتنا عليه ومن المواد المهمة ايضاً تنسق العسكر على الوجه الذي تحرر فهو وان كان من الواجب على ذمة الاهالي اعطاء العسكر لمحافظة الوطن غير ان الوجه الجاري الآن من عدم النظر امدد النفوس في البلاد فيطلب من البعض عسكر زياده عن مرتبة الطاقه ومن البعض النقصان فصار ذلك موجباً لاختلال منافع التجارة والزراعة مع نظام العالم وملتزمًا لقطع انتناسل وفتور استخدام العسكر الى نهاية العمر فإزم وضع بعض اصول حسنه فرضت اطلب انذار العسكر من كل بلدة بقدر لزومها مع بيان مدة استخدامها في اربع سنين الى خمس سنين على طريق المناوبه والحاصل فاذا ما حصلت هذه القوانين النظاميه لا يمكن تحصيل القوة والعمار واستراحة الرعايا في الاقطار اذ ذلك اساس جملة المواد المشروحه ثم ايعلم كل سامع لامرنا المطاع الواجب القبول والاتباع ان اصحاب الذنوب والجنح فيما بعد ترى دعواهم بتمتضى القوانين الشرعيه على وجه التدقيق وقبل الثبوت والحكم والتدقيق لا يجوز اعدام شخص ولا التحرى في حقه اصلاً لا سراً ولا علناً ولا يتسلط احد على غيره في العرض والناموس وليكن كل شخص متصرف في امواله واملاكه بكمال الحرية ولا يتعرض له من احد بالكليه ثم على فرض تهمة انسان بوقوعه في جنحه او ذنب او بلية فوارثه يكون يرى الذمه من تلك التهمة والقباحه ولا يسوغ اخذ ماله مصادرة وحرمانه من الحقوق الارثيه وتجري هذه المساعدة السلطانيه في حق جميع اتباع سلطنتنا من اهل الاسلام وسائر الملل بلا استثناء احد من الانام فقد اعطينا الكفاة الاهالي اهالي ممالكنا المحروسة الامنيه الكامله ليكونوا في مواد الارواح والنفوس والعرض والمال والناموس معاملين بتمتضى الحكم الشرعي وحيث جاء لازماً اعطاء قرار باتفاق الرأي في غير هذا الخصوص فاقضى تعيين بعض وكلاء ورجال ايضاً في الدولة العليه وتكثير ما هو اللازم ترتيبه من اعطاء مجلس احكام العدليه لانعقادهم اجتماعهم ثمة في برهة من الايام ويحصل من جمعهم التفكير والتبصر في صالح الانام بقوة قلب من غير تردد او احجام وتحصيل تنظيم قرار القوانين المقتضيه بنحوص تعيين الرسومات وامنية الارواح والاموال والمذاكره في مادة الانتظامات العسكريه في دار شورى السرعسكريه ومتى قرر كل قانون عرض على طرفنا الهمايوني الميمون للتصديق بفجواه في اعلاه بخطننا الهمايوني ايعمل بتمتضاه ويكون دستور العمل الى ما شاء الله ولما كان الباعث لوضع هذه القوانين الشرعيه احياء الدين والدولة والملكيه والملة حصل من طرفنا الملوكي العهد والميثاق بعدم العمل



بجلاف ذلك وقسمت بالله بحضور جميع العلماء والوكلاء في ارضه الخرقه الشريفه على ذلك وحلفت العلماء والوكلاء ايضاً وبناء على ذلك فمن عامل القوانين الشرعية بالمخالفة بعد هذه العقود والمخالفة سواء كان من العلماء او من الوزراء او ايا كان يؤدب التأديبات اللايقه بجنحته الثابتة عليه من غير مراعاة خاطر او رتبة اليه وقد نظم ايضاً قانون جزا بهذا الخصوص لاجرائه على الوجه المنصوص وقد صار منظوراً شرعاً ان السبب الاعظم في خراب الملك سيما اكل الرشوة الكريهه وسيحصل التبصر في عمل قانون مشدد في تأكيدهم عدم وقوع ذلك فيما بعد وابطال الاصول العتيقه وتجديد ترائيب انيقه لكافة المأمورين والحالة هذه مقدار معاشهم الوافي ومن لم يكن له مرتباً ايضاً فلا بد ان يرتب اليه وحيث كان من المقتضى لنشر هذه الارادة السنية الشاهانية على اهالي دار سعادتنا وجميع ممالكنا المحروسه مرجز وتكون الدول المتحابه شاهدة ايضاً ببقاء هذه الاصول الى الابد فقد تقدم اعلم سفراء الدول المتحابه المقيمين ببابنا السعيد ما تعلقت به الآن ارادتنا الخيره الملوكية بذلك الخصوص ودعا جميع العلماء والوكلاء والوزراء وكافة رجال الدولة صغاراً وكباراً والكتاب والمستخدمين في دوائتنا العلية والسفراء الموصى اليهم الى ميدان الخانسه بداخل سرايتنا الهمايونيه لما استحسنت وتعلقت به معدلتنا في هذا الشأن تلاوة الخط الهمايوني الميمون السلطاني المنفذ بالعون الرباني الصادر في يوم الاحد السادس والعشرين في شهر شعبان المبارك الماضي واستحضر ما في اسلامبول من مجموع خدمة الشريفه والحقيقة ومشايخ الطريقه والخطبا والائمة وبطاريق الروم والارمن والكتلوك وحاخام باشي وسائر الرؤساء في الاصناف وحصلت الجمعية وحضرت بنفسه الزكيه ولدى الحضور تلى علناً بوجهة الجميع ونسبت الصدر الاعظم حميد الشيم والوكيل المطلق قوى المهمم بنشر اعلان نيتي الخيره السلطانية اللايقة في حق الملة والدين والدولة والملك المتين والعمل بموجب نيتي في ذلك وان عليه اللعنة ان عمل بجلاف ما هنالك ثم بعده دخلت على العهد والميثاق الهمايوني في الارضه الخرقه الشريفه وآليت بالاحد الفرد الصمد بحضور اكابر العلماء وخواص الوكلاء ووزراء سلطنتي السنية على مساعدتي دائماً باجراء ما قر عليه القرار برأي الجمهور الاخيار من القوانين الشرعيه والفروع الاساسيه المندرجه تحت الخط الهمايوني وانه ظاهراً وباطناً وداخلاً وخارجاً لا احكم على احدا وله بجلاف قطببيق توفيق ما التي على من القوانين المؤسسه ولا امر بتجويز تغيير ما وضع او سيوضع من القوانين المؤسسه بحال وان لا ينظروا لرتبة او خاطر من خالف هذه القوانين السلطانية من الرجال ويكونوا

عليه جميعاً لذلك من المدعين وقالوا وقلماً وقالوا وفعلاً وحالاً واستقبالا على الحق من المعينين ولا يرتكبوا الجبانه واكدت عليهم بايمان الديانة وقد امرت من اليوم فصاعداً ان جميع الناس التابعين لدولتي العلية من المسلمين وغيرهم من الرعية ان ينصون في ارواحهم واموالهم وعرضهم بكهال الحرية وان من كان عليه دعوى ترى علنا بالشرع والقانون بوجه الاتقان ومن غير الحكم بالشبوت عليه لا رخصة من طرفنا الشاهاني ان يجرى في حقه شيء او يهان والكل في الحكم بالمساواة من الوزراء الى الرعاة ولا يتعرض احد فضولاً بغير حق لانسان ولا يؤذيه باليد ولا باللسان في عرضه وفلوسه وروحه وفاموسه واذا ظهر على شخص مثلاً شيء غير سواء كان من الصغار او الكبار او ادعى رجل على انسان ولو من اي جنس كان فليرسل ذلك الشخص الى مجلس الشرع الشريف وتنظر اي دعوى كانت عليه بنتضى نهجه المنيق وايحق الحق في ذلك ويدقق في دونه ما هنالك ويودب المذنب بمقابلة قباحتها بما اوجبه الحكم الشرعي عليه فلا يزل بعد ذلك شيء عليه واما اذا ادري ان جزاؤه انقتل شرعاً او نحو ذلك فلا يبادر بقتله او اعدامه حالاً ولو كان ذا جناحه كبيره حتى يعرض اعلام الكيفيه لدار سعادتنا العلية ويحصل بهذا الطرف التدقيق كما ينبغي وتطبيقه على الشرع الشريف والقانون المنيف وغب ذلك يصدر بهذا الامر من طرفنا الاشرف الملوكي الرخصه والاذن بالحكم بما يكون وبالجملة فليعام الجميع ان الصغير والكبير فيما يتعلق بالشرع والقانون يماولون بالسويه وان من يجرى على شخص يجرى في حقه ما ابداه من الاذيه ولو كان من ذمى الرتب العلية ثم اذا قتل انسان بمقتضى الشرع والقانون فالذنب على المقتول فقط ماله لايمري لا يضبط حيث انه من المحقق المعلوم انه لا يجوز قطعاً ان يكون وارثه ولو بقدر ذره من الحقوق الارثيه ممنوع او محروم ثم وان كان محققاً ان الظلم في الاشيا من الآن وفي الاستقبال يكون مرفوعاً ان شاء الله تماماً بلا محال اذ لا بد من تنظيم رابطة الرسومات غير انه اولا بذلك يحصل التفتيش والاستفسار عن حال كل محل من المحلات وهذا يحتاج لوقت يسير وكذلك ترتيب كيفية اخذ العاكر من البلدان والحاصل قبل ان يعطى القرار بالتفكر بالطريق الهرينا في اطراف كيفية هذا المذكور فيقتضى ان لا يصير بالقفش والاستهجال ومن كرون والحالة هذه المذاكره حاصله في مجلس احكام العدايه بخصوص مادة الرسومات الميرية والمداولة باصول العسكرية في الشورى السرعسكريه فسيوجب القرار المقتضى بحسن تنظيم ذلك ويوشح قطعاً بارادتنا كذلك وبمنه تعالى يكون اجراء العمل على كيفية ما يعطى من

قرار تنظيم العساكر والرسومات غير انه الى صدور اوامرنا على ذلك المنوال للعمالك المحروسه السلطانية يبقى ما كان جارياً على ما كان وبخصوص مادة الرسومات لا يتعرض من طرف اصلاً بالتكليفات العادية وسلبان البلدان فتجربى كالأول الآن انما لا يكون في هذا كالأول ظالم او تعدى في حق فقراء الرعايا بل يعاملوا بغاية الصيانة والحماية ولا يؤذى احد البتة وقد ارسلنا نسخ هذا الامر الجليل القدر الى كافة الايالات الموجودين في الروم والاناضول لاجل الاهتمام التام بكل محل باجرا ما حذر وبين اعلاه من سائر الاشيا ما عدا هاتين المادتين ومن الجاه انت ايها الوزير المشار اليه ارسلنا اليك هذا الامر العالى المزين بالخط الهمايوني المتلالى ووجهناه بعينه امير الامراء الكرام مير اللوا المهمات الحربية كامل باشا دامت معاليه فيلزم منك بوصوله ان تجمع ما يوجد في مصر من المشايخ والعلماء والوجوه وسائر افراد الاهالى في ميدان وسيع وغب استقباله بمراسم التعظيم يفتح ويتنى علنا بحضور الجميع ويفهموا بضمونه الرفيع وبمد ذلك ترسل نسخة الى سائر المحلات التى تحت ادارتك من البلاد ليفهم ذلك جيداً كافة الاهالى والعباد وتستجلب خيرى دعاء الجميع لطرفنا الاشرف ثم بقي ان الحذر من الفهم بالغلط بما هو مرسوم ضمن خطنا الهمايوني بخصوص مادة الرسومات بان يقال سلطاننا عنى عن التكاليف العادية ومال السليان بالكليه وهكذا يصير وهكذا لا يصير ويحصل قال وقيل واختلاف افهام ومعانى كما حصل فى اوامرنا العتيقه السلطانية الصادرة عقب الجلوس الميمون فى بعض المحلات فمن وقع منه تجاسر او رخص واحد لغيره بالعناد بدمم الطاعة لاوايا الامور والانقياد لا بد من تأديبه وتاديب المتجاسر بهذا الصنيع ففهموا ذلك للجميع وان احساننا الهمايوني بامنية الروح والمال والعرض والناموس للجليل والحقير سواء الاعلا والادنى ثم وخلاصة المراد والمرام من هذا الفرمان الشريف تثبتت الناس بمنافعهم واستحصال راحة الفقرا والاهالى التى هى سببا لاهيا الملك والملة والدين والدولة وتفهموا جيداً انه سيرفع عن الخاق بلاء اعطاء تلك الرسومات الجايره التى هى السبب فى عدم راحة العباد ويخفف عليهم بطريق مستحسنه فالوقاية الوقاية من مخاطرة افهام الخطا والمضره والحذر الحذر من عملكم بضد امرنا ورضانا ولو مقدار ذره وانتم ايها [القضاة] والنواب وسائر المومى اليهم اذا علمتم كما يجب مفهوم امرنا الرفيع وافادة مرحمتنا فى حق الجميع فاعملوا بموجبه على هذه الكيفية وادروا قدر شكر هذه المرحمة السلطانية بالاشتغال بمواظبة خيرى الدعاء ليلاً ونهار بدوام عمر دولتنا العلية ويكون كل احد متقيد بادبه وعرضه وحاله وما يعنيه مع

عدم الانفصال عن جادة الشريعة المطهرة التي هي السبب في نجاة الدارين على كل حال  
والمطرب السلطاني من الجميع الصدق والاستقامة واتفاقكم بقلب واحد لما فيه المصلحة  
والسلامة اعلموا هذا واعتمدوا على العلامة الشريفة تحريراً في اواخر شهر رمضان  
المبارك سنة ١٢٥٥

## ٥٠٠ نقابة الاشراف بطرابلس

٥ ذى الحجة سنة ١٢٥٥

محمد شريف باشا واعيان طرابلس - مفقود الاصل مثبت التاريخ والامضاء  
منه نسخة رسمية في سجل المحكمة الشرعية بطرابلس

بيورلدى حكمدارى ورد في ٢٧ ذى سنة ٢٥٥ قدوة القضاة والحكام  
معدن الفضل والكلام قاضي افندى مدينة طرابلس شام حالاً زيد فضله وعمدة  
العلماء والمدرسين ذوى الفضل [واليقين] مفتى افندى زيد علمه وجناب افتخار  
الاغوات الكرام ذوى الاحترام اخينا الامجد الحاج يوصف بيك مدير ايالة  
طرابلس حالاً زيد مجده انه بتاريخه حضر لطرفنا نخبة الاشراف الكرام  
السيد محمود درويش افندى بركة زاده قائمقام نقيب الاشراف بطرابلس سابقاً  
واطلعنا على تحرير وارد له من حضرة نقيب الاشراف بالاستانة يتضمن توجيه  
وابقا نقابة الاشراف بمهدته من ابتدا شهر شوال سنة ٢٥٥ خمس وخمسين  
واستدعى تأكيد وتأييد ذلك من طرفنا ومن حيث ان الوظيفة المذكورة محولة

لعهدة لياقة المومى اليه من طرف نقيب الاشراف بالاستانه والافندى المومى اليه مشهود له قبلا بالياقه لهذه الرتبة الفضيله وبمراعاته لمقامها الشريف فاقتضى تاكيدا لذلك اقمناه قيمقام نقيب الاشراف بطرفكم وارخصناه بتعاطى مصالحها حسب الرسوم القديمه الجارية فيلزم ان تعرفوه قائمقام نقيب الاشراف ويكون فيما بينكم مرفوع المقام مراعى الجانب والكلام وانت ايها السيد محمد درويش افندى المومى اليه ينبغى ان تكون قائما برتبة قائمقامية النقابه الجليله بوجه الامانه وحسن الاستقامه من دون احداث بدعه رديه اى حركة غير مرضيه وتكون كافة امورك طبق الشرع الشريف وفق القانون المنيف وتكونوا جميعا يد واحده وحال واحد بتادية مصالح الاهالي والرعايا وديعة رب البريا بما يطابق الاصول المرعيه مداومين على تادية الدعوات الخيره بدوام اقبال هذه الدوله العادله السنيه ما ~~كر~~ الجديدان يكون معلومكم فى ٥ ذى الحجه ختام سنة ١٢٥٥ نمره ١٤٩٧

محمد شريف

حكمدار ايالات برالشام حالا

MATERIALS FOR  
A CORPUS OF ARABIC  
DOCUMENTS  
RELATING TO  
THE HISTORY OF SYRIA UNDER  
MEHEMET ALI PASHA

BY  
ASAD JIBRAIL RUSTUM, M.A. PH.D.  
PROFESSOR OF MODERN ORIENTAL HISTORY  
IN THE AMERICAN UNIVERSITY OF BEIRUT

VOLUME III—IV

POLITICAL PAPERS FOR THE YEARS 1251—1255 A.H.  
APRIL 29, 1835—MARCH 5, 1840

---

American Press, Beirut, 1934.



AMERICAN  
UNIVERSITY OF BEIRUT

---

PUBLICATIONS

OF

THE FACULTY OF ARTS AND SCIENCES

